

المعروف

مجموعتنا الإلكترونية العيون في الذكر

شرح كتاب

الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

من صحيح مسلم

للإمام العلامة

عبد العزيز بن عبد الله بن باز عفا الله

(١٣٢٠هـ - ١٤٢٠هـ)

مراجعة وتفسير

فضيلة الشيخ الدكتور

حسين بن عبد العزيز آل الشيخ

إمام وخطيب المسجد النبوي

جمع وإعداد

محمد بن بكر بن عبد الرحيم القرعاني

مدير مكتبة دار البصائر بالرياض

طبع بإشراف

مؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز للدراسات والبحوث

طبع على نفقة

مؤسسة الأمانة

البحرين بنت عبد العزيز بن سبأ بن جملوي السجستاني

شرح كتاب
الذِّكْرُ وَالذِّعَاءُ وَالتَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ
مِنْ صَاحِبِ مُسَلِّمٍ

لِلْإِمَامِ الْعَلَامَةِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ رحمته الله

ح مؤسسة عبدالعزيز بن باز الخيرية، ١٤٤٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الباز، عبدالعزيز بن عبدالله بن عبد الرحمن

شرح كتاب الأذكار والدعوات من صحيح مسلم. / عبدالعزيز بن عبدالله

بن عبد الرحمن الباز؛ إعداد: محمد بن أبكر بن عبد الرحيم القرعاني. - الرياض،

١٤٤٣هـ

٢٣١ ص: ١٧ X ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨١٨٠-٥٣-٢

أ. العنوان

١- الأدعية والأذكار

١٤٤٣/١٨٤١

ديوي ٢١٢،٩٣

رقم الإيداع: ١٤٤٣/١٨٤١

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨١٨٠-٥٣-٢

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م)



مؤسسة الأميرة العنود الخيرية
Princess Alanood Foundation

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المعتني بالكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد:

فمن فضل الله على العبد أن ييسر له البركة في العمر والوقت ليبذل منه ما ينفعه في دينه ودنياه وخدمة الإسلام والمسلمين.

وإن مما يُذكر في هذا: ما منَّ الله به عليّ من التفرغ الكامل لخدمة علم شيخنا الإمام الفقيه المحدث المفسر الورع الزاهد سماحة الشيخ: عبد العزيز ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز رَحِمَهُ اللهُ وَأورثه الفردوس الأعلى، والذي كان له فضل كبير على كلِّ من تعلَّم على يديه، ونهل من علمه الغزير، وتأثَّر بخلقه وسجاياه الحميدة.

وعملا بقول الله ﷻ: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

فمت بتفريغ كلِّ وقتي لسماع وتفريغ عدد من شروحات سماحته رَحِمَهُ اللهُ منذ فترة طويلة، وكان منها: شرح كتاب الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة من صحيح مسلم لسماحته رَحِمَهُ اللهُ.

وقد شرحة سماحته في مجالس في دروسه العلمية، في درس الفجر، والقراءة الأولى كانت في الجامع الكبير بالرياض، عام: ١٤٠٤هـ، بقراءة الشيخ صالح بن عبد العزيز العقيل حفظه الله، والقراءة الثانية في نفس العام

في درس المغرب، بقراءة الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رَحِمَهُ اللهُ .

وهو شرحٌ نفيسٌ جداً، مُلئٌ بالدرر والفوائد، والتقارير العلمية الدقيقة لسماحته رَحِمَهُ اللهُ في بيان الأذكار النبوية والدعوات المحمدية والحث على التوبة والاستغفار، ولتكون حصناً حصيناً للمسلم من الفتن والمصائب، وواقية من شر السحرة والحسدة وكل مكروه.

ولقد أنعمَ المولى جلَّ وعلى عليَّ أن هيا لي شرف الاعتناء بهذا الشرح العظيم وإعداده بعد أخذ الإذن من مؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية، جزى الله القائمين عليها الجزاء الأوفى.

وكنت ممن أنعم الله عليهم بالتلمذ على سماحة الشيخ رَحِمَهُ اللهُ منذ عام ١٤٠٥هـ إلى وفاته رَحِمَهُ اللهُ.

ولأهمية هذا الشرح، وحاجة الأمة إلى إخراجهِ مطبوعاً - ليعم النفع به، وتكمل الفائدة، ويسهل الرجوع إلى مسائله - قمتُ بتحويل مسموعه إلى مكتوبٍ من الأشرطة السمعية، ومقابلة المكتوب بالمسموع، وتخريج الأحاديث، فما كان من صوابٍ فمن الله وحده، وما كان من نقص أو خطأ فمَنِّي ومن الشيطان وأستغفر الله منه، ورحم الله من وجد خللاً فنبهني عليه على البريد الإلكتروني لإصلاحه.

وجزى الله سماحة شيخنا الجزاء الأوفى على شرحه القيم لهذا الكتاب العظيم، ورحم الله الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري على تأليفه «صحيح مسلم»، وجزى الله خيرا الشيخين على قراءتهما لصحيح البخاري على سماحة الشيخ.

وأسال الله سبحانه وتعالى أن ينفع بهذا الشرح المبارك كما نفع بأصله، وأن يجعله من العلم النافع الذي يجري أجره لسماحة الشيخ في قبره، وأن يجعله في ميزان حسناته، وحسنات من سجَّله وأخرجه ونشره، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، إنه خير مسؤلٍ، وأكرم مأمول.

وفي ختام هذه المقدمة أتقدم بالشُّكر الجزيل والعرفان الجميل لسماحة والدنا الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي عام المملكة، ورئيس هيئة كبار العلماء، والرئيس العام للبحوث العلمية والإفتاء، لإشرافه المباشر على إخراج علم سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ.

كما أشكر مؤسسة العنود الخيرية، والتي تكفلت بطباعة هذا الكتاب وتوزيعه على طلبة العلم، جزى الله القائمين عليها الجزاء الأوفى.

ورحم الله الأميرة العنود بنت عبد العزيز بن مساعد بن جلوي آل سعود، وأسكنها الفردوس مع زوجها وأولادها وذريتها.

والشُّكر موصولاً للمشايع الفضلاء: الدكتور حسين بن عبد العزيز آل الشيخ، إمام وخطيب المسجد النبوي،

وفضيلة الشيخ الدكتور علي بن عبد العزيز الشبل، المدرس بالمسجد الحرام، وفضيلة الشيخ علي بن سليمان بن عبد العزيز الفاتز، الذين بذلوا وسعهم وجهدهم في مراجعة هذا الكتاب والتقديم له.

ثم الشُّكر موصولاً لمؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية، ممثلة في أمينها: فضيلة الشيخ الدكتور: أحمد بن عبد العزيز بن باز.

ومديرها: فضيلة الشيخ الدكتور: عبد العزيز بن محمد السدحان، وكافة العاملين في المؤسسة، على إتاحتهم لي هذه الفرصة الثمينة لإخراج هذا الكتاب المفيد النافع.

والشكر موصولاً للشيخ الدكتور علي بن عبد الرحمن الحذيفي، إمام وخطيب المسجد النبوي، وفضيلة الشيخ أحمد بن طالب حميد، إمام وخطيب المسجد النبوي، وفضيلة الشيخ مكّي بن علي الزين، ورجلي الأعمال الدكتور: سعد والدكتور فهد ابني الشيخ عبد العزيز العجلان ووالديهما وذريتهما على التشجيع والمتابعة.

والشكر موصولاً أيضًا لشيخنا الجليل: عبد الله بن محمد المعتاز وابنه الدكتور: محمد المعتاز على اهتمامهما بنشر علم سماحة الشيخ ابن باز رَحْمَةُ اللهِ، وتشجيعهما على ذلك.

وكذلك أشكر الشيخ الفاضل: أبا معاذ محمد بن عبد الوهاب، على مراجعة الكتاب لغويا وإبداء الملاحظات.

كما أشكر الأستاذ الفاضل: خالد بن فهد بن عبد الله الدخيل، والأخت الكريمة: نوال بنت عبد العزيز الجبرين، وقد تبرعا بتكاليف طباعة الملازم وتجهيز الكتاب.

والشكر موصولاً لجميع المشايخ الذين ساهموا معي في مراجعة الكتاب وإبداء الملاحظات والاستدراكات، والذين بذلوا جهدهم في إخراج هذا الكتاب القيم.

وكما أشكر كل من ساهم في طباعة الكتاب، وتمويله، وأن يجعل ذلك في موازين حسناتهم يوم الدين.

وأسال الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، وأن ينفعني به في الحياة وبعد الممات؛ إنه جوادٌ كريمٌ مجيبٌ الدعوات.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه وسلِّم تسليمًا كثيرًا.

وكتب

محمد بن أبكر بن عبد الرحيم القرعاني

تلميذ سماحته، والباحث المتعاون

في مؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية

الرياض ١٤٢٨/٤/٢٥ هـ

جوال: ٥٤١٣١٠٦٤٦

البريد الإلكتروني:

aboanass123456@hotmail.com

ترجمة الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ

نسبه:

نسبه: هو الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري الخراساني النيسابوري.

مولده:

ولد الإمام مسلم سنة (٢٠٤هـ)، وقيل غير ذلك. قال ابن خلكان: ولم أر أحداً من الحفاظ يضبط مولده، ولا تقدير عمره، وأجمعوا أنه ولد بعد المائتين، لكن المشهور أن ولادته كانت سنة (٢٠٤هـ)^(١).

قال ابن كثير: وكان مولده في السنة التي توفي فيها الشافعي، وهي سنة أربع ومائتين (٢٠٤هـ)، وكان عمره سبعا وخمسين (٥٧ سنة) رحمه الله تعالى^(٢).

رحلاته وطلبه للعلم:

قال الإمام النووي: واعلم أن مسلماً رَحِمَهُ اللهُ أحد أعلام أئمة هذا الشأن وكبار المبرزين فيه وأهل الحفظ والانتقان والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمعترف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه والمعتمد عليه في كل الأزمان، سمع بخراسان يحيى بن يحيى، وإسحاق بن راهويه وآخرين، وبالري محمد بن مهران، وأبا غسان

(٢) البداية والنهاية (١٤/٥٥٦).

(١) وفيات الأعيان (٥/١٩٥).

وآخرين، وبالعراق أحمد بن حنبل، وعبد الله بن مسلمة وآخرين، وبالبحرين، وبالحجاز سعيد بن منصور، وأبا مصعب وآخرين، وبمصر عمرو بن سواد، وحرمله بن يحيى وآخرين وخلائق كثيرين^(١).

وقال الذهبي: وأول سماعه في سنة ثمان عشرة من يحيى بن يحيى التميمي، وحج في سنة عشرين وهو أمرد، فسمع بمكة من القعني، فهو أكبر شيخ له، وسمع بالكوفة من أحمد بن يونس وجماعة، وأسرع إلى وطنه، ثم ارتحل بعد أعوام قبل الثلاثين^(٢).

شيوخه: يحيى بن يحيى النيسابوري، وقتيبة بن سعيد البلخي، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهم.

تلاميذه: قال الإمام النووي: روى عنه جماعة من كبار أئمة عصره وحفّاظه، وفيهم جماعات في درجته، منهم: أبو حاتم الرازي، وموسى بن هارون، وأحمد بن سلمة، والترمذي، وأبو بكر بن خزيمة، ويحيى بن صاعد، وأبو عوانة الإسفرائيني، وأبو العباس السراج، ومحمد بن مخلد العطار، ومكي بن عبدان، وغيرهم^(٣).

مؤلفاته: المسند الصحيح، الأسامي والكنى، التمييز، المنفردات والوحدان، الطبقات، وغيرها.

وفاته:

توفي الإمام مسلم بن الحجاج رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عشية يوم الأحد، ودُفِنَ يوم الإثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين بنيسابور.

وقال الحافظ الذهبي: توفي مسلم في شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين بنيسابور، عن بضع وخمسين سنة، وقبره يُزار^(٤).

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٩١/٢). (٢) سير أعلام النبلاء (٥٥٨/١٢).
(٣) تهذيب الأسماء واللغات (٩١/٢). (٤) سير أعلام النبلاء (٥٨٠/١٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٨ - كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ

١ - [بَابُ] الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى

٢٦٧٥/٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلٍ مَلَائِكَةٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي بِمَشْيِ أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

الشَّرْحُ

وَهَذَا فِيهِ: الْحَثُّ عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ {أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي}، فَيُنَبِّئُنِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِاللَّهِ، وَيَجْتَهِدَ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ مَنْ سَاءَ عَمَلُهُ سَاءَ ظَنُّهُ، فَطَرِيقُ إِحْسَانِ الظَّنِّ وَالْوَسِيلَةُ فِي إِحْسَانِ الظَّنِّ أَنْ يُحْسِنَ الْعَمَلَ، وَيَجْتَهِدَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، حَتَّى يَكُونَ حُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ؛ لِأَنَّهُ وَعَدَ الْمُحْسِنِينَ بِالْخَيْرِ الْعَظِيمِ، وَالْعَاقِبَةِ الْحَمِيدَةِ، فَمَنْ سَاءَتْ أَفْعَالُهُ سَاءَتْ ظُنُونُهُ، وَلِهَذَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ

يُحْسِنُ ظَنَّهُ بِاللَّهِ»^(١).

وَفِيهِ أَيْضًا: أَنَّ اللَّهَ مَعَ الذَّاكِرِينَ، فَيَنْبَغِي الْإِكْتِثَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَهِيَ الْمَعِيَّةُ الْخَاصَّةُ الَّتِي تَقْتَضِي التَّسْهِيدَ وَالتَّوْفِيقَ وَالكَلَاءَةَ وَالحِفْظَ، مِثْلَ مَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]، ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [٤٦] [طه: ٤٦] هَذِهِ يُقَالُ لَهَا: الْمَعِيَّةُ الْخَاصَّةُ مَعَ أَوْلِيَائِهِ وَأَهْلِ طَاعَتِهِ، فَهَكَذَا الْمَعِيَّةُ مَعَ الذَّاكِرِينَ تَقْتَضِي الكَلَاءَةَ وَالحِفْظَ وَالعِنَايَةَ وَالتَّوْفِيقَ وَالتَّسْهِيدَ.

فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ مَعَ الذَّاكِرِينَ، لَا مَعَ الْغَافِلِينَ، وَمِنْ صِفَاتِ أَهْلِ النُّفَاقِ: قَلَّةُ ذِكْرِ اللَّهِ، وَمِنْ صِفَاتِ أَهْلِ الْإِيمَانِ: الْإِكْتِثَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ قَالَ فِيهِمْ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ الْإِكْتِثَارُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَائِمًا وَقَاعِدًا وَفِي بَيْتِهِ وَفِي كُلِّ مَكَانٍ، بِقَلْبِهِ وَبِلِسَانِهِ حَسَبَ التَّيْسِيرِ، وَبِأَفْعَالِهِ أَيْضًا، فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالأَعْمَالِ الْعِبَادِيَّةِ الطَّاعَةِ.

وَأَمَّا هَذَا التَّقَرُّبُ «شَيْبًا، وَذِرَاعًا، وَبَاعًا، وَالمَجِيءُ هَرَوَلَةً» فَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يَجِبُ وَكُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِكَيْفِيَّتِهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ، نُقِرُّهَا وَنُقِرُّهَا كَمَا جَاءَتْ، كَمَا قَالَ السَّلْفُ الصَّالِحُ، وَلَا نَتَأَوَّلُهَا؛ بَلْ فِيهَا الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْبَقُ بِالْخَيْرِ إِلَيْنَا، فَإِذَا سَابَقْنَا إِلَى الْخَيْرِ فَهُوَ بِهِ أَسْبَقُ ﷻ؛ لِكِمَالِ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٧٧).

جُودِهِ وَكَرَمِهِ . فَمَنْ سَارَعَ إِلَى الْخَيْرَاتِ فَاللَّهُ إِلَيْهِ بِالتَّوْفِيقِ وَالْهِدَايَةِ وَالْعِنَايَةِ أَسْرَعُ ، وَلِهَذَا قَالَ : ﴿ إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً ﴾ ^(١) ، كُلُّ هَذَا يُشِيرُ إِلَى سَعَةِ جُودِهِ وَسَبْقِهِ بِالْخَيْرِ .

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ التَّقَرُّبِ ذِرَاعًا وَبَاعًا وَالْمَجِيءُ هَرَوَلَةً ، فَهِيَ إِلَيْهِ ﷺ ، لَا نَكَيْفُهَا ، وَلَا نَقُولُ : إِنَّ مَعْنَاهَا كَذَا وَكَذَا ، بَلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِكَيْفِيَّتِهَا ﷻ ، كَمَا نَقُولُ فِي الْاِسْتِوَاءِ ، وَالتَّزْوِيلِ ، وَالْعَضْبِ ، وَالرِّضَا ، كُلُّهَا صِفَاتٌ حَقٌّ ثَابِتَةٌ لِلَّهِ ، لَكِنْ لَا نَكَيْفُهَا ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « الْاِسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ » ، هَكَذَا قَالَ رَبِيعَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَهَكَذَا قَالَ الْأَيْمَةُ جَمِيعًا فِي الصِّفَاتِ : إِنَّهَا مَعْلُومَةٌ ثَابِتَةٌ لِلَّهِ ﷻ ، حَسَبَ مَا جَاءَ فِي النُّصُوصِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ الصَّحِيحَةِ ، وَنُيِّرُهَا كَمَا جَاءَتْ ، مَعَ إِثْبَاتِ الْمَعْنَى وَالْإِيمَانِ بِهِ ، وَأَنَّهُ حَقٌّ وَأَنَّهُ لَانِقٌ بِاللَّهِ ، لَا شَيْبَةَ لَهُ فِيهِ ، وَمَعَ عَدَمِ الْخَوْضِ فِي الْكَيْفِيَّةِ .

* * *

٢٦٧٥ك - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكَرْ : « وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا » .

٢٦٧٥ / ٣ك - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ قَالَ : إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِيرٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِأَسْرَعٍ » .

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) ، ومسلم (٢٦٧٥) .

٤٤/٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنُ سِطَامِ الْعَيْشِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي :
ابْنَ زُرَيْعٍ -، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ
جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ».

الشرح

وَهَذَا فِيهِ: الْحَثُّ عَلَى الذِّكْرِ أَيْضًا، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ﴾
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ قَالَ: ﴿الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا،
وَالذَّاكِرَاتُ﴾؛ أَي: سَبَقُوا إِلَى مَاذَا؟ سَبَقُوا إِلَى كُلِّ خَيْرٍ: إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِلَى
السَّعَادَةِ، وَإِلَى مَرْضَاتِ اللَّهِ، وَإِلَى كُلِّ مَا يُقَرِّبُهُمْ مِنْهُ ﷻ.

فَالذِّكْرُ لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ
ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسِخِّوْهُ بَكْرًا وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [الأحزاب: ٤٦]، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ
الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴿١٠﴾﴾ [الجمعة: ١٠]،
وَقَالَ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾ [البقرة: ١٥٢]، وَقَالَ:
﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ
سُبْحَانَهُ: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٥﴾﴾
[الأحزاب: ٣٥].

فَلَا يَنْبَغِي لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ الْعَفْلَةَ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ دَائِمًا فِي
ذِكْرِ بَقْلِهِ وَلِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ حَسْبَ التَّيْسِيرِ «سُبْحَانَ اللَّهِ»، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»، «لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ».

عملٌ مُيسَّرٌ وأجرُهُ عَظِيمٌ، العَمَلُ ميسَّرٌ وأجرُهُ عَظِيمٌ، والرَّسُولُ ﷺ

يَقُولُ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(١).

وَيَقُولُ: «الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». وَيَقُولُ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً - أَوْ قَالَ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً - فَأَفْضَلُهَا: قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢)، لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْرِمَ نَفْسَهُ هَذَا الْخَيْرَ الْعَظِيمَ بِكَلِمَةٍ وَضَعْفِهِ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، قَوْلُهُ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ؟»

○ ج: جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ: جُمْدَانٌ؛ يَعْنِي: يَسْتَمْرُونَ فِي السَّيْرِ.

٢ - [بَابُ] فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا

٥٤/٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ اسْمًا، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وَتُرَّ، يُحِبُّ الْوِتْرَ» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: «مَنْ أَحْصَاهَا».

٦٤/٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَرَادَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ وَتُرَّ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

(١) أخرجه مسلم (٣٧٢١).

(٢) أخرجه مسلم (٣٥).

الشَّرْحُ

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَلَا يَلْزُمُ مِنْ هَذَا أَلَّا يَكُونَ لَهُ أَسْمَاءُ أُخْرَى؛ بَلْ هَذِهِ مِائَةٌ
إِلَّا وَاحِدًا، لَهَا هَذِهِ الْمِزْيَةُ: مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ
بِحِفْظِهَا وَضَبَطَ مَعَانِيهَا وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهَا، لَكِنْ لَا يَلْزُمُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ أَسْمَاءُ
أُخْرَى، فَلَهُ أَسْمَاءُ أُخْرَى ﷺ، وَلِهَذَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «أَسْأَلُكَ
بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ،
أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»^(١).

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مَا فِي أَحَدٍ اسْتَقْصَى هَذِهِ، أَوْ الَّذِي وَرَدَ؟

ج: لا، اسْتَقْصَاهَا بَعْضُ الرُّوَاةِ، مِثْلُ مَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْبُلُوغِ»^(٢)
لَكِنْ قَالَ: التَّحْقِيقُ أَنْ سَرَدَهَا إِدْرَاجًا مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ، مُسْتَنْبَطَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ،
النَّبِيُّ ﷺ مَا فَسَّرَهَا.

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَتَّبِعُهَا وَيَسْتَفِيدُ، يَتَّبِعُهَا مِنَ
الْقُرْآنِ، يَتَّبِعُهَا مِنَ السُّنَّةِ، يَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا التَّبَعِ مَعْرِفَةَ الْأَدَلَّةِ، وَمَعْرِفَةَ الْآيَاتِ
الَّتِي فِيهَا هَذِهِ الْأَسْمَاءُ، وَمَعْرِفَةَ الْمَعَانِي، وَتَأْمُلُ الْمَعَانِي، وَكَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ
عَلَيْهَا، يَسْتَفِيدُ مِنَ الْاسْمِ، فَلَوْ ذُكِرَتْ لَهُ لَرَبَّمَا كَانَتْ الْفَائِدَةُ أَقْلًا، مَا يَعْنِي وَلَا
يَتَّبَعُ فِي الْمَعَانِي.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، قَوْلُهُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «يُحِبُّ الْوِتْرَ» يُؤْخَذُ مِنْهُ:

مَشْرُوعِيَّةُ الْوِتْرِ فِي كُلِّ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَعْمَلُهَا الْإِنْسَانُ؟

ج: هَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ، إِلَّا فِيمَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى أَنَّهُ شَفَعٌ، وَلِهَذَا
اسْتَعْمَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِ التَّمْرَاتِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ، كَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَاتِ وَتَرَا
قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ يَوْمَ الْعِيدِ، وَشَرَعَ اللَّهُ الطَّوْفَ سَبْعًا، وَالسَّعْيَ سَبْعًا، وَرَمَى

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٧١٢، ٤٣١٨).

(٢) ص ٢٥٤.

الْجَمْرَاتِ سَبْعًا، فِي أَشْيَاءَ، فَلْأَضْلُ أَنْ الْوَتَرَ مَطْلُوبٌ، إِلَّا فِيمَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَيَّ أَنَّهُ شَفَعٌ، كَالْأَرْبَعَةِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ، وَالسُّنَنِ كَرَكْعَتَيْنِ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ.

٣ - **بَابُ** الْعَزْمِ بِالِدُعَاءِ، وَلَا يَقُلُّ: إِنْ شِئْتَ

٢٦٧٨/٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلُّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ».

٢٦٧٩/٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ -، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلُّ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

٢٦٧٩/٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ، لَا مُكْرِهَ لَهُ».

الشَّرْحُ

فَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُلَاحِظَ ذَلِكَ، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَدْعُو وَيَقُولُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»

إِذَا دَعَا يُتْبِعُهَا بِ «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» اللَّهُ يُعْفِرُ لَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، اللَّهُ يَهْدِينَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. لا، يَجْزِمُ الْمَسْأَلَةَ، لَا يَسْتُنِّي، مَا السَّبَبُ؟ لِأَنَّكَ فِي ضَرُورَةٍ إِلَى هَذَا الْمَطْلُوبِ وَفِي حَاجَةٍ إِلَيْهِ، الْمُسْتُنِّي كَأَنَّ مَعْنَاهُ؛ يَعْنِي: إِنْ جَاءَ، وَإِلَّا مَا هُوَ بِلُزُومٍ، لا، يُعْظَمُ الرَّغْبَةُ وَيَجْزِمُ فِي الدُّعَاءِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْجِنِي مِنَ النَّارِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَخِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَالِدَيَّ، اللَّهُمَّ انصُرْ دِينَكَ، مَا يَقُولُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الدُّعَاءِ، يُعْظَمُ الرَّغْبَةُ وَلَا يَسْتُنِّي، إِنَّمَا الْاسْتِثْنَاءُ فِي الْوَعْدِ، يَفْعَلُ كَذَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ: سَوْفَ أَزُورُ فَلَانًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، سَوْفَ أَسَافِرُ إِلَى كَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، سَوْفَ أَحُجُّ هَذَا الْعَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، سَوْفَ أَعُودُ فَلَانًا الْمَرِيضَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لِأَنَّهُ مَا يَدْرِي هَلْ يُمَكِّنُ أَمْ لَا يُمَكِّنُ؟ فَيَقُولُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَاً ۖ ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣] أَمَا كَوْنُهُ يَدْعُو رَبَّهُ وَيَقُولُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لا، فِي الدُّعَاءِ مَا يَصْلُحُ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، قَوْلُ: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» لِلْمَرِيضِ؟

○ ج: هَذَا مَا هُوَ بِدُعَاءٍ، خَبْرٌ، مِثْلُ سَوْفَ أَفْعَلُ كَذَا، تَقُولُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الَّذِي أَصَابَكَ طَهُورٌ لَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ بَابِ الْخَبَرِ.

٤ - [تَابِتٌ] كَرَاهَةَ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرِّ نَزَلِ بِهِ

١٠٤/٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي: ابْنُ عَلِيَّةَ -، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ مُتَمَنَّيًّا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوُفَاةُ خَيْرًا لِي».

الشرح

• سن التَّمَنِّي فِي الْحَدِيثِ مَحْمُولٌ عَلَى الدُّعَاءِ؟

○ ج: فِي مَعْنَى الدُّعَاءِ، نَعَمْ، لَا يَتَمَنَّاهُ وَلَا يَدْعُو بِهِ، وَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ: { لَا يَتَمَنِّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ } «وَلَا يَدْعُو بِهِ»^(١)، جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي حَدِيثِ حَبَّابٍ رضي الله عنه الْآتِي، لَا يَقُولُ: لَيْتَنِي أَمُوتُ، لَيْتَنِي أَمُوتُ هَذِهِ السَّاعَةَ، لَيْتَنِي أَمُوتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، وَلَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَمْنِي هَذِهِ اللَّيْلَةَ، لَا يَتَمَنَّاهُ وَلَا يَدْعُو بِهِ جَمِيعًا؛ بَلْ يَقُولُ: { اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي } كَمَا فِي حَدِيثِ عَمَارٍ جَاءَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(٢)، فَهُوَ يَكِلُ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ، هُوَ أَعْلَمُ بِالْحَقَائِقِ وَأَعْلَمُ بِالْمَصِيرِ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي». فَهُوَ أَعْلَمُ صلى الله عليه وسلم بِحَالِ الْعَبْدِ.

* * *

٢٦٨٠ ك - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ -، كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ».

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

﴿١١/ ٢٦٨٠﴾ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُهُ.

﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾

لأنه طال حياؤه ﷺ حتى جاوز المائة، فإنه مات سنة ثنتين وتسعين أو ثلاثة وتسعين، وكان مولده قبل الهجرة بعشر سنين، وكان عمره مائة وسنة أو ستين أو ثلاثة، رضي الله عن أنس.

* * *

﴿١٢/ ٢٦٨١﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى سِنَعَ كِتَابٍ فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ» لَدَعَوْتُ بِهِ.

﴿٢٦٨١﴾ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَوَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

﴿١٣/ ٢٦٨٢﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرَهُ إِلَّا خَيْرًا».

﴿ الشَّرْح ﴾

هَنَا جَمَعَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، لَا يَتَمَنَّى وَلَا يَدْعُو بِهِ.

وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ فِي كَوْنِهِ ﴿لَا يَتَمَنَّى الْمَوْتَ وَلَا يَدْعُو بِهِ﴾ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ عُمْرَ الْمُؤْمِنِ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا خَيْرًا، تَسْبِيحٌ، تَهْلِيلٌ، صَلَاةٌ، صَوْمٌ، صَدَقَةٌ، يَزْدَادُ خَيْرًا فِي حَيَاتِهِ، وَلَوْ لِحَظَاتٍ، وَلَوْ دَقَائِقَ، فَالْمُؤْمِنُ يَزْدَادُ خَيْرًا بِالْحَيَاةِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَيَسْتَفِيدُ، كَيْفَ يَدْعُو بِالْمَوْتِ؟! وَكَيْفَ يَتَمَنَّا؟! لَا.

وَلَكِنْ إِذَا دَعَبَتِ الْحَاجَةُ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ يَسْأَلُ رَبَّهُ الْأَمْرَ الَّذِي يُوَكَّلُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي إِذَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»، إِذَا خَافَ الْفِتْنَةَ.

وَالدُّعَاءُ هَذَا دَعَاءٌ عَظِيمٌ مُطْلَقًا، وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»^(١).

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، آخِرُ الصُّحَابَةِ مَوْتًا هُوَ أُنْسٌ ﷺ؟

ج: لا، لا، مَا هُوَ بآخِرِهِمْ، آخِرُهُمْ أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ ﷺ، مَاتَ سَنَةَ عَشْرِ وَمِائَةٍ.

• س هَلْ يَصِحُّ الدُّعَاءُ بِالْمَوْتِ عَلَى الظَّالِمِينَ وَغَيْرِهِمْ؟

ج: يَعْنِي: أَهْلَكَ اللَّهُ الظَّالِمِينَ، وَلَعَنَ اللَّهُ الظَّالِمِينَ؟ لَا بَأْسَ بِالْعُمُومِ، أَمَّا الْوَاحِدُ الْمُعَيَّنُ لَا، الْعُمُومُ لَعَنَ اللَّهُ الظَّالِمِينَ، أَهْلَكَ اللَّهُ الظَّالِمِينَ، أَهْلَكَ اللَّهُ أَهْلَ الْفَسَادِ، قَطَعَ اللَّهُ دَابِرَهُمْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٣٢٥)، والنسائي (١٣٠٥).

• سن كلام الإمام أحمد في الصفات: نؤمنُ بها ونُصدِّقُ بها من غيرِ كيفٍ ولا معنَى؟

○ ج: المعنى الذي يتعلّق بالكيفِ يعني، أمّا المعنى المعروف من حيث اللغة لا، الاستواء معلومٌ والكيف مجهولٌ. وقوله: «لا معنَى» إن ثبتت عنه هذه الزيادة معناه: ما يتعلّق بالكيفية يعني.

• سن الحديث الذي يمرُّ على القبرِ يتمنى أن يكون مكانه خشبة الافتنان في الدين؟

○ ج: جاء في حديث «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء»^(١) وما به إلا فتنة، هذا يُخبرُ عما يكون في آخر الزمان، قد يقع الإنسان في هذا من شدة ما وقع فيه من الفتن، نسأل الله السلامة.

٥ - **باب** مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

٢٦٨٣/١٤٤ - حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

٢٦٨٣ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

(١) أخرجه مسلم (١٥٧).

﴿٢٦٨٤/١٥﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

————— ﴿ الشَّرْحُ ﴾ —————

هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ: {مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ}، وَقَدْ جَاءَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عِدَّةٍ وَجُوهٍ وَطُرُقٍ: {مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ}. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ يَعْنِي: أَتُرِيدُ كَرَاهَةَ الْمَوْتِ، فَكُلُّنَا يَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ يَعْنِي: مِنْ طَبِيعَةِ بَنِي آدَمَ كَرَاهَةُ الْمَوْتِ وَمَحَبَّةُ الْعَيْشِ وَالْبَقَاءِ.

فَقَالَ: «لَا» لَيْسَ الْمُرَادُ كَرَاهَةُ الْمَوْتِ، {وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ} عِنْدَ احْتِضَارِهِ وَعِنْدَ خُرُوجِ رُوحِهِ {إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ}.

فَعِنْدَ الْمَوْتِ: الْمُؤْمِنُ يُبَشَّرُ بِالْجَنَّةِ وَالرِّضَا وَالْكَرَامَةِ مِنَ اللَّهِ عِنْدَ خُرُوجِ رُوحِهِ، فَيَفْرَحُ بِذَلِكَ وَيُحِبُّ لِقَاءَ رَبِّهِ وَيُحِبُّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْكَافِرُ بَعكسِ ذَلِكَ - نَعُودُ بِاللَّهِ - يُبَشَّرُ بِغَضَبِ اللَّهِ وَعِقَابِهِ وَعَذَابِهِ، فَعِنْدَ هَذَا يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ وَيَكْرَهُ اللَّهُ لِقَاءَهُ؛ لَعَلِمِهِ بِمَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الشَّرِّ الْعَظِيمِ. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ.

• سِنْ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، صَاحِبُ الْمَعَاصِي مَا ذَكَرَ حَالَهُ؟

○ ج: هَذَا صَاحِبُ الشَّائِبَتَيْنِ، وَهُوَ عَلَى خَطَرٍ. يَقُولُ الْعُلَمَاءُ: فِي غَالِبِ

النَّصُوصِ يُذَكِّرُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ، وَيُسَكِّتُ عَنِ الْعَاصِي؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ، الْعَاصِي بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ، فَقَدْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْخَيْرُ فَيُلْحَقُ بِأَهْلِ الْإِيمَانِ وَيُبَشِّرُ بِالْجَنَّةِ، وَقَدْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الشَّرُّ فَيُبَشِّرُ بِالنَّارِ وَيُلْحَقُ بِالْقِسْمِ الْآخِرِ، فَلْيَأْخُذْ حِذْرَهُ.

* * *

٢٦٨٤ هـ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٢٦٨٤ / ١٦ هـ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ».

٢٦٨٤ هـ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِمِثْلِهِ.

٢٦٨٥ / ١٧ هـ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَاتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصْرُ، وَحَشَرَجَ الصَّدْرُ، وَأَفْشَمَرَ الْجِلْدُ، وَتَشَجَّتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

الشرح

أَفْتُهُ بِمَا أَفْتَاهَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِسِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمِنْ أَفْقَهِ النَّاسِ، لَا نَعْلَمُ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً أَفْقَهَ مِنْهَا، مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَارْضَاهَا، كَانَتْ فَقِيهَةً عَالِمَةً حَافِظَةً ذَكِيَّةَ الْأَخْلَاقِ، قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» وَكَانَتْ سَوْوَلَةً، تَسْأَلُ وَتَحْفَظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حَفِظَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَفِظَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، سَأَلَتْ وَحَفِظَتْ عَنْ أَبِيهَا، وَعَنْ عُمَرَ وَعَنْ غَيْرِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَصَارَ عِنْدَهَا عِلْمٌ عَظِيمٌ وَخَيْرٌ كَثِيرٌ.

* * *

ك ٢٦٨٥ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْنَرٍ.

ك ٢٦٨٦/٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

الشرح

عِنْدَ مُسْلِمٍ رَوَاهُ خَمْسَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: رَوَاهُ أَنَسُ، وَعِبَادَةُ، وَعَائِشَةُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَهَذَا الْخَامِسُ أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كُلُّهُمْ رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

• سن أبو عامر الأشعري يا شيخ، شيخ مسلم؟
 ○ ج: الأشعري، نعم.

٦ - [بَابُ] فَضْلِ الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

١٩٤/٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي».

الشرح

وهذا فضل عظيم يوجب حسن الظن بالله، ويوجب العناية بالدعاء والضرعة إلى الله، والجد في الدعاء، وهو يحب أن يدعى ﷻ، وهو مع الداعي ومع الذكر، فله الفضل ﷻ.

* * *

٢٠٤/٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ -، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ بُوْعًا - وَإِذَا أَتَانِي يَمْسِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

الشرح

تقدم هذا الحديث في رواية البخاري رحمه الله، وتقدم الكلام عليه، وأن أهل السنة والجماعة طريقتهم واحد في هذا الباب، وهو إثبات الصفات وإمرارها كما جاءت، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل في هذا وغيره ما جاء في الكتاب العزيز، وهكذا ما جاءت به السنة الصحيحة،

أَهْلُ السُّنَّةِ يُمِرُّونَهَا وَيُنْبِتُونَهَا، وَلَا يُكَيِّفُونَ، فَيَقُولُونَ: إِنَّهَا حَقٌّ عَلَى الْوَجْهِ
الَّذِي بِلِلَّهِ، مِنْ غَيْرِ مُشَابَهَةٍ لِحَلْقِهِ ﷺ.

وَلَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ مَعَ هَذَا الْمَعْنَى يُفِيدُ أَنَّهُ ﷺ أَسْرَعَ بِالْخَيْرِ لِأَوْلِيَائِهِ
وَأَهْلِ طَاعَتِهِ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ مَتَى جَدُّوا فِي الْخَيْرِ وَاجْتَهَدُوا فِي الْخَيْرِ وَسَابَقُوا
إِلَيْهِ، فَاللَّهُ إِلَيْهِمْ أَسْرَعُ وَأَكْثَرُ ﷺ لِمَحَبَّتِهِ لِلزَّيَادِ فِي الْخَيْرِ، وَلرَّحْمَتِهِ الْعَظِيمَةِ
وَإِحْسَانِهِ الْكَبِيرِ لِمَنْ سَابَقَ إِلَى طَاعَتِهِ.

* * *

٢٦٧٥ ك - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ
أَبِيهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِذَا أَنَا يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

٢٦٧٥ / ٢١ ك - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ
لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي،
وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي
فِي مِلٍّ ذَكَرْتُهُ فِي مِلٍّ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا،
وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَنَا يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

السنح

وَفِي هَذَا كَلِمَةٌ: الْحُثُّ عَلَى ذِكْرِهِ ﷺ، وَالْإِكْتِسَابُ مِنْ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ وَبَيْنَ
النَّاسِ، فِي نَفْسِهِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ الْعَظِيمِ، وَبَيْنَ النَّاسِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَذْكِيرِ
النَّاسِ، فَإِنَّ مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ النَّاسِ ذَكَرَهُمْ بِهَذَا الْأَمْرِ، ذَكَرَهُمْ بِهَذَا الْخَيْرِ.
فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ الْإِكْتِسَابُ مِنْ ذَلِكَ، تَقُولُ عَائِشَةُ ﷺ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يَذْكُرُ اللَّهَ فِي كُلِّ أَحْيَانِهِ»^(١). فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا.

(١) أخرجه مسلم (٣٧٣)، عن عائشة ﷺ.

وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ (٤١) وَسَبَّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ (٤٢) [الأحزاب: ٤١، ٤٢]، وَقَالَ ﷺ: ﴿إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٤٠) [الجمعة: ١٠]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١] الْآيَةَ.

وَيَقُولُ ﷺ: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» كَمَا تَقَدَّمَ^(١)، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ».

فَالذِّكْرُ يَكُونُ بِالْقَلْبِ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ، يَكُونُ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي قَلْبِهِ، وَيُفَكِّرُ فِي عَظَمَتِهِ وَكِبَرِيَّاتِهِ، وَشِدَّةِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّ الْعَبْدَ فَاقِرٌ بِالذَّاتِ إِلَى رَبِّهِ ﷻ، وَيُحِبُّهُ الْمَحَبَّةَ الْعَظِيمَةَ الَّتِي تَقْتَضِي الْبَدَارَ بِطَاعَتِهِ، وَالْحَذَرَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَتَقْتَضِي رَحْمَةَ عِبَادِهِ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ، وَتَعْلِيمَ جَاهِلِهِمْ، وَإِرْشَادَ ضَالِّهِمْ، وَأَمْرَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيَهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَيَكُونُ بِاللِّسَانِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ، وَيَكُونُ بِالْعَمَلِ: مِنَ الصَّلَاةِ، وَالْحَجِّ، وَالْجِهَادِ، وَغَيْرِ هَذَا مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ.

* * *

﴿٢٢/٢٦٨٧﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي بِمَشْيِ أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقَيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

(١) عند مسلم برقم (٢٦٧٦).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.
 ﴿٢٦٨٧﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

يَحْتَمِلُ هَذَا وَهَذَا، فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ الصَّرِيحَةِ: {وَأَزِيدُ}؛ يَعْني:
 وَأَزِيدُكُمْ خَيْرًا، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ.

* * *

٧- ﴿تَابِعٌ﴾ كَرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا

﴿٢٦٨٨/٢٣﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ،
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرَخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ
 مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ
 لَا تَطْبِقُهُ - أَوْ: لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي
 الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَشَفَاهُ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَطِيعُ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي
 تُدْخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ إِذَا أَسَاءَ، وَلَكِنَّ الْوَاجِبُ وَالْأَدْبُ وَمُقْتَضَى مَا يَجِبُهُ اللَّهُ مِنْ
 عِبْدِهِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهِ بِطَلْبِ الْعَفْرِ وَالْإِحْسَانِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالتَّوْفِيقِ وَالهِدَايَةِ، أَمَّا
 يَطْلُبُ أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ عَذَابُ الْآخِرَةِ، هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ غَلَطٌ مِنْهُ، وَلِهَذَا أَنْكَرَ
 عَلَيْهِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّقْرِيبِ» (٢١٠٤): «زياد بن يحيى بن حَسَّان، أَبُو الْخَطَّابِ الْحَسَّانِيُّ النُّكْرِيُّ - بضم النون - البصريُّ، ثقةٌ مِنَ الْعَاشِرَةِ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ ع.»

* * *

٢٦٨٨/٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التِّيمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَفِينَا عَذَابَ النَّارِ» وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

٢٦٨٨/٢٤٤ - وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَا اللهُ لَهُ، فَشَفَاهُ.

٢٦٨٨/٢٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحِ الْعَطَّارِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٨ - بَابُ فَضْلِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ

٢٦٨٩/٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً، فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلُؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا»

إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَنَّا، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتْكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا؛ أَيُّ رَبِّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فَلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

﴿ الشَّرْح ﴾

قوله: {فُضْلاً} يصلح هذا، ويصلح «فُضْلاً».

○ [قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/١٤)]: «وَأَمَّا {فُضْلاً} فَضَبْطُوه عَلَى أَوْجِهِ:

أَحَدُهَا وَهُوَ أَرْجَحُهَا وَأَشْهَرُهَا فِي بِلَادِنَا: «فُضْلاً» بِضَمِّ الْفَاءِ وَالضَّادِ. وَالثَّانِيَةُ: بِضَمِّ الْفَاءِ وَإِسْكَانِ الضَّادِ، وَرَجَحَهَا بَعْضُهُمْ وَادَّعَى أَنَّهَا أَكْثَرُ وَأَصْوَبٌ.

وَالثَّلَاثَةُ: بِفَتْحِ الْفَاءِ وَإِسْكَانِ الضَّادِ. قَالَ الْقَاضِي: هَكَذَا الرُّوَايَةُ عِنْدَ جُمْهُورِ شَيْوخِنَا فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

وَالرَّابِعَةُ: فَضْلٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَالضَّادِ وَرَفْعِ اللَّامِ، عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ.

وَالخَامِسَةُ: فَضْلَاءٌ بِالْمَدِّ جَمْعُ فَاضِلٍ. قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ عَلَى جَمِيعِ الرُّوَايَاتِ أَنَّهُمْ مَلَائِكَةٌ زَائِدُونَ عَلَى الْحَفَظَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُرْتَبِينَ

مَعَ الْخَلَائِقِ، فَهَؤُلَاءِ السَّيَّارَةُ لَا وَظِيفَةَ لَهُمْ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُهُمْ حِلْقُ الذِّكْرِ. [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قوله: {قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ}. اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا وَإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ، نِعْمَةً عَظِيمَةً، اللَّهُ أَكْبَرُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا أَعْظَمَ نَفْعَ الْمَلَائِكَةِ! وَمَا أَكْثَرَ خَيْرَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ! وَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْآخَرُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي عَنِ أُمَّتِي السَّلَامَ»^(١)، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

فَالْمَلَائِكَةُ أَقْسَامٌ وَطَبَقَاتٌ، فَسَمَّهْمُ سُبْحَانَهُ وَجَعَلَهُمْ طَبَقَاتٍ: هَؤُلَاءِ حَفَظَةٌ، وَهَؤُلَاءِ حَوْلَ الْعَرْشِ، وَهَؤُلَاءِ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَهَؤُلَاءِ كَذَا، وَهَؤُلَاءِ كَذَا، وَمِنْهُمْ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ هُمْ «فُضِّلُوا» لَيْسَ لَهُمْ عَمَلٌ خَاصٌّ إِلَّا تَتَّبِعَ مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَحُضُورِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَحَلَقَاتِ الذِّكْرِ، ثُمَّ يَضْعُدُونَ بِمَا رَأَوْا وَشَاهَدُوا، اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

قوله: {وَلَهُ عَفْرُتٌ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ}: وَهَذَا أَيْضًا فَضْلٌ عَظِيمٌ، مُجَالَسَةُ أَهْلِ الْخَيْرِ وَحُضُورُ مَجَالِسِ الْخَيْرِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِي الْمَغْفِرَةِ، فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى صُحْبَةِ الْأَخْيَارِ وَمُجَالَسَتِهِمْ، وَعَلَى حُضُورِ حَلَقَاتِ الْخَيْرِ، حَلَقَاتِ الْعِلْمِ، لَعَلَّ اللَّهَ ﷻ يَشْمَلُهُ بِعَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ مَعَ إِخْوَانِهِ الَّذِينَ جَالَسَهُمْ، كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: {هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ}.

وَهَذَا مِثْلُ مَا تَقَدَّمَ غَيْرَ مَرَّةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، إِنَّمَا يَخْضَلُ بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ﴿٣١﴾ [النساء: ٣١] وَلَكِنْ جَاءَتْ النُّصُوصُ بِالْإِطْلَاقِ لِلتَّرغِيبِ وَالْحَثِّ فِي حُضُورِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ، وَفِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي رُتِبَ عَلَيْهَا الْمَغْفِرَةُ؛ لِلْحَثِّ عَلَيْهَا وَالتَّرغِيبِ.

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٦٦٦)، والترمذي (٣٦٠٠)، والنسائي (١٢٨٢).

• س مَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ ابْنِ آدَمَ؟

ج: كَذَلِكَ مِنْ فَائِدَةِ هَذَا الْخَيْرِ: أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ لَابْنَ آدَمَ هَذَا الْخَيْرَ الْعَظِيمَ، جَعَلَ لَهُمْ مَلَائِكَةً لِيَتَّصِلُوا بِهِمْ، يُشَاهِدُونَ أَعْمَالَهُمْ وَيَرْفَعُونَ عَنْهُمْ أَعْمَالَهُمُ الطَّيِّبَةَ؛ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ؛ وَحَتَّى يَرْحَمَهُمْ سُبْحَانَهُ وَحَتَّى يُعْطِيَهُمْ طَلِبَاتِهِمْ.

وَهَذَا أَيْضًا مِنْ أَعْظَمِ الدَّلَائِلِ عَلَى فَضْلِ الذِّكْرِ وَطَلْبِ الْعِلْمِ وَالِاسْتِعْفَارِ وَكَثْرَةِ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ.

• س شيخ، إِذَا كَانَ مَجْلِسُ الذِّكْرِ فِيهِ صُورَةٌ، هَلْ تَحْضُرُ الْمَلَائِكَةُ؟

ج: ظَاهِرُ النَّصِّ: أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، إِذَا كَانَتْ صُورَةٌ مَعْلَقَةً وَمَعْظَمَةً، أَمَا إِذَا كَانَتْ مُتَهَنَّةً؛ كَالْفَرَشِ وَنَحْوِهَا مَا تَمْنَعُ.

٩ - **تَابِتٌ** فَضْلِ الدَّعَاءِ بِاللَّهِمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

٢٦٩٠/٢٦٤ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي: ابْنَ عَلِيَّةَ -، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةَ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعَا بِهَا فِيهِ.

٢٦٩٠/٢٧٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الدَّعْوَةِ؛ لِأَنَّهَا دَعْوَةٌ جَامِعَةٌ، يَقُولُ أَنَسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنَّهَا أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: {اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ}. يَعْنِي: يَطْلُبُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ النَّارِ^(١).

١٠ - [بَابُ] فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ

﴿٢٨٤/٢٦٩١﴾ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَمَعَ هَذَا لَا يَزَالُ الشَّيْطَانُ بِالنَّاسِ حَتَّى يَتْرُكُوهُ «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ».

عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ يَعْتَقَهَا، هَذَا وَاحِدٌ.

(١) قال سماحة الشيخ في بداية الدرس: قاعدة فافهموها: ما ينفع التوحيد إلا من سليم من التناقض، التوحيد ينفع الناس إذا سلموا من التناقض، وإلا ما معنى باب حكم المرتد؟! ما المعنى!؟.

ثَانِيًا: لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ.

ثَالِثًا: تُمَحَى عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ.

رَابِعًا: يَكُونُ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ حَتَّى يُمَسِّيَ.

خَامِسًا: وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ.

وَمَعَ هَذَا مَنْ يُحَافِظُ عَلَى هَذَا؟! مَا أَكْثَرَ التَّفْرِيطَ! مَا تُكَلِّفُ خَمْسَ دَقَائِقَ أَوْ أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ دَقَائِقَ، ثَلَاثَ دَقَائِقَ أَوْ دَقِيقَتَيْنِ يَقُولُ: {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}، فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: {يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِائَةَ مَرَّةٍ إِذَا أَصْبَحَ}، تَنْفَعُ هَذَا النِّفْعَ الْعَظِيمَ، وَيَحْضُلُ لَهُ هَذَا الْخَيْرُ الْعَظِيمُ، فَضْلًا مِنَ اللَّهِ ﷻ.

فَيَنْبَغِي لِلْحَافِظِ وَلطَالِبِ الْعِلْمِ، وَيَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَلِكُلِّ مُؤْمِنَةٍ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى هَذَا الْخَيْرِ الْعَظِيمِ، وَهَذَا الْحِرْزِ الْكَبِيرِ.

وَهَذَا مَخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» وَغَيْرِهِمَا، وَهَكَذَا إِذَا قَالَ: {سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ} فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: {سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ؛ حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ} (١)؛ يَعْنِي: كُلَّ يَوْمٍ، صَبَاحًا وَمَسَاءً، مَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي هُوَ خَيْرٌ عَظِيمٌ، وَإِنْ كَانَ هَذَا مَعْرُوفًا أَنَّهُ مَقِيدٌ بِتَرْكِ الْكِبَايِرِ، لَكِنَّهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ.

لَكِنْ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: {مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَمِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَعَدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ} هَذَا مَا هُوَ مَقِيدٌ؛ لِأَنَّهُ ثَوَابٌ مَعَيَّنٌ مَخْصُوصٌ، بِخِلَافِ {حُطَّتْ خَطَايَاهُ} هَذَا مَقِيدٌ بِقَوْلِهِ ﷺ: {إِنْ بَحْتَبُوا كِبَابِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} [النساء: ٣١] وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ،

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩١)، بلفظ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَإِذَا أَمْسَى كَذَلِكَ، لَمْ يُؤَافِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى».

وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفَّرَاتٍ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغَشَّ
الْكَبَائِرُ^(١)، إِلَى غيرِ هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ.

المَقْصُودُ: أَنَّ هَذَا خَيْرٌ عَظِيمٌ يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَيَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ
وَلِكُلِّ مُؤْمِنَةٍ الْحِفَاطُ عَلَى هَذَا الْخَيْرِ، مَعَ عَدَمِ الْأَمْنِ، مَعَ الْحَذَرِ وَعَدَمِ
الْعُجْبِ، يَعْمَلُ وَهُوَ يَخَافُ وَيَحْذَرُ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾
[المؤمنون: ٦٠] يَأْتِي بِهِذَا الذِّكْرِ وَهَذَا الْخَيْرِ وَكُلُّ مَا اسْتَطَاعَ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَعَ
ذَلِكَ لَا يَأْمَنُ؛ بَلْ يَحْذَرُ؛ لِأَنَّهُ خَطَاءٌ «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ»^(٢)، هُنَاكَ سَيِّئَاتٌ قَدْ
لَا يَفْطُنُ لَهَا وَلَا يُبَالِي بِهَا، مِنَ الْعِيبَةِ لِلنَّاسِ، وَمِنَ النَّظَرِ لِلْمُحَرَّمِ، وَالْكَلَامِ
الْمُحَرَّمِ، وَالْفِعْلِ الْمَحَرَّمِ الَّذِي يَقَعُ مِنْهُ لَيْلًا وَنَهَارًا وَهُوَ لَا يَذَرِي وَلَا يَنْتَبِهُ،
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

* * *

٢٦٩٢/٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ
وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ
قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

٢٦٩٣/٣٠٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَامِرٍ - يَعْنِي: الْعَقْدِيُّ -، حَدَّثَنَا عُمَرُ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ -، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ
كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥١).

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣).

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: فَاتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: فَاتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الشرح

وَهَذَا أَيْضًا فَضْلٌ عَظِيمٌ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»^(١) أَيْضًا، وَهُوَ مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ، أَنَّ مَنْ قَالَ: {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ}.

وقد جاء في الحديث الصحيح: «أَنْ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ»^(٢).

هَذَا فَضْلٌ كَبِيرٌ، وَمَاذَا يُكَلِّفُ هَذَا الْكَلَامُ؟ نِصْفَ دَقِيقَةٍ: {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ}. كُلَّمَا حَصَلَ لِلْإِنْسَانِ فُرْصَةٌ قَالَهَا بَيْنَ وَقْتٍ وَآخَرَ.

• س مَا هِيَ مَقْبِدَةٌ بِأَذْكَارِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ يَا شَيْخُ؟

ج: لا، مَا هِيَ مَقْبِدَةٌ، أَيُّ وَقْتٍ، حَتَّى مِائَةَ مَرَّةٍ، غَيْرُ مَقْبِدَةٍ، يَقُولُهَا فِي الصَّبَاحِ أَوْ فِي أَثْنَاءِ النَّهَارِ أَوْ فِي اللَّيْلِ، فِي أَيِّ وَقْتٍ، لَكِنْ إِذَا قَالَهَا أَوَّلَ الصَّبَاحِ أَحْسَنُ لَهُ؛ حَتَّى يَسْتَقْبَلَ نَهَارَهُ بِالسَّلَامَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

* * *

(١) برقم (٦٤٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧١٥)، ومسلم (١٥٠٩).

﴿٢١/٢٦٩٤﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾

وَهَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَظِيمَتَانِ، فَيَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ الْإِكْتِسَارُ مِنْهُمَا، فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي بَيْتِهِ أَوْ فِي كُلِّ مَكَانٍ: {سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ}.

هَذَا الْحَدِيثُ خَتَمَ بِهِ الْبُخَارِيُّ كِتَابَهُ، آخِرُ حَدِيثٍ فِي الْبُخَارِيِّ، هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ الْخَتَامُ، هَذَا الْحَدِيثُ الْجَلِيلُ الْعَظِيمُ {كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ}؛ فَجَدِيرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ هَذَا غَايَةً.

* * *

﴿٢٢/٢٦٩٥﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾

وَهَذَا يَبِينُ فَضْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَأَنَّ فَضْلَهَا عَظِيمٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، يَقُولُ: {لَأَنْ أَقُولَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ}. هَذَا يَقُولُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَفِي اللَّفْظِ الْآخِرِ

يَقُولُ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(١)، وَفِي اللَّفْظِ الثَّلَاثِ يَقُولُ: «الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٢).

يَعْنِي: مِنَ التَّقْوِيدِ: مِنْ ذَهَبٍ وَمِنْ فَضَّةٍ وَمِنْ إِبِلٍ وَمِنْ بَقَرٍ وَمِنْ غَنَمٍ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَحَبُّ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ مِنْ هَذَا كُلِّهِ: {سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ} هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الْأَرْبَعُ، وَهِيَ أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، يَقُولُ: إِنَّهَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، مِنْ جَمِيعِ شُؤُونِ الدُّنْيَا: ذَهَبِهَا، وَفَضَّتَيْهَا، وَإِبِلِهَا، وَخَيْلِهَا، وَغَنَمِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

• س شيخ، متى يبدأ وقت دخول المساء؟ ومتى ينتهي؟

○ ج: آخِرَ النَّهَارِ مَسَاءً، وَأَوَّلَ النَّهَارِ صَبَاحٌ، وَإِذَا قَالَهَا بَعْدَ الْمَغْرِبِ كَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْمَسَاءِ: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾^(١٧)
[الروم: ١٧] وَالْعِشِيُّ يُسَمَّى مَسَاءً، مَا بَعْدَ الزَّوَالِ: يُسَمَّى مَسَاءً، وَيُسَمَّى عِشِيًّا وَيُسَمَّى أَصِيلًا.

* * *

كـ/٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٧٣١)، وأبو يعلى (١٣٨٤)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وحسنه الهيثمي في المجمع (٨٧/١٠).

كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ»
قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي
وَارْزُقْنِي».

قَالَ مُوسَى: أَمَا «عَافِنِي»، فَأَنَا أَتَوَّهُمُ وَمَا أَدْرِي، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ
أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

سؤال الأعرابِ كثيرًا ما يُفِيدُ جدًّا، سواءً في عهد النَّبِيِّ ﷺ أو بعده؛
لأنهم يأتون بكلمات واضحة، ويسألون عنها ويستفيد الحاضرون، على
طبيعتهم وعلى فطرتهم.

هَذَا الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ؛ يَعْني: يَنْفَعُنِي، فَقَالَ
لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: {قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ
الْحَكِيمِ} قَالَ: هَذَا لِرَبِّي، مَا الَّذِي لِي أَنَا؟ قَالَ: {قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي}.

هَذِهِ كَلِمَاتٌ مَعْدُودَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ: {قُلْ: لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ}. هَذِهِ هِيَ الْكَلِمَاتُ الْأَرْبَعُ
الَّتِي تَقَدَّمَتْ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

وهي التي قال فيها النبي ﷺ: {لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،
وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ} وفي هذا
زيادة: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، هذه زيادة وهي داخلة في الحديث الآخر:
«الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ،

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١)، ثُمَّ يَدْعُو لِنَفْسِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي. وَإِذَا زَادَ: وَعَافِنِي وَنَجِّنِي مِنَ النَّارِ؛ كُلُّهُ طَيِّبٌ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ هَذَا الذِّكْرِ، الذِّكْرُ وَالِدُعَاءُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ». وَيَقُولُ أَيْضًا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٢)، كُلُّهَا جَاءَتْ بِهَا الرَّوَايَاتُ.

وَإِذَا كَرَّرَ ذَلِكَ كَثِيرًا يَكُونُ أَفْضَلَ، كُلَّمَا كَرَّرَ وَزَادَ يَكُونُ أَفْضَلَ، وَيَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٣)، وَيَكْرُرُ، كُلَّمَا زَادَ فِي التَّكْرَارِ كَانَ أَفْضَلَ لَهُ وَخَيْرًا لَهُ.

* * *

۲۶۹۷/۳۴۴ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ -، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي».

الشَّحْحُ

يَعَلِّمُهُ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ الطَّيِّبَةِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي. مَا أَبْقَتْ شَيْئًا، إِذَا حَصَلَتِ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالْهِدَايَةُ وَالرِّزْقُ هَذَا يَكْفِيهِ، مَا بَقِيَ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٧).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٥٦٨)، والترمذي (٢٩٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٨٢)، ومسلم (٢٦٩٤).

﴿٢٦٩٧/٢٥﴾ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ، عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

بزيادة {وَعَافِنِي} فِيهَا ذِكْرُ الصَّلَاةِ، يُعَلِّمُهُ الصَّلَاةَ؛ لِأَنَّهُ فِي أَمْسِ الْحَاجَةِ إِلَى أَنْ يُعَلَّمَ الصَّلَاةَ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ: يَعَلِّمُهُ دِينَهُ، وَيُعَلِّمُهُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ. وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ هُوَ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، أَبُوهُ اسْمُهُ طَارِقٌ، هُوَ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ.

قوله: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي}: هَذَا يُفِيدُ التَّأَكِيدَ، تَأَكِيدُ هَذَا الدَّعَاءَ {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي}. بزيادة: {وَعَافِنِي}.

* * *

﴿٢٦٩٧/٢٦﴾ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: قُلْ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي - وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ - فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَكَانَ يَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ بِنَحْوِ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي}، سِتُّ كَلِمَاتٍ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي}.

سَقَطَتْ «وَاهِدِنِي» هُنَا فِي الرَّوَايَةِ؛ لِأَنَّ الْأَصَابِعَ خَمْسٌ، الْإِبْهَامُ الْخَامِسُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا أَرْبَعٌ، وَسَقَطَتِ الْخَامِسَةُ، وَأَنَّهُ عَدَّهَا كَذَلِكَ دُونَ الْإِبْهَامِ.

• س لِكِنْ قَبْضَةُ الْأَصَابِعِ مَا الْمَقْصُودُ بِهَا؟

○ ج: إِلَّا الْإِبْهَامَ، إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا أَرْبَعَةٌ يَعْنِي، يَصِيرُ عَلَى رِوَايَتِهِ أَرْبَعَةً.

* * *

﴿٢٦٩٨/٣٧﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

لِأَنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا، اللَّهُ أَكْبَرُ.

وَهَكَذَا الْحَسَنَةُ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِذَا قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» عَشْرَ مَرَّاتٍ صَارَ لَهُ أَرْبَعَةُ آلَافِ حَسَنَةٍ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ لَهَا مِائَةُ حَسَنَةٍ، عَشْرَ مَرَّاتٍ بِأَرْبَعِمِائَةِ حَسَنَةٍ، وَهَكَذَا كُلَّمَا كَرَّرَ ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

١١ - [بَابُ] فَضْلِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ

٢٦٩٩/٣٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ: - حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

————— ❦ السَّنَح ❦ —————

هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، مِنْ أَحَادِيثِ الْأَرْبَعِينَ، وَقَدْ ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِهِذَا اللَّفْظِ، هَذَا حَدِيثٌ جَلِيلٌ عَظِيمٌ يَدُلُّ عَلَى فَوَائِدَ عَظِيمَةٍ:

منها: التَّنْفِيسُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، تَنْفِيسُ الْكُرْبِ بِالشَّفَاعَةِ وَبِالصَّدَقَةِ وَبِالْقَرْضِ، إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْ وُجُوهِ التَّنْفِيسِ عَلَى الْمُعْسِرِينَ.

وَالسَّتْرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، سِتْرُ الْعَوْرَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَسِتْرُ الْعَوْرَاتِ الدِّينِيَّةِ، وَمُعَاوَنَةُ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ﴾^(١)، وَفِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

عُمَرَ رضي الله عنه: «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ»^(١).

فَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَالْمُسْلِمُ يَكُونُ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ، فِي عَوْنِهِ فِي قَضَاءِ دِينِهِ، فِي دَفْعِ الظُّلْمِ عَنْهُ، فِي تَشْجِيعِهِ عَلَى الْخَيْرِ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَى الدِّينِ، فِي إِعَانَتِهِ عَلَى فِعْلِ الْمَعْرُوفِ وَتَرْكِ الْمُنْكَرِ، إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْ وَجُوهِ الْخَيْرِ.

ثُمَّ الْحُثُّ عَلَى طَلْبِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ طَلْبَ الْعِلْمِ طَرِيقٌ إِلَى الْجَنَّةِ، طَلْبُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ - الَّذِي هُوَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَمَا يُعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِالنِّيَّةِ الصَّالِحَةِ - مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ {مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ}^(٢)، ثُمَّ قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا؛ يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»^(٣).

فَالْتَفَقَهُ فِي الدِّينِ وَالتَّعَلُّمِ وَالتَّبَصُّرِ مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَمِنْ دَلَائِلِ الْخَيْرِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَرَادَ بِالْعَبْدِ خَيْرًا، ثُمَّ الْعِنَايَةَ بِالْقُرْآنِ وَالِاجْتِمَاعَ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَدِرَاسَتِهِ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ، وَاعَدَّ اللَّهُ أَهْلَهُ بِهَذَا الْخَيْرِ الْعَظِيمِ: {تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتُحْفَهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَذْكُرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ}. فِي اللَّفْظِ الْآخَرِ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ...»^(٤).

فَإِذَا اجْتَمَعُوا فِي بَيْتٍ أَوْ فِي مَسْجِدٍ أَوْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ لِذِكْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، لَطَلَبِ الْعِلْمِ وَمَنَاقَشَةِ مَسَائِلِ الدِّينِ لِالتَّفَقُّهِ وَالتَّبَصُّرِ، مَعَ النِّيَّةِ الصَّالِحَةِ، كَانَ فِي ذَلِكَ الْخَيْرُ الْعَظِيمُ، كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه لَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ فِي الْمَسْجِدِ، سَأَلَهُمْ فَقَالُوا: نَتَذَكَّرُ مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا مِنْ نِعْمَتِهِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْ إِرْسَالِكَ لَنَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ،

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٢) أخرجه البخاري قبل حديث (٦٨)، ومسلم (٢٦٩٩).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٧٩٠)، والترمذي (٢٦٤٥)، وابن ماجه (٢٢٠).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (١١٨٩٢).

قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ مَلَائِكَتَهُ»^(١).

ثُمَّ بَيَّنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ أَنَّ مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ: مَنْ تَأَخَّرَ بِهِ الْعَمَلُ مَا أَسْرَعَ بِهِ نَسَبُهُ، وَلَا مَالَهُ، وَلَا جَاهَهُ، وَلَا وَظِيفَتَهُ، وَلَكِنْ الْعَمَلُ هُوَ الَّذِي يُقَدِّمُهُ عِنْدَ اللَّهِ أَوْ يُؤَخِّرُهُ، إِذَا كَانَ عَمَلًا سَيِّئًا.

وَقَوْلُهُ: {مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ}: فِيهِ تَحْذِيرٌ مِنَ الْإِتْكَالِ عَلَى النَّسَبِ وَالْمُبَاهَاةِ بِالْأَنْسَابِ، وَأَنَّ هَذَا مِنْ شَأْنِ الْجَاهِلِيَّةِ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَثْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّيَاحَةُ»^(٢).

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْآخِرِ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ». أَخْرَجَهُمَا مُسْلِمٌ^(٣).

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَعَلَى الْمُؤْمِنَةِ، وَعَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يُعْنَى بِأَسْبَابِ نَجَاتِهِ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي يَكُونُ سَبَبًا لِلجَنَّةِ، وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، وَأَلَّا تَغْرَهُ أَمْوَالَهُ، وَأَلَّا يَغْرَهُ نَسَبَهُ، وَأَلَّا يَغْرَهُ جَاهَهُ عِنْدَ النَّاسِ، لَا يُعْنَى عَنْهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَسْتَعِينَ بِهَذَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، إِذَا اسْتَعَانَ بِنَسَبٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ وَظِيفَةٍ أَوْ مَالٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ نَفَعَهُ ذَلِكَ.

فَهَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمَلٍ عَظِيمَةٍ، فِي أَوَّلِهَا الدَّلَالَةُ عَلَى فَضْلِ التَّنْفِيسِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالتَّيَسِيرِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: {مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠١).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٦٥).

مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ}. هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ، سِوَاءُ كَانَ فِي عَوْنِهِ بِالْقَرْضِ، أَوْ بِالشَّفَاعَةِ، أَوْ بِالصَّدَقَةِ، أَوْ بِالْعَطِيَّةِ، أَوْ بِغَيْرِ هَذَا مِنْ وَجُوهِ النَّفْعِ.

وَقَوْلُهُ: {وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهَا عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ}: هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَأَنَّهُ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا مُسَافِرًا أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ أَوْ السَّيَّارَةَ أَوْ فِي الطَّائِرَةِ، أَوْ عَلَى أَيِّ وَجْهِ يَلْتَمِسُ فِيهِ الْعِلْمَ، فَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، سِوَاءُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، أَوْ مِنْ حَارَةٍ إِلَى حَارَةٍ، أَوْ مِنْ مَسْجِدٍ إِلَى مَسْجِدٍ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيَلْتَحِقُ بِهَذَا: الطُّرُقُ الْأُخْرَى الْمَعْنَوِيَّةُ، مِثْلَ الْكِتَابَةِ وَالْمَذَاكِرَةِ وَالتَّفَكُّرِ، كُلُّهَا طُرُقٌ مِنْ طُرُقِ الْعِلْمِ.

وَيَدْخُلُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ: ذَهَابُ الْإِنْسَانِ إِلَى عَالِمٍ يَسْأَلُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، عَنْ رِضَاعٍ، عَنْ حُكْمِ اللَّهِ، عَنْ طَلَاقٍ، عَنْ عِدَّةٍ، عَنْ أَمْرِ مُشْتَبِهٍ عَلَيْهِ فِي الْمُعَامَلَةِ، هَذَا مِنْ طُرُقِ الْعِلْمِ أَيْضًا. فَيُرْجَى لَهُ أَنَّهُ قَدْ سَلَكَ بِهَذَا طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، إِذَا ذَهَبَ بِنِيَّةِ صَالِحَةٍ، يَسْأَلُ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ فِي رِضَاعَةٍ، فِي طَلَاقٍ، فِي تَحْرِيمِ، فِي تَحْلِيلِ، فِي رَبَا، فِي غَيْرِ هَذَا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، فَهُوَ قَدْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، فَمِنْ ثَوَابِهِ أَنَّ اللَّهَ يَسِّرَ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، مِنْ ثَوَابِهِ فِي ذَلِكَ.

ثُمَّ ذَكَرَ فَضْلَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ مَتَى اجْتَمَعَ الْمُجْتَمِعُونَ فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ تَحْفُفُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَيَذْكُرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ.

فَضْلٌ عَظِيمٌ فِي التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ وَالْمَدَارَسَةِ لِلْقُرْآنِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ، بَيْنَ قُرَاءَةِ الْقُرْآنِ، بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، بَيْنَ غَيْرِهِمْ. فَالاجْتِمَاعُ فِي بَيْتِ اللَّهِ أَوْ فِي بَيْتِ أَحَدِهِمْ أَوْ فِي أَيِّ مَكَانٍ لِدَرَسِ الْقُرْآنِ فِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ.

ثم قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْعَظِيمَةُ: {وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ}: مَنْ تَأَخَّرَ بِهِ الْعَمَلُ مَا تَقَدَّمَ بِهِ النَّسَبُ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَنْفَعُهُ نَسَبُهُ إِذَا تَأَخَّرَ بِهِ الْعَمَلُ، وَلِهَذَا أَبُو لَهَبٍ فِي النَّارِ، مَعَ أَنَّهُ عَمَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَكَذَا أَبُو طَالِبٍ لَمَّا مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ صَارَ فِي النَّارِ، مَعَ أَنَّهُ عَمَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَهُ جِهْدُهُ الْمَشْكُورَةُ فِي حَيَاتِهِ، لَكِنْ لَمَّا لَمْ يُسَلِّمْ صَارَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَمْ يَنْفَعَهُ النَّسَبُ.

هَكَذَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ، أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ. وَهَكَذَا ابْنُ نُوحٍ الَّذِي هَلَكَ مَعَ الْهَالِكِينَ، ابْنُ نُوحٍ نَبِيُّ اللَّهِ صَارَ مَعَ الْهَالِكِينَ لَمَّا أَبِي أَنْ يُطِيعَ أَبَاهُ فِي الْخَيْرِ.

فَمَنْ تَأَخَّرَ بِهِ الْعَمَلُ مَا تَقَدَّمَ بِهِ النَّسَبُ، فَهَذَا يُفِيدُ أَنَّهُ يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ، وَأَنْ كُونَهُ ذَا مَالٍ أَوْ كُونَهُ ذَا نَسَبٍ أَوْ كُونَهُ ذَا وَظِيفَةٍ أَوْ جَاهٍ لَا يُفِيدُهُ شَيْئًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَكُونُ سَبَبًا لِنَجَاتِهِ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ كَانَ مَلِكًا مُطَاعًا، وَلَوْ كَانَ شَرِيفًا مُعَظَّمًا مِنْ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَوْ كَانَ تاجرًا يَمْلِكُ الدُّنْيَا، مَا تَنْفَعُهُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ إِيمَانُهُ بِاللَّهِ، وَتَقْوَاهُ لِلَّهِ، وَاسْتِقَامَتُهُ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَمُسَارَعَتُهُ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَبُعْدُهُ عَنِ الشَّرُورِ. هَذَا هُوَ الَّذِي يَنْفَعُهُ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعِيفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [سبا: ٣٧].

وَالنَّبِيُّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَكَّةَ، صَعَدَ الصَّفَا وَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، سَلِينِي مَا شِئْتَ لَا أُغْنِي عَنْكَ

مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١).

بَيْنَ لَهُمْ أَنْ قُرْبَهُمْ مِنْهُ لَا يُغْنِيهِمْ إِذَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ، إِذَا لَمْ يُوَحِّدُوا، إِذَا لَمْ يُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَرَابَتُهُمْ لَا تَكْفِي وَلَا تُغْنِيهِمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَلِهَذَا قَالَ هُنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ﴾. يَعْنِي: مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ عَنِ الْجَنَّةِ وَعَنْ أَسْبَابِ السَّعَادَةِ، لَمْ يَتَقَدَّمْ بِهِ نَسَبُهُ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَسْبَابِ السَّعَادَةِ.

• س يَشْمَلُ هَذَا - أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ - دِرَاسَةَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ؟

○ ج: كُلُّهَا مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، طَلَبُ الْعِلْمِ دَاخِلٌ فِيهِ هَذَا، دَاخِلٌ فِي

ذِكْرِ اللَّهِ.

* * *

٢٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

(الشَّيْخُ): كَذَا عِنْدَكُمْ فِي النَّسَخِ الْأُخْرَى؟ «عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا ابْنُ

نُمَيْرٍ»؟

حَظَّ عَلَيْهِ إِشَارَةٌ. الصَّوَابُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، ابْنُ نُمَيْرٍ

مُدْخَلٌ بَيْنَهُمَا.

* * *

﴿٢٧٠٠/٢٩﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَّتَهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

﴿٢٧٠٠﴾ - وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَعْمُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ، وَيَعْمُ الْأَذْكَارَ كُلَّهَا، وَدِرَاسَةَ الْحَدِيثِ، وَالْعِلْمَ الشَّرِيفَ كُلَّهَا، فَإِنَّ دِرَاسَةَ الْعِلْمِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ؛ لَمَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَتَعْظِيمِ حُرْمَاتِهِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالتَّفَقُّهِ فِي دِينِهِ، وَمَعْرِفَةِ الْحَلَالِ مِنَ الْحَرَامِ، وَهَذِهِ هِيَ رِيَاضُ الْجَنَّةِ، فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «حَلَقُ الذُّكْرِ»^(١)، وَنَرَجُو أَنْ يَكُونَ مَجْلِسُنَا هَذَا مِنْ ذَلِكَ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْبَلَ مِنَ الْجَمِيعِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، هُنَا قَيْدَ بِالْمَسْجِدِ: «فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ»؟

ج: لَأَنَّهَا أَخْصَرُ بِهِذَا، وَإِلَّا فَالْمَعْنَى يَعْمُ، وَلِهَذَا «مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ» مَا ذَكَرَ الْمَسْجِدَ «فِي الْمَسْجِدِ»؛ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ أَسْلَمَ مِنَ الْقَوَاطِعِ وَالْعَوَارِضِ؛ وَلِأَنَّهُ يَجْمَعُ النَّاسَ، وَيَحْضُلُ بِهِ النَّفْعَ الْعَامَّ، وَلَوْ كَانَ الدَّرْسُ فِي بَيْتٍ أَوْ فِي طَائِرَةٍ أَوْ فِي قَطَارٍ أَوْ فِي أَيِّ مَكَانٍ عَمَهُ الْفَضْلُ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٢٥٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥١٠).

[قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ]: «وَيُلْحَقُ بِالْمَسْجِدِ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ: الْاجْتِمَاعُ فِي مَدْرَسَةٍ وَرِبَاطٍ وَنَحْوِهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ الَّذِي بَعْدَهُ، فَإِنَّهُ مُطْلَقٌ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الْمَوَاضِعِ، وَيَكُونُ التَّقْيِيدُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ خَرَجَ عَلَى الْعَالِبِ، لَا سِيَّمَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، فَلَا يَكُونُ لَهُ مَفْهُومٌ يُعْمَلُ بِهِ»^(١). [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا رَيْبَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ أَحَقُّ بِهَذَا وَأَشْرَفُ وَأَكْمَلُ؛ لِأَنَّهَا يَفْضِلُهَا النَّاسُ، الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ؛ لِأَنَّهَا مَحَلُّ الْعِبَادَةِ، فَحَلَقَاتُ الْعِلْمِ فِيهَا أَكْمَلُ وَأَنْفَعُ، وَهِيَ الْمَدَارِسُ الْأُولَى لِلْمُسْلِمِينَ، أَوْلَاهَا مَسْجِدُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَبْلَهُ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، ثُمَّ تَأْتِي الْمَسَاجِدُ بَعْدَ ذَلِكَ.

• س يَا شَيْخُ، «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا»^(٢) صَحِيحٌ؟

○ ج: الْحَدِيثُ لَا بَأْسَ بِهِ.

* * *

٤٠١/٢٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥١٠).

(١) «شرح مسلم» (٢٢/١٧).

لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ اللَّهَ وَجَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا يُفِيدُ أَنَّهُ يُشْرَعُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَنْ يَشْكُرَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يَذْكُرَهُ كَثِيرًا، وَلَا سِيَّمَا إِذَا نَظَرَ فِي غَالِبِ الدُّنْيَا، وَأَنَّ أَهْلَهَا عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ قَدْ هَدَاهُ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ بِهَذَا الدِّينِ.

هَذِهِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الْعَظِيمَةِ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى هَذَا وَيَذْكُرَهُ وَيَشْكُرَهُ، الَّذِي هَدَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَقَدْ ضَلَّ عَنْهُ الْأَكْثَرُونَ، فِي هَذَا يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمَّا رَأَاهُمْ فِي الْمَسْجِدِ يَذْكُرُونَ اللَّهَ وَيَحْمَدُونَهُ، وَاسْتَحْلَفَهُمْ عَلَى هَذَا قَالُوا: وَاللَّهِ مَا جَلَسْنَا إِلَّا لِهَذَا. قَالَ: {لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنْ جِبْرَائِيلُ أَتَانِي وَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ}.

وَهَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مِيلٍ ذَكَرْتُهُ فِي مِيلٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ»^(١)، فَإِنَّهُ يُبَاهِي بِهِمْ مَلَائِكَتَهُ فِي الْمِلِّ الْأَعْلَى، يَقُولُ لَهُمْ سُبْحَانَهُ: هَؤُلَاءِ عِبَادِي كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا.

١٢ - [بَابُ] اسْتِحْبَابِ الاسْتِعْضَارِ وَالِاسْتِكْتَارِ مِنْهُ

٤١١/٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ جَمِيعًا، عَنْ حَمَادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

﴿ الشَّح ﴾

وَالغَيْنُ: شَيْءٌ لَطِيفٌ عَلَى الْقَلْبِ، يَأْتِي عَلَى الْقَلْبِ مِنْ بَعْضِ الْمَشَاغِلِ، وَهُوَ أَسْهَلُ مِنَ الرَّانِ، وَأَسْهَلُ مِنَ الغَيْمِ، شَيْءٌ خَفِيفٌ يَعْتَرِبُهُ ﷺ عِنْدَ الْمَشَاغِلِ الَّتِي تَعْرِضُ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِهَذَا يَسْتَغْفِرُ اللهُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ، هَذَا مِنْ كَمَالِ عِنَايَتِهِ وَكَمَالِ حِرْصِهِ عَلَى الْخَيْرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، مَعَ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، لَكِنَّهُ مِنْ كَمَالِ مَسَابَقَتِهِ لِلْخَيْرَاتِ وَحِرْصِهِ عَلَى الْخَيْرِ، كَمَا قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا»^(١)، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَسْتَغْفِرُ اللهُ مِائَةَ مَرَّةٍ، فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: ﴿أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ، فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللهُ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾^(٢)، وَكَانَ لَا يَقُومُ وَلَا يَقْعُدُ إِلَّا يَقُولُ: ﴿سُبْحَانَكَ اللهُ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللهُمَّ اغْفِرْ لِي﴾^(٣)، بَعْدَ نُزُولِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١].

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ كُلَّمَا زَادَ عِلْمًا وَزَادَ فَضْلًا أَنْ يَكُونَ أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَكْثَرَ تَقْوَى، وَأَكْثَرَ خَوْفًا مِنَ اللهِ ﷻ؛ لِأَنَّ النُّعْمَةَ عَلَيْهِ أَكْبَرُ، وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَكْثَرُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَزْدَادَ فِي الْفَضْلِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ كُلَّمَا زَادَ عِلْمُهُ بِاللهِ وَكُلَّمَا زَادَ فَضْلُهُ؛ لِأَنَّ النُّعْمَةَ عَلَيْهِ صَارَتْ أَكْبَرَ مِنْ غَيْرِهِ.

• سِ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، مَا السَّرُّ فِي قَلَّةِ تَحْدِيثِ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ﷺ، كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ، فِيهِ التَّحَرُّجُ مِنْ ذَلِكَ؟

○ ج: لا، الظَّاهِرُ واللهُ أَعْلَمُ لكَثْرَةِ الْمَشَاغِلِ؛ لِأَنَّهُمْ مَشْغُولُونَ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَلِهَذَا شُغِلُوا عَنْ كَثِيرٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا لَهُ مَعْنَى، وَأَيْضًا هَيْبَةُ

(١) أخرجه البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤).

النَّاسِ لَهُمْ وَتَعْظِيمِ النَّاسِ لَهُمْ، مَا كُلُّهُمْ يَجْتَرِئُ أَنْ يَسْأَلَهُمْ، فَيَسْأَلُونَ غَيْرَهُمْ مِنْ بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْكِبَارَ هُمْ أئِمَّةُ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشْغَالُهُمْ كَثِيرَةٌ، وَمَنْ يَأْتِيهِمْ كَثِيرٌ، فَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْأَلَهُمْ أَوْ يَجِدَ فِرْصَةً لِسُؤَالِهِمْ، اللَّهُمَّ ارْضَ عَنْهُمْ جَمِيعًا.

* * *

﴿٤٢/ ٢٧٠٢﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

﴿٢٧٠٢﴾ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمَ عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

————— الشَّرْحُ —————

وَهَذَا فِيهِ: الْحَثُّ عَلَى الْاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ دَائِمًا الْإِكْتِرَارُ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ، يَقُولُ ﷺ: ﴿إِنَّهُ لَيُعَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ﴾^(١)، فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: ﴿أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾^(٢)، فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوْبُوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ﴾^(٣)، فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ، يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٢).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١٧٨٤٧)، وبنحوه أخرجه مسلم (٢٧٠٢).

(٤) أخرجه البزار (٥٩٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٧).

هَذَا وَهُوَ مَغْفُورٌ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَمَعَ هَذَا يُكثِرُ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي سَائِرِ أَوْقَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

• س شيخ، «لِيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي»؟

○ ج: شيءٌ يعلو القلب من الغفلة اليسيرة، العين دون الغيم، ودون الرآن، شيءٌ يسيرٌ - اللهم صلِّ عليه وسلم - يعني: قد يشغل بعض المشاغل التي ينشأ عنها العين، فيستغفر من ذلك مائة مرةً عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

• س ما فهمنا يا شيخ «العين»؟

○ ج: «لِيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي» العين: ما يعتلي القلب من الشيء من الكدر عند بعض المشاغل، غير الغيم وغير الرآن، هذا شيءٌ خفيف العين، يقول النبي ﷺ: {إِنَّهُ لِيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي} «وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» وهنا يقول: {مِائَةَ مَرَّةً} عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

• س الغيم بالميم مثل الرآن؟

○ ج: بالنون أرق من الغيم، والغيم يقارب الرآن، شديدٌ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٢٣/١٧)]: «قَوْلُهُ ﷺ: {إِنَّهُ لِيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً} قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْعَيْنُ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالغَيْمُ بِمَعْنَى، وَالْمُرَادُ هُنَا: مَا يَتَعَسَّى الْقَلْبَ. قَالَ الْقَاضِي: قِيلَ: الْمُرَادُ: الْفَتْرَاتُ وَالْعَفَلَاتُ عَنِ الذِّكْرِ الَّذِي كَانَ شَأْنُهُ الدَّوَامَ عَلَيْهِ، فَإِذَا فَتَرَ عَنْهُ أَوْ عَفَلَ عَدَّ ذَلِكَ ذَنْبًا وَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ.

قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ هَمُّهُ بِسَبَبِ أُمَّتِهِ وَمَا أَطْلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أَحْوَالِهَا بَعْدَهُ، فَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ. وَقِيلَ: سَبَبُهُ: اشْتِغَالُهُ بِالنَّظَرِ فِي مَصَالِحِ أُمَّتِهِ وَأُمُورِهِمْ، وَمُحَارَبَةِ الْعَدُوِّ وَمُدَارَاتِهِ، وَتَأْلِيفِ الْمُؤَلَّفَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَيَسْتَغْلُ بِذَلِكَ مِنْ عَظِيمِ مَقَامِهِ، فَيَرَاهُ ذَنْبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَظِيمِ مَنَزَلَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ مِنْ أَعْظَمِ الطَّاعَاتِ

وَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَهِيَ نُزُولٌ عَنِ عَالِي دَرَجَتِهِ وَرَفِيعِ مَقَامِهِ مِنْ حُضُورِهِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى وَمُشَاهَدَتِهِ وَمُرَاقَبَتِهِ وَفَرَاغِهِ مِمَّا سِوَاهُ، فَيَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ .

وَقِيلَ: يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الْعَيْنَ هُوَ السَّكِينَةُ الَّتِي تَغْشَى قَلْبَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] وَيَكُونُ اسْتِغْفَارُهُ إِظْهَارًا لِلْعُبُودِيَّةِ وَالِافْتِقَارِ وَمُلازِمَةَ الْخُشُوعِ وَشُكْرًا لِمَا أَوْلَاهُ. وَقَدْ قَالَ الْمُحَاسِبِيُّ: خَوْفُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ خَوْفٌ إِعْظَامٍ، وَإِنْ كَانُوا آمِنِينَ عَذَابَ اللَّهِ تَعَالَى. [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: وَالْمَقْصُودُ بِهِ: أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ اسْتِغْفَارِهِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي» لَا يَلْزَمُ مِنَ اسْتِغْفَارِهِ أَنَّهُ يَعُدُّ هَذَا الْعَيْنَ ذَنْبًا، لَكِنْ يُبَيِّنُ لَنَا أَنَّهُ يَعْتَرِبُهُ هَذَا الشَّيْءُ، وَأَنَّهُ مَعَ هَذَا يَجْتَهِدُ فِي الاسْتِغْفَارِ؛ إِظْهَارًا لِلْعُبُودِيَّةِ، وَانْكَسَارًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ رَجَائًا، مِثْلَ مَا كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةً وَجِلَّةً، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»^(١)، فِي سَجُودِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فَهُوَ مَغْفُورٌ لَهُ، وَهَذَا مِنْ بَابِ الْعُبُودِيَّةِ وَالِانْكَسَارِ وَإِظْهَارِ الْحَاجَةِ الْعَظِيمَةِ وَالْفَقْرِ الْعَظِيمِ إِلَى مَغْفِرَةِ اللَّهِ ﷻ، هَكَذَا الْأَخْيَارُ، وَإِنْ سَبَقُوا إِلَى كُلِّ خَيْرٍ فَهُمْ دَائِمُو الْانْكَسَارِ وَالذُّلِّ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَاسْتِغْفَارِهِ.

* * *

﴿٤٣/٢٧٠٣﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - يَعْنِي: سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ -، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ -، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ، التَّوْبَةُ مَفْتُوحٌ بِأُيُوبِهَا إِلَى خُرُوجِهَا مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْمَغْرِبِ انْتَهَتْ التَّوْبَةُ، وَمَا دَامَ النَّاسُ لَمْ تَخْرُجْ عَلَيْهِمُ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ بِأُيُوبِهَا مَفْتُوحٌ، فَمَنْ تَابَ مِنَ الشَّرِكِ أَوْ مِنَ الْمَعَاصِي تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا صَدَقَ فِي التَّوْبَةِ، وَمَتَى طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ قُفِلَ بَابُ التَّوْبَةِ، وَبَقِيَ النَّاسُ عَلَى حَالِهِمْ، الْمُسْلِمُ عَلَى حَالِهِ، وَالْكَافِرُ عَلَى حَالِهِ، وَالْعَاصِي عَلَى حَالِهِ، لَا تُقْبَلُ التَّوْبَةُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلٌ وَلَا قُوَّةٌ إِلَّا بِاللَّهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

١٣ - بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ

٤٤/٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ» قَالَ وَأَنَا خَلْفَهُ: وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا فِيهِ: فَضْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ ﴿لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، وَفِي هَذَا أَنَّهُ كَرِهَ لَهُمْ شِدَّةَ الرَّفْعِ بِالتَّكْبِيرِ،

وَكَانَ ﷺ إِذَا عَلَا شَيْئًا مَرْتَفِعًا كَبْرًا، وَإِذَا نَزَلَ فِي وَادٍ وَنَحْوِهِ سَبَّحَ فِي أَسْفَارِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ، فَلَمَّا رَأَهُمِ اشْتَدُّوا فِي رَفْعِ أَصْوَاتِهِمْ قَالُوا: ﴿ارْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ﴾: ارْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ؛ ﴿فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيمًا قَرِيبًا، هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِي﴾.

وَفِي لَفْظٍ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾؛ يَعْنِي: بِعِلْمِهِ وَاطِّلَاعِهِ، وَهُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ ﷻ، فَوْقَ الْعَرْشِ وَلَكِنَّهُ يَعْلَمُ أَحْوَالَهُمْ وَيَسْمَعُ كَلَامَهُمْ ﷻ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ ﷻ، فَهُوَ مَعَهُمْ بِعِلْمِهِ وَرُؤْيَيْهِ لَهُمْ وَاطِّلَاعِهِ عَلَيْهِمْ، مَعَ عُلُوِّهِ وَفَوْقِيَّتِهِ ﷻ عَلَى عَرْشِهِ.

هَذَا يَدُلُّ عَلَى كِرَاهِيَةِ الْمِبَالِغَةِ فِي الرَّفْعِ - رَفْعِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ - وَإِنَّمَا السُّنَّةُ أَنْ يَكُونَ رَفْعًا مَتَوَسِّطًا لَيْسَ فِيهِ مِبَالِغَةٌ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ارْبَعُوا﴾: ارْفُقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ الشَّرْعُ؛ كَالتَّلْبِيَةِ، رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ وَأَيَّامِ الْعِيدِ وَالدُّعَاءِ عَقِبَ الصَّلَاةِ، هَذَا مُسْتَثْنَى، وَالشَّارِعُ عَلَى سُنِّيَّتِهِ وَالْجَهْرِ بِهِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ يَكُونُ عَنِ الرَّفْقِ، عَنِ تَوَدُّةٍ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٢٥/١٧): «قَوْلُهُ ﷻ لِلنَّاسِ حِينَ جَهَرُوا بِالتَّكْبِيرِ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ؛ إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيمًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ»: ارْبَعُوا بِهَمْزَةٍ وَضَلِّ وَبِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مَعْنَاهُ: ارْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ، وَاخْفِضُوا أَصْوَاتَكُمْ، فَإِنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ إِنَّمَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ لِبُعْدٍ مَنْ يُخَاطَبُهُ لِيَسْمِعَهُ، وَأَنْتُمْ تَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَيْسَ هُوَ بِأَصَمٍّ وَلَا غَائِبٍ؛ بَلْ هُوَ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، وَهُوَ مَعَكُمْ بِالْعِلْمِ وَالْإِحَاطَةِ.

فَفِيهِ النَّدْبُ إِلَى خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ إِذَا لَمْ تَدْعُ حَاجَةً إِلَى رَفْعِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا خَفَضَهُ كَانَ أَبْلَغَ فِي تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ، فَإِنْ دَعَتْ حَاجَةً إِلَى الرَّفْعِ رَفَعَ، كَمَا جَاءَتْ بِهِ أَحَادِيثُ». [انتهى كلامه].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَالرَّفْعِ فِي التَّلْبِيَةِ وَأَشْبَاهِهَا، وَعِنْدَ الْعَقْلَةِ.

* * *

﴿٢٧٠٤﴾ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ جَمِيعًا، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

﴿٢٧٠٤/٤٥﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ -، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ، كَلِمًا عَلَا ثَنِيَّةً، نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تُتَادُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا» قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

الشرح

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا، فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: ﴿لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾. فَهِيَ كَلِمَةٌ تَتَضَمَّنُ التَّجَرُّدَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلَّهِ وَحْدَهُ ﷻ.

فَفِيهَا الْاعْتِرَافُ بِضَعْفِ الْعَبْدِ، وَأَنَّهُ لَا حَوْلَ لَهُ وَلَا قُوَّةَ لَهُ إِلَّا بِرَبِّهِ ﷻ، فَلَا جَرَمَ أَنْ كَانَتْ كَنْزًا مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ، ﴿لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾، أَي: لَا حَوْلَ لِي عَلَى شَيْءٍ وَلَا قُوَّةَ لِي عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بِاللَّهِ ﷻ.

وَشُرِعَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ عِنْدَ الْحَيْعَلَةِ «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ لَيْسَ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى أَدَاءِ هَذَا الْوَاجِبِ وَالِاسْتِجَابَةِ لِهَذَا النِّدَاءِ لِأَدَاءِ الصَّلَاةِ إِلَّا بِاللَّهِ ﷻ، هُوَ الَّذِي يُعِينُ، فَلَيْسَ لَهُ حَوْلٌ وَلَا قُوَّةَ

عَلَى إِجَابَةِ الْمُؤَدَّنِ وَأَدَاءِ الصَّلَاةِ إِلَّا بِاللَّهِ، وَهَكَذَا فِي الْجِهَادِ، الصَّيَامِ، وَفِي سَائِرِ الْأُمُورِ، لَيْسَ لَهُ حَوْلٌ وَلَا قُوَّةٌ عَلَى أَدَائِهَا إِلَّا بِاللَّهِ ﷻ.

وَقَالَ الْعُلَمَاءُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] البابُ وَاحِدٌ؛ يَعْنِي: مَعَهُمْ بِعِلْمِهِ، وَاطِّلَاعِهِ، وَإِحَاطَتِهِ بِهِمْ، وَرُؤْيِيَّتِهِ لَهُمْ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مُخْتَلِطٌ بِهِمْ - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوقًا كَبِيرًا - بَلْ هُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ، فَوْقَ جَمِيعِ الْخَلْقِ ﷻ، وَلَكِنَّهُ مَعَهُمْ بِاطِّلَاعِهِ عَلَيْهِمْ وَرُؤْيِيَّتِهِ لَهُمْ وَحِفْظِهِ لَهُمْ وَكَلَاءَتِهِ لَهُمْ وَعِلْمِهِ بِأَحْوَالِهِمْ ﷻ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، بَعْضُهُمْ يَحْرَفُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، بَعْضُ الْعَوَامِّ يَقُولُهَا مُحَرَّفَةً يَقُولُ: لَا حَوْلَ لِلَّهِ، أَوْ يَا حَوْلَ اللَّهِ؟
○ ج: الَّذِي يَحْرَفُ يُعَلِّمُ، لَيْسَ هَذَا بِأَوَّلِ تَحْرِيفٍ، الَّذِي يُحْرَفُ يُعَلِّمُ، الْعِلْمُ بِالْتَعَلُّمِ.

* * *

﴿٢٧٠٤﴾ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

﴿٢٧٠٤﴾ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

﴿٢٧٠٤/٤٦٦﴾ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

٤٧/٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ: عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ -؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

﴿ الشَّحْ ﴾

ومعناها: لَا تَحْوُلْ لِي مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَلَا قُوَّةَ لِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ لَهُ قَدْرَةٌ عَلَى أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْ مَعْصِيَةٍ إِلَى طَاعَةٍ، وَلَا مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ إِلَّا بِاللَّهِ ﷻ، وَلَا قُوَّةَ لَهُ إِلَّا بِاللَّهِ ﷻ، فِيهَا التَّجَرُّدُ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، وَبَيَانُ أَنَّهُ بِاللَّهِ ﷻ، وَأَنَّهُ عَاجِزٌ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا بِرَبِّهِ ﷻ، وَلِهَذَا قَالَ: { لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ } قَالَ: { إِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ }؛ لَمَّا فِيهَا مِنَ التَّجَرُّدِ عَنِ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ، وَإِضَافَةِ هَذَا إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، هُوَ الْمَتَصَرِّفُ فِي عِبَادِهِ، وَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ﷻ.

* * *

٤٨/٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا - وَقَالَ قُتَيْبَةُ: كَثِيرًا - وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

٢٧٠٦ - وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ

أَبِي الْخَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «ظُلْمًا كَثِيرًا».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَأَنَّهُ دُعَاءٌ عَظِيمٌ، يَنْبَغِي الْإِكْتِسَارُ مِنْهُ وَالانْكَسَارُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَالاعْتِرَافُ بِذُلِّ النَّفْسِ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَغْفِرُ الذُّنُوبَ، لَا غَافِرَ سِوَاهُ، وَأَنَّهُ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، فَهِيَ وَسَائِلُ عِدَّةٍ، وَسَائِلُ لِحُصُولِ الْمَغْفِرَةِ: اعْتِرَافُ الْعَبْدِ بِظُلْمِ النَّفْسِ ظُلْمًا كَثِيرًا، وَاعْتِرَافُهُ بِأَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ دَعَاءُ اللَّهِ: ﴿فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ﴾، ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾.

هَذِهِ وَسَائِلُ لِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ، وَالْعَبْدُ فِي أَشَدِّ الْحَاجَةِ إِلَى الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ.

فَهَذَا الدُّعَاءُ لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، كَلِمَاتٌ قَلِيلَةٌ لَهَا شَأْنٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ يُعْظَمُ ذَلِكَ وَيُبَيَّنُ ذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عَلَّمَهُ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ، الصِّدِّيقَ ﷺ، إِذَا كَانَ يُقَالُ لِلصِّدِّيقِ ﷺ: ﴿قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا﴾ فَكَيْفَ بِحَالِ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ؟!

وَفِي هَذَا: أَنَّ الْعَبْدَ لَا يُزَكِّي نَفْسَهُ وَلَا يُعَجِّبُ بِهَا - وَلَوْ كَانَ عَظِيمًا - فَهُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَى الدُّعَاءِ كَمَا عَلَّمَ الصِّدِّيقُ ﷺ هَذَا الدُّعَاءَ الْعَظِيمَ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ، مَشْهُودٌ لَهُ بِالْحَقَّةِ، وَمَعَ هَذَا يُقَالُ لَهُ: ﴿قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾.

ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿وَفِي بَيْتِي﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُقَالُ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، فِي الْبَيْتِ، حَالٌ كَوْنِ الْعَبْدِ فِي الْبَيْتِ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي جُلُوسِهِ عِنْدَ أَهْلِهِ أَوْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، فَهُوَ دَعَاءٌ عَظِيمٌ يُدْعَى بِهِ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالذُّعْوَةُ الْأُولَى الصَّادِقُ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي دَعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي؛ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ».

هَذَا الصَّادِقُ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنه، مَعَ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالتَّقْوَى وَمَشْهُودٌ لَهُ بِالْجَنَّةِ، وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي دَعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. فَقَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا» الصَّادِقُ رضي الله عنه يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا»، وَفِي لَفِظِ: «كَثِيرًا»^(١)، «وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ».

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ هَذَا الدُّعَاءِ وَفَضْلِهِ، وَأَنَّهُ يَدْعُو بِهِ الْمُؤْمِنُ، وَلَوْ كَانَ أَفْضَلَ النَّاسِ، وَلَوْ كَانَ أَتَقَى النَّاسِ لِلَّهِ؛ فَالْعَبْدُ مَسْكِينٌ مَحَلُّ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ»^(٢)، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَكْمَلِ النَّاسِ إِيْمَانًا، فَيَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِهِ: فِي السُّجُودِ، فِي آخِرِ التَّحِيَّاتِ، فِي غَيْرِ هَذَا مِنْ أَوْقَاتِ وَجُودِهِ فِي الْبَيْتِ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ، «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥١).

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٥).

١٤ - (بَابُ) التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ الضَّنَنِ وَغَيْرِهَا

﴿٥٨٩/٤٩﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْحِجِّ وَالْبُرْدِ، وَتَقَّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْتَمِ، وَالْمَغْرَمِ».

﴿٥٧٩﴾ - وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ أَفْضَلُ الْخَلْقِ وَمَغْفُورٌ لَهُ، وَيَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَفِي هَذِهِ الدَّعَوَاتِ الَّتِي أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا: ﴿أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَالْفَقْرِ﴾ وَسُؤَالِ اللَّهِ الْعَافِيَةِ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَسُؤَالِ اللَّهِ أَنْ يُطَهِّرَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ وَخَطَايَاهُ، وَأَنْ يُنْقِيَ قَلْبَهُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُنْقِي الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، كُلُّ هَذَا مِنْ دَعَوَاتِهِ ﷺ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَهُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَمَعَ هَذَا يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ الْعَظِيمَةِ.

فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُكثِرَ مِنَ الدُّعَاءِ، مَهْمَا كَانَتْ حَالُهُ، وَلَوْ كَانَ أَتَقَى النَّاسَ، يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكثِرَ مِنَ الدُّعَاءِ وَسُؤَالِ اللَّهِ الْعَافِيَةِ، وَسُؤَالِ اللَّهِ السَّلَامَةَ مِنَ النَّارِ، وَسُؤَالِ اللَّهِ غُفْرَانَ الذُّنُوبِ وَحِطَّ الْخَطَايَا، هَكَذَا الْمُؤْمِنُ أَبَدًا.

وَفِي هَذَا: شَرَعِيَّةُ الدُّعَاءِ وَالتَّعَوُّذُ مِمَّا يَضُرُّ الْعَبْدَ، وَإِنْ كَانَ الْعَبْدُ مِنْ أَكْمَلِ النَّاسِ فِي التَّقْوَى، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِهِمْ عَمَلًا وَأَحْسَنِهِمْ عَمَلًا، فَإِنَّ الدُّعَاءَ مِنْ شَأْنِ الْأَنْبِيَاءِ وَمِنْ صِفَاتِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَفْضَلُهُمْ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهُوَ أَكْمَلُ النَّاسِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَمَعَ هَذَا يُكْثِرُ مِنَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ تَعَبُّدًا وَطَاعَةً لِلَّهِ، وَاسْتِكْثَارًا لِلْحَسَنَاتِ، وَلِيَتَأَسَى بِهِ أُمَّتُهُ فِي كَثْرَةِ الدُّعَاءِ وَالضَّرَاعَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَفِي طَلَبِ الْعَافِيَةِ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَطَلَبِ الْمَغْفِرَةِ، وَطَلَبِ النِّجَاةِ مِنَ النَّارِ، وَطَلَبِ التَّطْهِيرِ مِنَ الْخَطَايَا، وَالتَّعَوُّذِ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

فَالْمُؤْمِنُ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّرُورِ، وَيَسْأَلُهُ أَنْوَاعَ الْخَيْرِ، فَهُوَ ﷻ يَحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَيَحِبُّ أَنْ يُدْعَى، قَالَ ﷺ: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢].

١٥ - [بَابُ] التَّعَوُّذِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَغَيْرِهِ

٢٧٠٦/٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٢٧٠٦٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنْ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٢٧٠٦/٥١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ،

عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ تَعَوَّدَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا وَالْبُخْلِ.

٢٧٠٦ / ٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْوَرُ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَالْكَسَلِ، وَأَرْذَلِ الْعُمْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

————— ﴿﴾ الشَّحْ ﴿﴾ —————

وَجَاءَ هَذَا أَيْضًا فِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ - دُبُرِ الصَّلَاةِ - بِعَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(١).

فَهُوَ ﷺ يُعَلِّمُ النَّاسَ بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ، وَهُوَ ﷺ مَعْرُوفٌ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَنْزَلَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَلَكِنَّهُ يَتَعَبَّدُ بِذَلِكَ لِمَزِيدٍ مِنَ الْفَضْلِ وَالْحَسَنَاتِ، وَلِيُعَلِّمَ الْأُمَّةَ هَذَا الْحَيْثُورَ، وَأَنَّ الْعَبْدَ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الْفَضْلِ، وَمَهْمَا بَلَغَ مِنَ الدَّرَجَاتِ، وَمَهْمَا بَلَغَ مِنَ الْعِلْمِ، فَهُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَى الدُّعَاءِ وَالضَّرَاعَةِ إِلَى اللَّهِ وَالانْكَسَارِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَسْؤَالِهِ مِنْ فَضْلِهِ وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ.

لَا يَتَّبِعِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَقُولَ: أَنَا أَنَا، وَإِنْ صَامَ النَّهَارَ وَقَامَ اللَّيْلَ وَحَجَّ أَلْفَ حَجَّةٍ، وَإِنْ فَعَلَ وَإِنْ فَعَلَ، فَهُوَ فِي حَاجَةٍ وَضَرُورَةٍ إِلَى عَفْوِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ وَمَغْفِرَتِهِ ﷻ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) أخرجه البخاري (٦٣٦٥).

• س بَعْضُ النَّاسِ يَجْمَعُ فِي الذُّعَاءِ يَقُولُ: كَثِيرًا ... كَثِيرًا؟

ج: هَذَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ قَالَ: يَنْبَغِي الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَلَكِنْ تَارَةً وَتَارَةً، لَوْ دَعَا بِهِذَا تَارَةً وَبِهَذَا تَارَةً يَكُونُ أَحْسَنَ، تَارَةً يَقُولُ: ظَلَمًا كَثِيرًا، وَتَارَةً يَقُولُ: ظَلَمًا كَثِيرًا أَحْسَنَ، عَمَلًا بِالرَّوَايَتَيْنِ، وَرَوَايَةٌ: «كَثِيرًا» أَفْضَلُ.

١٦ - [بَابُ] فِي التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ

ك ٢٧٠٧/٥٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ دَرْكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شِمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ.

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

الشرح

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى شَرْعِيَّةِ التَّعَوُّذِ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِ: {اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَمِنْ دَرْكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ شِمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ}. فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَدْعُوَ بِهِذِهِ الدَّعَوَاتِ كَثِيرًا فِي كُلِّ وَقْتٍ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٣١/١٧): «أَمَّا {دَرْكُ الشَّقَاءِ}: فَالْمَشْهُورُ فِيهِ فَتْحُ الرَّاءِ، وَحَكَى الْقَاضِي وَغَيْرُهُ أَنَّ بَعْضَ رِوَاةِ مُسْلِمٍ رَوَاهُ سَاكِنَتَهَا، وَهِيَ لُغَةٌ.

{جَهْدُ الْبَلَاءِ}: بِفَتْحِ الْجِيمِ وَضَمِّهَا، الْفَتْحُ أَشْهَرُ وَأَفْصَحُ.

فَأَمَّا الْإِسْتِعَاذَةُ {مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ}: فَيَدْخُلُ فِيهَا سُوءُ الْقَضَاءِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالْبَدَنِ وَالْمَالِ وَالْأَهْلِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْخَاتِمَةِ.

وَأَمَّا {دَرَكُ الشَّقَاءِ}: فَيَكُونُ أَيْضًا فِي أُمُورِ الآخِرَةِ وَالدُّنْيَا، وَمَعْنَاهُ: أَعُوذُ بِكَ أَنْ يُدْرِكَنِي شَقَاءٌ.

{وَشِمَاتَةُ الأَعْدَاءِ}: هِيَ فَرَحُ العَدُوِّ بِبَلِيَّةٍ تَنْزِلُ بِعَدُوِّهِ، يُقَالُ مِنْهُ: شِمَتَ بِكَسْرِ المِيمِ، وَشَمَتَ بِفَتْحِهَا، فَهُوَ شَامِتٌ، وَأَشَمْتُهُ غَيْرُهُ.

وَأَمَّا {جَهْدُ البَلَاءِ}: فَرُويَ عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ فَسَّرَهُ بِقَلَّةِ المَالِ وَكثْرَةِ العِيَالِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هِيَ الحَالُ الشَّقِيقَةُ. [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابنُ بَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وَهُوَ دُعَاءٌ عَظِيمٌ مِنْ جَوَامِعِ الكَلِمِ: {تَعُوذُ بِاللهِ مِنْ جَهْدِ البَلَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ سُوءِ القَضَاءِ، وَمِنْ شِمَاتَةِ الأَعْدَاءِ}.

وَلَا شَكَّ أَنَّ كَثْرَةَ العِيَالِ وَقَلَّةَ المَالِ مِنْ جَهْدِ البَلَاءِ، لَكِنَّ إِذَا صَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَجَاهَدَ فَهُوَ مَا جُورٌ، وَهَكَذَا مَا يُدَاهِمُ الإِنْسَانَ مِنَ الأَمْرَاضِ الشَّقِيقَةِ أَوْ الأَعْدَاءِ هُوَ مِنْ جَهْدِ البَلَاءِ.

فَالدُّعَاءُ جَامِعٌ: {تَعُوذُ بِاللهِ مِنْ جَهْدِ البَلَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ}; يَعْنِي: أَنْ يُدْرِكَهُ الشَّقَاءُ فَيُهْلِكَ.

{مِنْ سُوءِ القَضَاءِ}; يَعْنِي: القَضَاءَ الَّذِي يَضُرُّهُ.

{وَشِمَاتَةِ الأَعْدَاءِ}: شِمَاتَةُ الأَعْدَاءِ مَعْرُوفَةٌ، فَإِنَّ الأَعْدَاءَ يَفْرَحُونَ إِذَا نَزَلَ بِعَدُوِّهِمْ مَا يُؤْذِيهِ، فَالكَفَّارُ يَفْرَحُونَ بِمَا يَنْزِلُ بِالمُؤْمِنِينَ مِمَّا يَضُرُّهُمْ، وَهَكَذَا عَدُوُّكَ الحَاصِرُ يَفْرَحُ بِمَا يُؤْذِيكَ، إِلَّا أَنْ يَعِصِمَهُ اللهُ بِالإِيمَانِ.

• سَمَاحَةُ الشَّيْخِ، عَفَا اللهُ عَنْكَ، مَا أَصَابَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مِنْ شَجَّ رَأْسِهِ وَكَسَرَ رُبَاعِيَّتَهُ، لَيْسَ مِنْ سُوءِ القَضَاءِ يَا شَيْخُ؟

○ ج: هَذَا مِنَ المَصَائِبِ الَّتِي كَتَبَهَا اللهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَهُوَ قَدْ يَكُونُ مِنْ سُوءِ القَضَاءِ مِنْ وَجْهِ دُونَ وَجْهِ، مِنْ سُوءِ القَضَاءِ مِنْ كَوْنِهِ أَدَى، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ سُوءِ القَضَاءِ مِنْ جِهَةٍ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ المَصَالِحِ وَالفَوَائِدِ وَالأَجُورِ وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، وَهَذَا شَيْءٌ يُبْتَلَى بِهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ.

وَيَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مَا نَزَلَ بِالْمُؤْمِنِينَ وَبِالْأَنْبِيَاءِ فَهُوَ مِنَ الْخَيْرِ لَهُمْ، وَلَيْسَ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ؛ لِأَنَّهُ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَالِحِ وَالذَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْمَشَاقِّ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ.

لَكِنْ أَعْظَمُ سُوءِ الْقَضَاءِ أَنْ يُبْتَلَى الْإِنْسَانُ بِالْمَعَاصِي وَالشَّرُورِ وَالْبَلَاوِي وَالْمِحَنِ الَّتِي لَا كِفَاحَ لَهَا وَلَا تَوْبَةَ مِنْهَا - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - أَوْ يُبْتَلَى بِالْعِيَالِ وَالْأَمْرَاضِ، وَلَا يُوقَفُ لِلصَّبْرِ.

• سَنَ يَعْنِي: اسْتَجَابَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ، اسْتَجَابَ لِدُعَائِهِ؟

○ ج: قَدْ يُسْتَجَابُ لَهُ فِي شَيْءٍ وَقَدْ لَا يُسْتَجَابُ لَهُ فِي شَيْءٍ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

* * *

﴿٢٧٠٨/٥٤﴾ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلَمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا نُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ، اللَّهُ شَرَعَ لِعِبَادِهِ الْأَسْبَابَ؛ فَالْتِدَاوِي مِنَ الْأَسْبَابِ، وَالذُّعَاءُ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَالتَّعَوُّذُ بِاللَّهِ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَالْأَكْلُ وَالشَّرْبُ مِنَ الْأَسْبَابِ، كُلُّ هَذِهِ أَسْبَابٌ شَرَعَهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ فِيهَا مَصَالِحُهُمْ.

مِنْهَا: هَذِهِ التَّعَوُّذَاتُ الَّتِي كَانَ يَتَعَوَّذُ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَجْزِ، وَمَنْ الْكَسَلِ، وَمَنْ الْجُبْنِ، وَمَنْ الْبُخْلِ، وَمَنْ أَرْذَلِ الْعُمْرِ، وَمَنْ الْمَأْتَمِّ

وَالْمَغْرَمِ - الْمَأْتَمُ: الْإِثْمُ، وَالْمَغْرَمُ: الْغَرَامَةُ وَالِدَيْنِ - وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ شِمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ.

كُلُّ هَذِهِ تَعَوُّذَاتُ الْعَبْدِ فِي أَشَدِّ الْحَاجَةِ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، فَإِذَا تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْهَا فَقَدْ أَتَى بِسَبَبٍ عَظِيمٍ.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ أَنْ يُسْتَعَاذَ بِهِ مِمَّا يَضُرُّ الْعَبْدَ، فَيَنْتَعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ لَهُ دَعَوَاتٌ وَتَعَوُّذَاتٌ، كَمَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَمَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

وَهَكَذَا إِذَا نَزَلَ الْمَنْزِلَ يَقُولُ: ﴿أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾، وَإِذَا أَتَى الْمَسَاءَ يَقُولُ: ﴿أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: يَكْرُرُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢).

كَذَلِكَ إِذَا أَمْسَى وَأَصْبَحَ يَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»^(٣)، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَنْ قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ: «بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ صَبَاحًا وَمَسَاءً. وَ﴿أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ لَهَا شَأْنٌ عَظِيمٌ.

* * *

﴿٢٧٠٨/٥٥﴾ - وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَأَبُو الطَّاهِرِ، كِلَاهِمَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ - وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو - وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ - أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبَ،

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٢١).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٤٤٦)، وأبو داود (٥٨٨)، والترمذي (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٩).

حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْهُ».

الشرح

وَهَذَا مِنْ فَضْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَلَى اخْتِصَارِهَا، وَأَنَّ لَهَا فَضْلًا كَبِيرًا: ﴿أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾، يَنْبَغِي لِمَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا أَنْ يَقُولَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْعَظِيمَةَ الْمُخْتَصِرَةَ الْوَجِيزَةَ.

وَهَكَذَا أَيُّ مَكَانٍ يَحُلُّ بِهِ فِي بَرٍّ، فِي سَفَرٍ ﴿أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾، إِذَا رَكَبَ السَّيَّارَةَ هِيَ مَنْزِلٌ، إِذَا رَكَبَ الطَّائِرَةَ - مَنْزِلٌ - ﴿أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾، رَكَبَ السَّفِينَةَ كَذَلِكَ، هَذَا عَامٌّ لِلْمَنَازِلِ الْمُسْتَقَرَّةِ وَالْمَنَازِلِ الْعَارِضَةِ، يَعْمُهَا الْحَدِيثُ.

* * *

﴿٥٥/ ٢٧٠٩﴾ - قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ: عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ».

الشرح

وَهَذَا يُوَكِّدُ رِوَايَةَ خَوْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا كَثِيرًا فِي مَسَائِهِ وَصَبَاحِهِ وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ.

وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ خَوْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَائِدَةٌ مِنْ جِهَةِ السَّنَدِ وَالرِّوَايَةِ، فَإِنَّ فِيهِ رِوَايَةَ الصَّحَابِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ، فَإِنَّ سَعْدًا صَحَابِيًّا، وَهُوَ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَخَوْلَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَحَابِيَّةٌ، فِيهِ رِوَايَةُ الصَّحَابِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ.

وفائدة أخرى: وهي رواية الأفضل عن المفضل، فإن سعدًا أفضل من خولة، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، ففي هذا رواية الأفضل عن المفضل، وأن هذا من مكارم الأخلاق ومن التواضع أن يروي الأفضل عن المفضل ولا يستنكف؛ بل يروي العلم حتى ولو كان ممن دونه، من امرأة أو صبي أو أعرابي أو غير ذلك ممن يرى أنه دونه، فالعلم مطلوب مهمما كانت الحال، فلا ينبغي للعاقل أن يستنكف عن حمل العلم وعن طلب العلم؛ لأنه يرى نفسه فوق من يبذل العلم، أو من يروي العلم.

فالصحابة رضي الله عنهم رَوَوْا عَمَّنْ دُونَهُمْ وَعَمَّنْ فَوْقَهُمْ، وَرَوَوْا عَنِ الْأَعْرَابِ وَعَنِ النِّسَاءِ اللَّاتِي سَمِعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الصَّبِيَّانِ الَّذِينَ سَمِعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَالَ الرِّوَايَةِ؛ كَالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهم، كُلُّهُمْ سَمِعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ صَبِيَّانٌ صِغَارٌ مَا بَلَّغُوا الْحُلْمَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ، لَكِنَّهُ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلْمَ، وَنَقَلَ عَنْهُمْ الصَّحَابَةُ هَذَا الْعِلْمَ، وَنَقَلَ عَنْهُمْ التَّابِعُونَ، وَإِنْ كَانَتْ رِوَايَتُهُ لَهُ كَانَتْ فِي حَالِ الصَّغَرِ؛ لِأَنَّهُ رَوَاهُ بَعْدَ الْكِبَرِ، بَعْدَ مَا عَقَلَ وَصَارَ مِنَ الرِّجَالِ.

• س شيخ: «أعوذ بكلمات الله التامات» تُقال ثلاث مرات؟

○ ج: جاء في رواية الترمذي بسند جيد^(١): «ثلاث مرات» أفضل، وقول أنس رضي الله عنه: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا كَرَّرَ ثَلَاثًا، وَهَذَا دُعَاءٌ، إِذَا كَرَّرَهَا ثَلَاثًا يَكُونُ أَفْضَلَ.

• س يقولها صباحًا؟

○ ج: صباحًا ومساءً وفي كل وقت.

* * *

﴿٢٧٠٩﴾ - وَحَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ؛ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ
مَوْلَى غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
لَدَغْنِي عَقْرَبٌ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهَبٍ.

————— ﴿﴾ السَّنَحِ ﴿﴾ —————

يَعْنِي: يَدْخُلُ فِي هَذَا أَنَّهُ قَدْ تَلَدَّغَهُ، لَكِنْ لَا تَضُرُّهُ، قَدْ تَفَعَّ عِلَّتُهُ
مِثْلًا أَوْ الشَّيْءِ الَّذِي يُخْشَى مِنْهُ، لَكِنْ لَا يَضُرُّ بِسِرْكَةِ الدُّعَاءِ الَّذِي
اسْتَجَابَهُ اللَّهُ ﷻ^(١).

١٧ - ﴿بَابُ﴾ مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخَذِ الْمَضْجَعِ

﴿٥٦١/٢٧١٠﴾ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ -: حَدَّثَنَا -
جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ
اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ،
وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ
وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ،
وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

قَالَ: فَرَدَدْتُهِنَّ لِاسْتَذْكَرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ،
قَالَ: قُلْ: «آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

(١) ولذا قال سهيل بن أبي صالح كما عند الترمذي (٣٦٠٤) فكان أهلنا تعلموها فكانوا
يقولونها كل ليلة فلذغت جارية منهم فلم تجد لها وجعاً.

﴿ الشَّرْح ﴾

حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

وَهَذَا هُوَ السُّنَّةُ عِنْدَ النَّوْمِ فِي آخِرِ شَيْءٍ، السُّنَّةُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ
لِلصَّلَاةِ، إِذَا كَانَ مَا هُوَ عَلَى ظَهَارَةِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، أَوَّلَ
مَا يَنَامُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، يَضَعُ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ كِفْعَلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ،
وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ،
آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ﴾. وَلِتَكُنْ هَذِهِ مِنْ آخِرِ
مَا يَقُولُ، قَبْلَهَا يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَيَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ
﴿١﴾﴾ [الإخلاص: ١] والمعوذتين عِنْدَ النَّوْمِ، هَذَا مُسْتَحَبٌّ عِنْدَ النَّوْمِ، وَيَقُولُ:
«اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ»^(١)، «بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ
أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ
الصَّالِحِينَ»^(٢)، «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»^(٣)، يُسْتَحَبُّ عِنْدَ النَّوْمِ أَنْ
يَقُولَ هَذَا وَيَخْتَمَ بِقَوْلِهِ: ﴿اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ،
وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ
وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ﴾،
فَالأَفْضَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ.

• سن جزاك الله خيراً، إِذَا كَانَ جُنُبًا؟

○ ج: يَقُولُهُ الْجُنُبُ وَغَيْرُ الْجُنُبِ، هَذَا مَا هُوَ بِقِرَآنٍ، يَقُولُهُ الْجُنُبُ وَغَيْرُ
الْجُنُبِ، هَذَا ذِكْرٌ، مَا هُوَ بِقِرَآنٍ، هَذَا مِنَ الذِّكْرِ.

(١) أخرجه البخاري (٧٣٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)، واللفظ للبخاري.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٩٨)، ومسلم (٧٠٩) بلفظ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ
تَجْمَعُ - عِبَادَكَ».

• سن آية الكرسي؟

○ ج: لا، لا يقرأها الجنب.

* * *

﴿٢٧١٠﴾ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ -، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أْتَمَّ حَدِيثًا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: «وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا».

﴿٥٧/٢٧١٠﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَالْبَجَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: «مِنَ اللَّيْلِ».

————— ﴿ الشَّرْحُ ﴾ —————

وَمَعْنَى ﴿إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ﴾؛ يَعْنِي: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، مِثْلُ مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨]؛ يَعْنِي: إِذَا أَرَدْتَ الْقِرَاءَةَ، مَعْنَى ﴿إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ﴾؛ يَعْنِي: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنَامَ. وَهَكَذَا إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(١).

(١) أخرجه مسلم (٣٧٥).

مَعْنَاهُ: إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخَلَاءِ، هَذِهِ الْعِبَارَةُ، الْفِعْلُ بَعْدَ «إِذَا» يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى اسْتِقْبَالِ الشَّيْءِ؛ يَعْنِي: إِذَا أَرَادَهُ وَأَرَادَ فِعْلَهُ.

وَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عِنْدَ النَّوْمِ، وَأَنْ تَكُونَ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُهُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ النَّوْمِ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى وُضُوءٍ، وَعَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، كَمَا أَرشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَلِكَ، أَوَّلَ مَا يَضْطَجِعُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْقَلِبَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لَيْسَ تَرِيحٌ، لَكِنْ أَوَّلَ مَا يَضْطَجِعُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، يَأْتِي بِهِذِهِ الدَّعَوَاتِ وَهُوَ عَلَى طَهَارَةٍ، عَلَى وُضُوءٍ كَمَا أَرشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَلِكَ، فَيَقُولُ: ﴿اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْبَجْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ﴾.

وَهَذَا - «بِنَبِيِّكَ» - يَعُمُّ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ، يَعُمُّ مُحَمَّدًا ﷺ وَغَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ لِأَنَّ الْمَفْرَدَ الْمَضَافَ يَعُمُّ، يَعُمُّ الْأَنْبِيَاءَ جَمِيعًا، وَالرُّسُلُ أَنْبِيَاءٌ، كُلُّ الرُّسُلِ يُسَمَّوْنَ أَنْبِيَاءً، وَإِنَّمَا الرُّسُلُ خَاصُّونَ، وَلِهَذَا قَالَ: «وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

• س ... (١)؟

○ ج: الظاهر أنه أكمل «بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» أكمل، حَتَّى يَخْتَلِفَ اللَّفْظُ. [قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٣٣)]: «اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي سَبَبِ إِنكَارِهِ ﷺ وَرَدِّهِ اللَّفْظَ، فَقِيلَ: إِنَّمَا رَدَّهُ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «آمَنْتُ بِرَسُولِكَ» يَحْتَمِلُ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ، وَاخْتَارَ الْمَازِرِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ سَبَبَ الْإِنْكَارِ أَنَّ هَذَا ذِكْرٌ وَدَعَاءٌ، فَيَنْبَغِي فِيهِ الْإِقْتِصَارُ عَلَى اللَّفْظِ الْوَارِدِ بِحُرُوفِهِ، وَقَدْ يَتَعَلَّقُ الْجَزَاءُ بِتِلْكَ الْحُرُوفِ، وَلَعَلَّهُ أُوجِي إِلَيْهِ ﷺ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ، فَيَتَعَيَّنُ أَذَاؤُهَا بِحُرُوفِهَا، وَهَذَا الْقَوْلُ حَسَنٌ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

(١) السؤال غير مسموع، ولعله يسأل: ما هو الأكمل؟ بنبيك الذي أرسلت أو ورسولك الذي أرسلت؟

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَعْنِي: تَوْقِيفِيَّةٌ، قَوْلُ الْمَازِرِيِّ مَعْنَاهُ: أَنَّهَا لَا نَعْلَمُ عِلَّتَهَا، لَعَلَّهُ أَمِرٌ بِهِذَا، فَيُقْتَصَرُ عَلَى الْأَلْفَاظِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا ﷺ، وَلَا يُغَيَّرُ. هَذَا مَعْنَى كَلَامِ الْمَازِرِيِّ، أَنَّهُ لَا يُنْظَرُ فِي الْحِكْمَةِ؛ بَلْ هَذَا أَمْرٌ تَوْقِيفِيٌّ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «وَقِيلَ: لِأَنَّ قَوْلَهُ: «وَنَبِيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» فِيهِ جَزَالَةٌ مِنْ حَيْثُ صَنَعَةَ الْكَلَامِ، وَفِيهِ جَمْعُ النُّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ، فَإِذَا قَالَ: «رَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، فَإِنَّ هَذَانِ الْأَمْرَانِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ تَكَرُّارٍ لَفْظِ «رَسُولٍ» وَ«أَرْسَلْتَ» وَأَهْلُ الْبَلَاغَةِ يَعْبِئُونَهُ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي أَوَّلِ شَرْحِ حُطْبَةِ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الرَّسَالَةِ النُّبُوَّةُ، وَلَا عَكْسُهُ.

وَاحْتَجَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْحَدِيثِ لِمَنْعِ الرَّوَايَةِ بِالْمَعْنَى، وَجُمُهورُهُمْ عَلَى جَوَازِهَا مِنَ الْعَارِفِ، وَيُجِيبُونَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّ الْمَعْنَى هُنَا مُخْتَلِفٌ، وَلَا خِلَافَ فِي الْمَنْعِ إِذَا اخْتَلَفَ الْمَعْنَى». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

• سن استقبال القبلة عند النوم؟

○ ج: ما هو بلازم، يجلس إلى القبلة وإلى غير القبلة.

* * *

٥٨١/٢٧١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ خَيْرًا».

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا».

﴿٥٩/ ٢٧١١﴾ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا، وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النَّشُورُ».

﴿٦٠/ ٢٧١٢﴾ - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَهَا فَاعْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

﴿ الشَّرْحُ ﴾

وَهَذَا مِمَّا يُسْتَحَبُّ عِنْدَ النَّوْمِ، مَنْ نَامَ يَقُولُ: ﴿اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ﴾، ﴿اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَهَا فَاعْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ﴾.

وعند الاستيقاظ يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١)، «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ

(١) أخرجه البخاري (١١٥٤)، وأبو داود (٥٠٦٠)، والترمذي (٣٤١٤)، واللفظ لأبي داود والترمذي.

النُّشُورُ»، هَكَذَا أَرشَد النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَفَعَلَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ وَسَلِّمْ.

* * *

﴿٢٧١٣/٦١﴾ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَيَّ شِقِّيهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». وَكَانَ يَرُوي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَيَّ شَرْعِيَّةٌ هَذَا الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّوْمِ: {اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ}، وَهَذَا أَعْمٌ، وَفِي الرُّوَايَةِ الْآخَرَى: {وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ}. هَذَا دُعَاءٌ عَظِيمٌ جَامِعٌ.

كَانَ فِي حِفْظِي: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ» زِيَادَةُ النَّفْسِ، مَا أَدرِي مِنْ أَيْنَ جَاءَتْ؟! كُنْتُ أَظُنُّهَا فِي مُسْلِمٍ. رَاجِعْ يَا شَيْخُ «مُحَمَّدٌ دَوَّرَ عَلَيَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ: «مِنْ شَرِّ نَفْسِي» عِنْدَ التَّرْمِذِيِّ أَوْ «مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ» هَذِهِ الزِّيَادَةُ «شَرِّ نَفْسِي» فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ؟ هَلْ رَوَاهَا أَحَدٌ

أَوْ مِنْ أَيْنَ دَخَلْتُ عَلَيَّ؟! «مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ» .

وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُدَوَّرَ عَلَيْهَا غَيْرَكَ جَزَاؤُهُ اللَّهُ خَيْرًا، مَا أَذْرِي مَنْ رَوَاهَا .
عَلَى كُلِّ حَالٍ مَنْ يَبْحَثُ عَنِ الْفَائِدَةِ مِنْكُمْ يَبْحَثُهَا، فِي أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ
وَالنَّسَائِيِّ وَ«المسند» وَغَيْرِهِ . وَممكن فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»، وَفِي «رِيَاضِ
الصَّالِحِينَ» وَ«المَشْكَاءِ» مَنْ خَرَّجَهُ؟

«مَنْ الطَّالِبِ»: شَيْخُ حَفْظِكَ اللَّهُ، بِالنُّسْبَةِ لِرِوَايَةِ: «مِنْ شَرِّ نَفْسِي»
الَّتِي سَأَلْتَ عَنْهَا فِي مُتَابَعَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ لَا تُوجَدُ أَبَدًا، إِنَّمَا فِي أَذْكَارِ
النُّومِ، لَعَلَّ أَقْرَبَ شَيْءٍ فِيهِ: حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ فِيهِ:
«إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ،
وَالنَّسَائِيُّ فِي «الكبرى»، وَفِي «عمل اليوم والليلة». وَلفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ
وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ،
رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ
الشَّيْطَانِ وَشَرِّكِهِ» قَالَ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ
مَضْجَعَكَ» .

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا مَعْرُوفٌ مَحْفُوظٌ، لَكِنْ رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
{اللَّهُمَّ رَبِّ السَّمَوَاتِ}؟

(الطَّالِبِ): فِي مُتَابَعَاتِ الْحَدِيثِ مَا وَجَدْتُهَا، تَعَقَّبْتُهَا فَلَمْ أَجِدْهَا فِيهَا .

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ .

• س مَنْ لَيْسَ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟

ج: يَقُولُهُ وَلَوْ مَا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُبْتَلَى وَقَدْ يَدْخُلُ فِيهِ دَيْنُ الْآجِرَةِ؛ لِأَنَّ

حقوق الله ﷻ تدخل في الدين .

٢٧١٣/٦٢٤ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: الطَّحَّانَ -، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا، أَنْ نَقُولَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ: «مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا».

٢٧١٣/٦٣٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ لَهَا: قُولِي: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٢٧١٤/٦٤٤ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ؛ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسِّمِ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

الشرح

• س هذا على سبيل الاستحباب؟

○ ج: هذا المعروف عند أهل العلم، كل هذه على سبيل الاستحباب.

• س والتنفُّض كذلك، نفِضْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ؟

○ ج: كُلُّهَا عَلَى سَبِيلِ الاسْتِحْبَابِ، هَذَا الَّذِي يَظْهَرُ، أَهْلُ الْعِلْمِ يَقُولُونَ

فِي هَذَا وَأَشْبَاهِهِ: كُلُّ هَذَا عَلَى سَبِيلِ الاسْتِحْبَابِ.

• س هل لها وقتٌ محدّدٌ؟ يعني مثلاً: لو ترك الفراش قليلاً وعاد؟
 ◦ ج: إذا أوى إلى النوم انتهى، إذا فعلها وهو نايٍ يكفي، إذا نوى أول ما يحتاجها.

قد يُقال بالعلّة: {فإنّه لا يدري ماذا خلفه}، قد يقال: إنّه يستحبُّ له أيضاً التّكرار؛ لأنّ العلة تعمّ.

* * *

ك ٢٧١٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِي، فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي، فَارْحَمَهَا».

————— ﴿الشرح﴾ —————

يعني: {بِاسْمِكَ رَبِّي} بدل «سُبْحَانَكَ رَبِّي»، الرواية: {بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِي}.

* * *

ك ٢٧١٥/٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ».

————— ﴿الشرح﴾ —————

• س «مأوى» أو «مؤوي»؟

◦ ج: «وَلَا مُؤْوِيَّ» لِأَنَّهُ أَوَانَا.

١٨ - (بَابُ) التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ

٢٧١٦/٦٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرْوَةَ بِنِ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ، قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ: ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ﴾. هَذَا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ. اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

* * *

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرْوَةَ بِنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءِ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

(الشَّيْخُ): اللَّفْظُ الْآخَرُ مِثْلُهُ الْأَوَّلُ السَّابِقُ؟

(القارئ): نَعَمْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»، وَالثَّانِي: ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ﴾.

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: نَعَمْ، مَا فِيهِ «وَمِنْ شَرِّ» مَا كَرَّرَ «وَمِنْ».

(الطَّالِبُ): بِالنُّسْبَةِ لِلرَّوَايَةِ الْأُولَى عَلِقَ عَلَيْهَا يَقُولُ: سَاقِطَةٌ؛ يَعْنِي: مِثْلَهَا
مِثْلُ الرَّوَايَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ بَعْضِ النَّسَخِ يَقُولُ: زَائِدَةٌ، فِي بَعْضِ النَّسَخِ يَقُولُ: غَيْرُ
مَوْجُودَةٍ.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ؟

○ ج: {مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ}.

• س «مَا لَمْ أَعْمَلْ»؟ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ؟

○ ج: نَعَمْ، هَذَا لَفْظُ الْحَدِيثِ. مَا هُوَ مَعَكَ؟! مَا الْإِشْكَالُ الَّذِي
عِنْدَكَ؟ هَذَا لَفْظُهُ: «مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»، الشَّرُّ الَّذِي
لَمْ أَعْمَلْهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَتْرُكُ أَشْيَاءَ تَضُرُّهُ هُوَ، يَسْأَلُ اللهُ أَنْ يُعِيدَهُ مِنْ شَرِّ مَا لَمْ
يَعْمَلْ.

* * *

٢٧١٦ك - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عَدِيٍّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابْنَ
جَعْفَرٍ -، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي
حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: «وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، عَمْرُو بْنُ جَبَلَةَ أَوْ «جَبَلَةَ»؟ عِنْدِي: ابْنُ جَبَلَةَ.

(الشَّيْخُ): رَاجِعِ «التَّقْرِيبَ» «عَمْرُو بْنُ جَبَلَةَ»، مَا عِنْدِي خَيْرٌ.

(القَارِئُ): {مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ}.

(الشَّيْخُ): مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، هَذَا مَعْرُوفٌ بِالْجِيمِ مَا فِيهِ شَكٌّ،

حَسِبْتُ أَنَّهُ عَمْرُو بْنُ جَبَلَةَ. مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو هَذَا مَعْرُوفٌ بِالْجِيمِ.

[قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّقْرِيبِ» (٦١٨٦)]: «مُحَمَّدُ بْنُ

عَمْرٍو بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادِ الْعَتَكِيِّ، بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمِثْنَةِ [وَقَدْ

يُنْسَبُ إِلَى جَدِّ أَبِيهِ [أَبُو جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ، صَدُوقٌ مِنَ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ، م د].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا مَعْرُوفٌ بِالْجِيمِ، الَّذِي عِنْدَكَ غَلَطَ يَا شَيْخُ «عمر»^(١). بِالْجِيمِ.

• س مَا وَرَدَ زِيَادَةُ «بَعْدُ» وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ بَعْدُ؟

ج: مَا أَعْرِفُهَا، إِذَا كَانَتْ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى^(٢)، رِوَايَةُ مُسْلِمٍ مَعْرُوفَةٌ، هَذِهِ الَّتِي نَسْتَعْمِلُهَا، لَكِنْ «بَعْدُ» أَيْنَ كَانَ رَوَاهَا زِيَادَةُ! مَا أَعْرِفُهَا، وَلَكِنْ الْعُمُومُ ظَاهِرٌ، مَثَلًا قَدْ يَتَّعُ لِلْإِنْسَانِ، مَثَلًا يَدْخُلُ بَيْنَهُ يَنْسَى الْبَابَ، مَا أَغْلَقَ الْبَابَ، يَنْسَى شَيْئًا يَعْمَلُهُ وَهُوَ مُهْمٌ وَنَسِيَ أَنْ يَعْمَلَهُ، يَسْأَلُ اللَّهُ الْعَافِيَةَ مِنْ شَرِّ هَذَا الَّذِي تَرَكَ. لَهَا أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ.

كَذَلِكَ كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا فِي سَفَرِهِ أَوْ فِي لِقَائِهِ لِفُلَانٍ فَلَمْ يَفْعَلْ، نَسِيَهُ أَوْ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ؛ فَيَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا تَرَكَ مِنْ هَذَا الشَّرِّ.

• س مَا يُحْمَلُ - يَا شَيْخُ - فِيهِ حَدِيثٌ أَيْضًا قَدْ يَكُونُ حَمْلُهُ وَجِيهًا عَلَيْهِ:

«إِذَا عَمِلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرِهَهَا كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَهَا كَمَنْ شَهِدَهَا؟»
ج: نَعَمْ، يَعْمَهُ الْحَدِيثُ.

* * *

﴿٧٧١٦/٧٧﴾ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ بَنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ قَرْوَةَ بِنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

(١) يعني: الشيخ عمر بن سعود العيد حفظه الله.

(٢) عند النسائي في السنن الكبرى (٧٩١٠).

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَرَ مِنْهُ،
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

• سن أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، يَقُولُ النَّوَوِيُّ: وَأَمَّا مَعْنَى الظَّاهِرِ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ،
فَقِيْلَ: هُوَ مِنَ الظُّهُورِ، بِمَعْنَى: القَهْرِ والغَلْبَةِ وَكَمَالِ القُدْرَةِ، وَمِنْهُ ظَهَرَ
فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ. وَقِيْلَ: الظَّاهِرُ بِالِدَّلَائِلِ القَطْعِيَّةِ؟

○ ج: هَذَا مَا يَحْتَاجُ تَفْسِيرَ أَحَدٍ «وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ» فَسَّرَهُ
النَّبِيُّ ﷺ، كَلَامُ النَّاسِ فِيهِ غَلْطٌ، النَّبِيُّ ﷺ فَسَّرَهُ بِأَنَّهُ هُوَ العَالِي فَوْقَ الخَلْقِ،
ظَاهِرٌ؟ تَفْسِيرُ النَّبِيِّ كَافٍ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

أَمَّا قَوْلُهُ: «هُوَ الظَّاهِرُ بِالْأَدَلَّةِ» هَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ، كُلُّ العُقُولِ الصَّحِيحَةِ
وَالفِطْرِ السَّلِيمَةِ تَعْرِفُ أَنَّ رَبَّهَا فِي العُلُوِّ، زِيَادَةٌ عَلَى الأَدَلَّةِ النَّقْلِيَّةِ، لَكِنْ تَفْسِيرُ
النَّبِيِّ ﷺ مُقَدَّمٌ عَلَى هَذَا - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ - تَفْسِيرُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ»؛ يَعْنِي: أَنَّهُ فَوْقَ العَرْشِ، فَوْقَ جَمِيعِ
الخَلْقِ ﷺ.

* * *

﴿﴾ ٢٧١٧/٦٨ - حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو
أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنِ
يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ
أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ،
وَالجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ العَظِيمِ: {اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ،

وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَيُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ}. هَذَا مِنْ أذْكَارِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمِنْ تَوَجُّهَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَقُولُهُ الْإِنْسَانُ فِي لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ وَعِنْدَ نَوْمِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، ﴿اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَيُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ}.

وَفِي رِوَايَةٍ زِيَادَةٌ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَسْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»^(١)، وَفِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: «وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ»^(٢)، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَرْبَعِ»^(٣)، هَذِهِ دَعَوَاتٌ عَظِيمَةٌ، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَسْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ»^(٤)، وَفِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: «وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»^(٥).

* * *

٢٧١٨/٦٩٤ - حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَايِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٢).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٦٥٥٧)، وأبو داود (١٥٤٨)، والترمذي (٣٤٨٢)، والنسائي (٥٤٤٢)، وابن ماجه (٢٥٠).

(٣) أخرجه النسائي (٥٤٧٠). (٤) أخرجه النسائي (٥٥٣٦).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٢٢).

﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَرَ مِنْهُ. السَّحَرُ مِنْ أَحْسَنِ الْأَوْقَاتِ وَأَفْضَلِهَا لِلدُّعَاءِ، وَهُوَ وَقْتُ التَّنَزُّلِ الْإِلَهِيِّ، وَالِدُّعَاءُ فِيهِ لَا يَمْنَعُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَوْقَاتِ، لَكِنَّهُ هُوَ وَقْتُ خَاصٍّ جَدِيرٌ بِأَنْ يُعْتَنَى بِهِ لِمَنْ يَسِّرَ اللَّهُ لَهُ الْقِيَامَ ذَلِكَ الْوَقْتُ: ﴿سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ﴾.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٣٩/١٧): «قَوْلُهُ: أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: ﴿سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ﴾ أَمَا «أَسْحَرَ» فَمَعْنَاهُ: قَامَ فِي السَّحَرِ، أَوْ انْتَهَى فِي سَبِيلِهِ إِلَى السَّحَرِ، وَهُوَ آخِرُ اللَّيْلِ.

وَأَمَّا ﴿سَمِعَ سَامِعٌ﴾ فَرُوي بِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: فَتَحَ الْمِيمِ مِنْ سَمِعَ وَتَشْدِيدِهَا، وَالثَّانِي: كَسْرُهَا مَعَ تَخْفِيفِهَا. وَاخْتَارَ الْقَاضِي هُنَا وَفِي «الْمَسَارِقِ» وَصَاحِبِ «الْمَطَالِعِ» التَّشْدِيدَ، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ رِوَايَةٌ أَكْثَرُ رِوَاةٍ مُسْلِمٍ، قَالَا: وَمَعْنَاهُ: بَلَغَ سَامِعٌ قَوْلِي هَذَا لِغَيْرِهِ، وَقَالَ مِثْلَهُ تَنْبِيْهُهَا عَلَى الذِّكْرِ فِي السَّحَرِ وَالِدُّعَاءِ فِي ذَلِكَ. وَضَبَطَهُ الْحَطَّابِيُّ وَآخَرُونَ بِالْكَسْرِ وَالتَّخْفِيفِ. قَالَ الْحَطَّابِيُّ: مَعْنَاهُ: شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَى حَمْدِنَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نِعْمِهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»^(١)، فِي آخِرِ الْحَدِيثِ. كَذَا عِنْدَكُمْ كُلُّكُمْ فِي النَّسَخِ، مَا فِيهَا زِيَادَةٌ؟

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٢).

(الطُّلَّابُ): نَعَمْ.

(الشَّيْخُ): مَا نَبَّهَ الشَّارِحَ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ أَوْ الْأَبْيُ؟

(القَارِئُ): مَا تَكَلَّمُ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مُطْلَقًا أَوْ عِنْدَ سَمَاعِ وَفَاةِ أَحَدٍ؟

○ ج: هَذَا مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا مِنْ تَضَرُّعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَيِّ مَكَانٍ، فِي أَيِّ وَقْتٍ.

* * *

٢٧١٩/٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطْئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

————— ❦ الشَّرْحُ ❦ —————

وَهَذَا هُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، مَغْفُورٌ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَقُولُ مَعَ هَذَا هَذَا الدُّعَاءَ الْعَظِيمَ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطْئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}.

هَذِهِ مِنْ دَعَوَاتِهِ الْعَظِيمَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ الْمَغْفُورُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ وَسَيِّدُهُمْ، وَمَوْعُودٌ بِالْجَنَّةِ، وَمَعَ هَذَا يَعْتَنِي بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ شُكْرًا لِلَّهِ وَتَعَبُّدًا لَهُ، وَطَلْبًا لِلْمَزِيدِ مِنْ فَضْلِهِ ﷺ، وَتَشْجِيعًا لِلنَّاسِ أَنْ يَقُولُوا مِثْلَ هَذَا، وَيَدْعُوا بِهَذَا الدُّعَاءِ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}.

وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، مَعَ كَوْنِهِ مَغْفُورًا لَهُ، هَذِهِ الدَّعَوَاتُ الْعَظِيمَةُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْكَثِيرَةُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

وَكَانَ يَقُولُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَفِي آخِرِ التَّشَهُدِ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ} (١)، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

• س عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، قَوْلُهُ: «وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» (٢)؟

○ ج: يَعْنِي: الْعِصْمَةَ مِنْهُ وَالْعَافِيَةَ مِنْهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمَاضِي كَذَلِكَ، قَدْ يُبْتَلَى الْإِنْسَانُ بِشَيْءٍ مَا عَمِلَهُ، يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْاسًا يَبْتَلُونَهُ بِشَيْءٍ مَا عَمِلَهُ، نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ «وَحُسْنِ بَلَايِهِ عَلَيْنَا»؟

○ ج: يَعْنِي: إِنْعَامَهُ، الْبَلَاءُ: الْإِنْعَامُ ﴿وَلِيَسْتَبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا﴾

(٢) أخرجه مسلم (٢٧١٦).

(١) أخرجه مسلم (٧٧١).

[الأنفال: ١٧]؛ يَعْنِي: إِنْعَامَهُ إِلَيْنَا وَجُودَهُ عَلَيْنَا وَكَرَمَهُ ﷺ، وَالْبَلَاءُ مِنَ الْأَصْدَادِ، يُطْلَقُ عَلَى مَا يُؤْذِي وَعَلَى مَا يَنْفَعُ؛ لَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالنَّعْمِ وَالْإِحْسَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً...»؛ يَعْنِي: مَصَائِبَ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مَنْ قَامَ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ أَوْ نَصَفَ سَاعَةٍ، هَلْ يَصْدُقُ عَلَيْهِ قِيَامُ اللَّيْلِ؟

○ ج: الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ، يُعْمَهُ، عَلَى حَسَبِ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ، لَكِنْ يَتَفَاوَتُ، النَّاسُ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ يَتَفَاوَتُونَ، وَلَهُ نَصِيحُهُ.

* * *

ك ٢٧١٩ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

ك ٢٧٢٠/٧١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطْنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا، وَهُوَ دُعَاءٌ عَظِيمٌ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ». دَعَوَاتُ خَمْسٍ عَظِيمَةٍ، يَدْعُو بِهَا الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ، مَعَ اخْتِصَارِهِ مِنْ أَجْمَعِ الدُّعَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِيمَا صَحَّ عَنْهَا فِيمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١): «كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَسْتَحِبُّ جَوَامِعَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ»؛ يَعْنِي: يُكثِرُ مِنْ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ، وَهَذَا الدُّعَاءُ الْعَظِيمُ مِنْ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ؛ **{اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ}**. هَذَا دَعَاءُ جَامِعٌ لَخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَوْلُهُ: «الْقَطِيعِيُّ» مِثْلُ جُهَنِيِّ نِسْبَةً إِلَى جُهَيْنَةَ، وَيُقَالُ: الْقَطِيعِيُّ، نِسْبَةً إِلَى قَطِيعَةَ أَيْضًا غَيْرَ هَذَا، مِثْلُ حَنِيفِ حَنْفِيٍّ.

[قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّقْرِيبِ» (٥١٣٠)]: **{عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ}** بَنُ قَطَنِ بَفَتْحِ الْقَافِ وَالْمَهْمَلَةِ، الْقَطِيعِيُّ بِضَمِّ الْقَافِ وَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ، أَبُو قَطَنِ الْبَصْرِيُّ، ثِقَّةٌ مِنْ صِغَارِ النَّاسِعَةِ، مَاتَ عَلَى رَأْسِ الْمِائَتَيْنِ بَخ م ٤.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، لَا خَيْرَ إِلَّا أُرْشِدَ إِلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَرَ مِنْهُ، قَوْلًا وَعَمَلًا، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

قَوْلُهُ: **{آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي}**؟ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: «إِلَيْهَا»، الْمَعْنَى وَاحِدٌ.

* * *

﴿٢٧٢١/٧٢﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالْتَّقَى، وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى».

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨٢)، وأحمد في المسند (٢٥١٥١).

﴿ ٢٧٢١ ﴾ - وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «وَالْعِفَّةَ».

————— ❦ ❦ ❦ —————

وَهَذَا دُعَاءٌ عَظِيمٌ: {اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى، وَالعَفَافَ وَالعِغْيَ}.
مِنْ أَجْمَعِ الدُّعَاءِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى، وَالعَفَافَ وَالعِغْيَ»^(١).

فِي حَدِيثِ عَلِيِّ رضي الله عنه: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ»^(٢).
فِي اللَّفْظِ الْآخَرَ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي»^(٣).

فَهُوَ لَهُ دَعَوَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَامِعَةٌ لِلْحَيْرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

* * *

﴿ ٢٧٢٢ / ٧٣ ﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ -: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ، وَالكَسَلِ، وَالجُبْنِ، وَالبُخْلِ، وَالهَرَمِ، وَعَذَابِ القَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٢٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٢٥).

بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا».

❦❦❦ الشَّرْحُ ❦❦❦

اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ أَيْضًا. اللهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَذِهِ دَعَوَاتٌ مُبَارَكَةٌ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿ اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ العَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ القَبْرِ، اللهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا﴾.

* * *

❦ ٧٤ / ٢٧٢٣ ❦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ،

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدِ التَّخَعَمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزَّبِيدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنِ إِبرَاهِيمَ فِي هَذَا: «لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي القَبْرِ»^(١).

(١) قال سماحته رحمه الله: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٧٢٣ / ٧٥٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَمَسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمَسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قَالَ: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ» وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

• س ما وردَ رِوَايَةَ «الهِرَمِ» فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ؟
 ◦ ج: بلى، فِيهِ الهَرَمُ، نَعَمْ تَقَدَّمَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى، كُلُّهُ طَيِّبٌ، يُجْمَعُ بَيْنَهَا.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مَتَى دُخُولُ وَقْتِ الْمَسَاءِ؟ مَتَى يَبْدَأُ؟
 ◦ ج: بَعْدَ الزَّوَالِ كُلُّهُ مَسَاءٌ، وَالْعَصْرُ وَأَوَّلُ اللَّيْلِ، لَكِنْ إِذَا قَالَهَا فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ فِي الْعَصْرِ أَقْرَبُ إِلَى اللَّيْلِ، وَإِلَّا الْعِشِيَّةُ: بَعْدَ الزَّوَالِ، وَالصَّبَاحُ: بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الزَّوَالِ ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ ﴿١٧﴾ [الروم: ١٧].

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مَتَى أَوَّلُ الصَّبَاحِ وَآخِرُهُ، وَأَوَّلُ الْمَسَاءِ؟
 ◦ ج: الظَّاهِرُ أَنَّهَا مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ، كُلُّهُ مِنَ الصَّبَاحِ، وَهَكَذَا بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الْمَغْرَبِ كُلُّهَا دُخُولُ فِي الْمَسَاءِ.

• س وَالْعِشَاءُ، أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ؟

○ ج: العشاء هو داخل في المساء، لكن المبادرة بها أول الليل أفضل ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧].

* * *

ك ٢٧٢٣ / ٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَمْسَى لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زُبَيْدٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

مَنْ جَعَلَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي اللَّيْلَةِ يَجْمَعُ بَيْنَهَا كُلَّهَا «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَمِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا». هَكَذَا النَّهَارُ: «أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الْيَوْمِ وَخَيْرِ مَا فِيهِ وَخَيْرِ مَا بَعْدَهُ...» إِلَى آخِرِهِ.

* * *

ك ٢٧٢٤ / ٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

﴿ الشَّرْح ﴾

وَفِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: «وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ»^(١)، سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ.
هَذَا مَطْلَقٌ غَيْرُ مَقْيَدٍ بَوَقْتٍ وَكَانَ يَقُولُهُ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ^(٢).

• س أليسَ هَذَا مَخْصُوصًا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ أَثْنَاءَ فَتْحِ مَكَّةَ؟
• ج: لا، يَقُولُهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ.

* * *

﴿٧٨٤/٢٧٢٥﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ
إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ
لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ
الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ».

﴿٢٧٢٥﴾ - وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ - يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ -،
أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُلِ:
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

﴿ الشَّرْح ﴾

وَهَذَا مِنْ أَجْمَعِ الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ: {اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى
وَالسَّدَادَ}. فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: {اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي}، وَأَنَّ هَذِهِ دَعْوَةٌ عَظِيمَةٌ
ذَكَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِهَا هِدَايَةَ الطَّرِيقِ، وَسَدَادَ السَّهْمِ.
وَالْمَعْنَى: أَنْكَ تَطْلُبُ مِنْ رَبِّكَ أَنْ يَهْدِيكَ الطَّرِيقَ. وَأَنْ يُسَدِّدَ عَمَلَكَ؛
حَتَّى يَكُونَ صَوَابًا.

(١) أخرجه البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٢١٨).

(٢) كما في صحيح مسلم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وَهَذَا مِنَ الدَّعَوَاتِ الْجَامِعَةِ: {اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالسَّدَادَ}، فِي
اللَّفْظِ الْآخِرِ {اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي}؛ يَعْنِي: اهْدِنِي طَرِيقَ الْحَقِّ، وَسَدِّدْنِي
فِي إِصَابَةِ الْحَقِّ.

وَمِنْ دَعَوَاتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالتَّقَىٰ، وَالعَقَافَ وَالعِغْيَى»^(١)،
كَمَا تَقَدَّمَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

• س مَا يَشْمَلُ السَّدَادُ الْهُدَى، أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ؟

○ ج: الظاهر: أنه تخصيص بعد تعميم.

١٩ - بَابُ التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ

٢٧٢٦/٧٩ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ
- وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ
أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا؟»
قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،
لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ
وَرِضًا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ.

الشرح

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا تَسْبِيحٌ عَظِيمٌ: {سُبْحَانَ اللَّهِ
وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضًا نَفْسِهِ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ}، فِي اللَّفْظِ

(١) تقدم عند مسلم برقم (٢٧٢١).

الْآخِرِ كَرَّرَ ذَلِكَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ - يَعْنِي: وَزْنَ عَرْشِهِ - سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» سُنَّةً يَكْرُرُهَا ثَلَاثًا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الْأَرْبَعُ، وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ عَظِيمٌ مِنَ الشَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ ﷻ.

• س مَا يُقَالُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ؟

○ ج: كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: {سُبْحَانَ اللَّهِ} بِلَفْظِ التَّسْبِيحِ، وَمَعَهُ وَبِحَمْدِهِ: {سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ} كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى، يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، تَسْبِيحٌ مَعَ حَمْدٍ: {سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ}، جَاءَتْ عِدَّةٌ رَوَايَاتٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» بَعْضُهَا فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ، هَذَا الْأَكْمَلُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

• س سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ؟

○ ج: هَذَا مُطْلَقٌ، لَوْ قَالَ مَا فِيهِ شَيْءٌ، كُلُّهُ مِنْ تَعْظِيمِ اللَّهِ، «وَأَمَّا الرُّكُوعُ فَتَعْظُمُوا فِيهِ الرَّبَّ»^(١).

* * *

٢٧٢٦٤ :- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ، أَوْ بَعْدَهَا صَلَّى الْغَدَاةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

(١) أخرجه مسلم (٤٧٩).

﴿ الشَّرْح ﴾

وَهَذَا يَبِينُ فَضْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، يَقُولُ: «لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُمْ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ». قُلْتُمْ أَرْبَعَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ». ﴿زِينَةُ﴾؛ يَعْنِي: وَزْنَ عَرْشِهِ، وَعَرْشُهُ هُوَ أَعْظَمُ مَخْلُوقَاتِهِ، فَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ الْعَظِيمَةُ الْأَرْبَعُ إِذَا كَرَّرَهَا ثَلَاثًا صَبَاحًا وَمَسَاءً لَهَا فَضْلٌ عَظِيمٌ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

• س ما يُكْرَرُ «وَبِحَمْدِهِ»؟

○ ج: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

• س بِحَمْدِهِ فِي الْجَمِيعِ؟

○ ج: الْعَظِيمِ «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ» هَذِهِ الْأُولَى،

﴿سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ﴾ هَذِهِ الثَّانِيَةَ، ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ﴾ الثَّلَاثَةَ،

﴿سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ﴾ الرَّابِعَةَ.

• س مَا يَقُولُ: «وَبِحَمْدِهِ» فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ؟

○ ج: لَا.

• س هل تقال في كل وقت؟

○ ج: نَعَمْ، فِي كُلِّ وَقْتٍ، فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

* * *

﴿ ٢٧٢٧ / ٨٠٤ ﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ

لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ،

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ، اسْتَكْتَمَتْ مَا تَلَقَى مِنَ

الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا، فَاَنْطَلَقَتْ، فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ

فَأَخْبَرْتَهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرْتُهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى مَكَانِكُمَا» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

————— ﴿﴾ الشَّحْ ﴿﴾ —————

وَهَذَا فِيهِ فَوَائِدُ، مِنْهَا: أَنَّ الزَّوْجَةَ تَخْدُمُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَسَبَ الْعُرْفِ السَّائِدِ فِي الْبَلَدِ، كَمَا فِي عُرْفِ الْمَدِينَةِ ذَاكَ الْوَقْتِ، وَهَذِهِ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنْتُ أَشْرَفِ الْخَلْقِ تَخْدُمُ بَيْتَهَا وَتَطْحَنُ طَعَامَهَا وَتَخْدُمُ زَوْجَهَا وَبَيْتَهَا، هَذَا هُوَ الْعُرْفُ السَّائِدُ فِي وَقْتِهِنَّ.

وَهَكَذَا فِي كُلِّ بَلَدٍ، وَفِي كُلِّ قَرْيَةٍ، فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ، عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ تَعْمَلَ مَا هُوَ الْمَعْرُوفُ بَيْنَهُمْ.

وَفِي هَذَا: أَنَّهَا لَمَّا بَلَغَهَا السَّبِيُّ الَّذِي جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، جَاءَتْ إِلَيْهِ لِتَسْأَلَهُ خَادِمًا، فَلَمْ تَجِدْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَوَجَدَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتَهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ عَائِشَةُ بِمَا جَاءَتْ لَهُ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَجَاءَ إِلَيْهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا فِي فِرَاشِهِمَا، فَذَهَبَا لِيَقُومَا فَقَالَ: ﴿عَلَى مَكَانِكُمَا﴾ فَجَلَسَ بَيْنَهُمَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ رَجُلَيْهِ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، فَقَالَ: ﴿أَلَا أَخْبِرُكُمَا...﴾ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَيَّ فِرَاشِكُمَا فَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ﴾ الْجَمِيعَ مَانَةً. قَالَ: ﴿فَذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ﴾.

وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى أَنَّهَا قَالَتْ: «فَاسْتَعْمَلْتُهَا، فَمَا وَجَدْتُ تَعَبًا بَعْدَ ذَلِكَ»، وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ لَهَا: «لَا أُعْطِيكَ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَةِ

تَلَوِي بَطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ»^(١) وِبَاعُوا السَّبِيَّ وَوَزَعَ عَلَي مَصَالِحَ الْمُسْلِمِينَ،
وَلَمْ يُعْطِ بِنْتَهُ شَيْئًا، ثُمَّ جَاءَ سَبِيَّ آخِرَ فَأَعْطَاهَا، فَأَخْدَمَهَا بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ لَمَّا وَسَّعَ اللَّهُ.

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا: أَنَّهُ يُشْرَعُ لِلْمُؤْمِنِ عِنْدَ النَّوْمِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ مَا قَالَه
النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُسْتَحَبُّ لَهُ عِنْدَ النَّوْمِ أَنْ يُسَبِّحَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ،
وَيُحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُكَبِّرُهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ عِنْدَ النَّوْمِ، الْجَمِيعُ مِائَةٌ.
فَإِنَّ التَّعْلِيمَ لِعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْسَ خَاصًّا بِهِمَا؛ بَلْ هُوَ عَامٌّ لَجَمِيعِ
الْمُؤْمِنِينَ.

* * *

٢٧٢٧: - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ،
كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا مِنَ
اللَّيْلِ».

٢٧٢٧: - وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ
أَبِي لَيْلَى، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ عَلِيٌّ: مَا تَرَكْتُهُ مِنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ،
قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٣٨)، بلفظ: «والله لا أعطيكما وأدع أهل الصفة تطوي بطونهم، لا أجد ما أنفق عليهم، ولكني أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم». وإسناده حسن.

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ:
وَلَا لَيْلَةٌ صِفِّينَ؟

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

هَذَا مُبَالَغَةٌ مِنَ السَّائِلِينَ، لَيْلَةَ صِفِّينَ، لَيْلَةَ الْحَرْبِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ،
لِسِدَّةِ الْحَرْبِ؛ يَعْنِي: أَنَا مَا تَرَكْتُهُ، حَتَّى وَلَوْ فِي وَقْتِ الْحَرْبِ، كَانَ يَقُولُهُ عِنْدَ
النُّومِ ﷺ.

يَعْنِي: مَا شَعَلَهُ شَاغِلٌ، مَعَ أَنَّ لَيْلَةَ صِفِّينَ لَيْلَةٌ عَظِيمَةٌ، فِيهَا الْحَرْبُ
الْعَظِيمُ وَالْقِتَالُ الشَّدِيدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الشَّامِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَضِيعْ هَذَا الذِّكْرُ؛
بَلْ قَالَهُ حَتَّى تَلَكَ اللَّيْلَةَ ﷺ وَأَرْضَاهُ.

* * *

﴿﴾ ٢٧٢٨ / ٨١ - حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ سِطَّامِ الْعَيْشِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي:
ابْنَ زُرَيْعٍ -، حَدَّثَنَا رَوْحٌ - وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ -، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ، أُمَّتِ النَّبِيِّ ﷺ تَسَأَلُهُ خَادِمًا وَشَكَتِ الْعَمَلَ، فَقَالَ:
«مَا أَلْفَيْتِي عِنْدَنَا» قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ
ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، حِينَ
تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ».

﴿﴾ ٢٧٢٨ - وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا
وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

الظَّاهِرُ: هَذَا أَخَذَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ إِمَّا مِنْ فَاطِمَةَ ﷺ وَإِمَّا مِنْ
عَلِيٍّ ﷺ، أَخَذَهُ مِنْ أَحَدِهِمَا.

٢٠- [بَاب] اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاحِ الدَّيْكِ

﴿٢٧٢٩/٨٢﴾ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدَّيْكِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيْقَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا».

————— ﴿الشرح﴾ —————

وَهَذَا مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمِنَ الْمَحَاسِنِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَمِمَّا جَاءَ بِهِ الْإِسْلَامُ مِمَّا يَنْتَفَعُ الْعَبْدُ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ، مَا شَرَعَ اللَّهُ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ عِنْدَ اللَّقَاءِ بِإِخْوَانِهِ السَّلَامِ، وَعِنْدَ الْعُطَاسِ يَحْمَدُ اللَّهَ، وَعِنْدَ سَمَاعِ صِيَاحِ الدَّيْكِ يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَعِنْدَ سَمَاعِ نَهِيْقِ الْحُمْرِ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ... إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي فِيهَا مَصَالِحُ الْعِبَادِ.

وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: نُبَاحِ الْكِلَابِ أَيْضًا، يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَهَذَا سُنَّةٌ، يُشْرَعُ لِلْمُؤْمِنِ مِثْلُ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، عِنْدَ أَذَانِ الدَّيْكِ وَصِيَاحِهَا يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»، وَعِنْدَ نَهِيْقِ الْحُمْرِ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ (١) الْأُخْرَى خَارِجَ الصَّحِيحِ: «وَنُبَاحِ الْكِلَابِ» كَذَلِكَ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٤٧)]: «قَالَ الْقَاضِي: سَبَبُهُ رَجَاءُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الدُّعَاءِ وَاسْتِعْفَارِهِمْ وَشَهَادَتِهِمْ بِالتَّضَرُّعِ وَالْإِخْلَاصِ. وَفِيهِ: اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ حُضُورِ الصَّالِحِينَ وَالتَّبَرُّكِ بِهِمْ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

(١) أخرجها أحمد في المسند (٣/٣٠٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٤).

وأبو داود (٥١٠٣)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وهو حديث حسن.

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا غَلَطٌ، التَّبْرُكُ بِهِمْ غَلَطٌ، أَمَا الذُّعَاءُ طَيِّبٌ، أَمَا التَّبْرُكُ هَذَا يَجْرِي عَلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَالنُّوويُّ وَجَمَاعَةٌ، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا فَعَلُوهُ مَعَ الصُّدِّيقِ، وَلَا مَعَ عَمْرٍ، وَلَا مَعَ عَثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلِأَنَّهُ مِنْ وَسَائِلِ الشُّرْكِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ، التَّبْرُكُ بِعَرَقِهِ وَشَعْرِهِ وَمَا مَسَّ جِسْمَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِيهِ الْبِرْكََةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

[قَالَ الْإِمَامُ الْأَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٩/١٣٤)]: «(ع): إِنَّمَا أَمْرُنَا بِالذُّعَاءِ حِينَئِذٍ لِتَوْمَنِّ الْمَلَائِكَةُ وَتَسْتَعْفِرَ، وَتَشْهَدَ لِلدَّاعِي بِالتَّضَرُّعِ وَالْإِخْلَاصِ، (ط) وَلِرَجَاءِ الْقَبُولِ، وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِالتَّعَوُّذِ عِنْدَ النَّهْيِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَمَّا حَضَرَ خِيفَ شَرُّهُ؛ فَيَتَعَوَّذُ مِنْهُ، وَهَذَا بِإِذْرَاكِ يَخْلُقُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِلدِّيكِ وَالْحِمَارِ، يُدْرِكَانِ بِهِ الْمَلَكُ وَالشَّيْطَانَ.

قُلْتُ: فِيهِ مَرْجُوحِيَّةٌ كَسَبِ الْحِمَارِ؛ لِأَنَّ كَسْبَهُ مَلْزُومٌ بِدُخُولِ الشَّيْطَانِ الْمَنْزَلِ. وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ: «رَأَيْتُ شَيْطَانًا»، وَلَيْسَتْ الرُّؤْيَةُ مُلْزُومَةً لِلدُّخُولِ؛ بَلْ قَدْ يُقَالُ: فِيهِ رَاجِحِيَّةٌ كَسْبِهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ وَلَا يُرَى، وَالْحِمَارُ بِنَهْيِهِ يُنْبَهُ عَلَى طَرْدِهِ بِالتَّعَوُّذِ، وَقَدْ كَانَ لَهُ ﷺ حِمَارٌ يُسَمَّى يَعْفُورًا». [انتهى كلامه].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا الْاسْتِنْبَاطُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، كَسَبِ الْحِمَارِ مَا لَهُ تَعَلُّقٌ بِهِذَا؛ فَالْحِمَارُ لَا بَأْسَ بِكَسْبِهِ وَلَا بَأْسَ بِرُكُوبِهِ، وَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِ فِي الْحَاجَاتِ، كَوْنُهُ نَبِيَّهُ بِالنَّهْيِ عَلَى... (١) هَذَا مَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ كَسْبَهُ فِيهِ شَيْءٌ، هَذَا غَلَطٌ مِثْلُ مَا نَبَّهَ الشَّارِحُ.

• س وَلَوْ تَكَرَّرَ السَّمَاعُ، سَمَاعُ الدِّيَكِ؟

○ ج: وَلَوْ تَكَرَّرَ، كَلَّمَا تَكَرَّرَ يَطْلُبُ الْخَيْرِ.

(١) كلمة غير واضحة.

• س [ما حكم تربية الطيور]؟

ج: مَا نَعَلَّمُ فِيهَا شَيْئًا، الطَّيُورُ الْمُدْبِرَةُ وَأَشْبَاهُهَا إِذَا أَحْسَنُوا إِلَيْهِمْ، مَا نَعَلَّمُ فِيهِ شَيْئًا، مَا دَامَ أَطْعَمَهُ وَعَلَفَهُ مَا فِيهِ شَيْءٌ.

• س إِذَا كَانَتْ تَتَأَذَى بِشِرَائِهَا؟

ج: اللهُ أَعْلَمُ، مَا نَعَلَّمُ فِيهَا شَيْئًا.

٢١ - بَابُ دُعَاءِ الْكُرْبِ

٨٣٠ / ٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَعَبِيدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكُرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

الشرح

وَهَذَا ذِكْرُ عَظِيمٍ عِنْدَ الْكُرْبِ، إِذَا كُرِبَ فِي حَرْبٍ أَوْ غَيْرِهِ يُسْتَحَبُّ لَهُ هَذَا الذِّكْرُ عِنْدَ الْكُرْبِ؛ لِمُطَالَبَةِ غَرِيمٍ، فِي حُضُورِ حَرْبٍ، فِي أَيِّ كُرْبٍ مِنَ الْكُرُوبِ، هَذَا مِنْ أَسْبَابِ تَفْرِيجِ الْكُرُوبِ، ذِكْرُ اللهِ ﷻ، وَالضَّرَاعَةُ إِلَيْهِ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِ بالدُّعَاءِ، وَالذِّكْرُ مِنْ أَسْبَابِ تَفْرِيجِ الْكُرُوبِ ﴿أَلَا يَنْكُرُ اللهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (الرعد: ٢٨).

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْكُرْبِ يَقُولُ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾.

الأوَّلُ آخِرُهُ الْحَلِيمُ، والثَّانِي آخِرُهُ الْعَظِيمُ، والثَّلَاثُ آخِرُهُ الْكَرِيمُ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾، سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ!

وهَذَا مِنْ أَسْبَابِ تَفْرِيجِ الْكُرُوبِ، إِذَا اشْتَدَّتِ الْكُرُوبُ مِنْ أَجْلِ حَرْبٍ أَوْ حَاجَةٍ وَمَسْكَنَةٍ وَفَقْرٍ أَوْ هَمٍّ دِينٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، يَنْبَغِي أَنْ يُكْتَبَرُ مِنْ هَذَا الذِّكْرِ الْعَظِيمِ.

سَمَاءُ دُعَاءٍ؛ لِأَنَّ الذَّاكِرَ يَطْلُبُ الْفَرَجَ بِهَذَا الدُّعَاءِ، فَهُوَ دَاعٍ فِي الْمَعْنَى، يُسَمَّى دُعَاءَ الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّهُ مَا ذَكَرَ هَذَا الدُّعَاءَ هَذَا الذِّكْرَ إِلَّا لِيَطْلُبَ الْفَرَجَ مِنَ اللَّهِ وَجَلَّ، وَلِأَنَّ أَيْضًا الدُّعَاءَ مَعَ هَذَا الذِّكْرِ كَذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْإِجَابَةِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ هَذَا الذِّكْرُ الْعَظِيمُ مِنْ أَسْبَابِ تَفْرِيجِ الْكُرُوبِ وَتَيْسِيرِ الْأُمُورِ، وَانْشِرَاحِ الصُّدُورِ.

وَإِذَا دَعَا مَعَ ذَلِكَ جَاءَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ^(١): «ثُمَّ يَدْعُو» إِذَا دَعَا كَانَ أَجْمَلَ وَأَكْمَلَ، يَقُولُ بَعْدَ هَذَا الذِّكْرِ: اللَّهُمَّ فَرِّجْ كُرْبَتِي، اللَّهُمَّ يَسِّرْ أَمْرِي، اللَّهُمَّ أَفْضِ حَاجَتِي، اللَّهُمَّ اكْفِنِي كَذَا وَكَذَا، يَدْعُو بِحَاجَتِهِ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٤٧/١٧)]: «وَهُوَ حَدِيثٌ جَلِيلٌ يَنْبَغِي الْإِعْتِنَاءَ بِهِ وَالْإِكْتِسَارُ مِنْهُ عِنْدَ الْكُرْبِ وَالْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ، قَالَ الطَّبْرِيُّ: كَانَ السَّلْفُ يَدْعُونَ بِهِ وَيُسَمُّونَهُ دُعَاءَ الْكُرْبِ، فَإِنْ قِيلَ: هَذَا ذِكْرٌ وَلَيْسَ فِيهِ دُعَاءٌ، فَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ مَشْهُورَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذَا الذِّكْرَ يُسْتَفْتَحُ بِهِ الدُّعَاءَ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ.

وَالثَّانِي: جَوَابُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «مَنْ

شَعَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ» وَقَالَ الشَّاعِرُ:
إِذَا أَتَى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الثَّنَاءِ
[أَنْتَهَى كَلَامَهُ].

[قَالَ الْإِمَامُ الْأُبَيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٩/١٣٥)]: «وَقَدْ يُسَمَّى دُعَاءَ مَا لَيْسَ فِيهِ دُعَاءٌ، فَفِي النَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي الثَّنُونِ إِذَا دَعَا فِي بَطْنِ الْحَوْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْعُو بِهَا مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ إِلَّا اسْتَجِيبَ لَهُ».

فُلْتُ: وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ يُلَقَّنُ لِلْمُحْتَضِرِ؛ لِأَنَّ تَلْقِينَ الشَّهَادَةِ أَخْفَى، وَالْمَطْلُوبُ حِينَئِذٍ التَّخْفِيفُ». [أَنْتَهَى كَلَامَهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: الْحَاصِلُ: أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةً، أَنَّ مَنْ قَالَ هَذَا يَدْعُو فِي الْمَعْنَى حِينَ ذَكَرَ اللهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَوْ سُبْحَانَ اللهِ أَوْ مِثْلَهُ، إِذَا قَالَ هَذَا فَهُوَ يَدْعُو فِي الْمَعْنَى، يَطْلُبُ الثَّوَابَ، فَهُوَ دَاعٍ فِي الْمَعْنَى، وَإِذَا قَالَ عِنْدَ الْكَرْبِ فَهُوَ إِنَّمَا قَالَهُ يَطْلُبُ الْفَرَجَ، فَهُوَ دَاعٍ فِي الْمَعْنَى، وَلِذَلِكَ يُسَمَّى دُعَاءَ الْعِبَادَةِ، وَيُسَمَّى: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَنَحْوَهُ دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ. أَوْ يَدْعُو مَعَ ذَلِكَ أَيْضًا كُلَّهُ، يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ.

• س قول سفيان ورد مرفوعاً: «مَنْ شَعَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي»؟

ج: الْحَدِيثُ، نَعَمْ، (مَنْ شَعَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ)، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩٢٦) وَجَمَاعَةٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ السَّنَدَ لَا بَأْسَ بِهِ.

* * *

٢٧٣٠* - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ.

٢٧٣٠* - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ،

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ، حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ».

————— ❦ ❦ ❦ —————

وَهَذَا بَيِّنٌ أَنَّهُ مَعَ هَذَا الذِّكْرِ يَدْعُو بِمَا شَاءَ مِنَ الدُّعَوَاتِ الطَّيِّبَةِ، ك: اللَّهُمَّ فَرِّجْ كَرْبِي، اللَّهُمَّ يَسِّرْ أَمْرِي، اللَّهُمَّ أَفْضِلْ حَاجَتِي، اللَّهُمَّ انصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي ... إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنَ الدُّعَوَاتِ مَعَ هَذَا الذِّكْرِ الْعَظِيمِ.

* * *

٢٧٣٠١ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ: فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ وَزَادَ مَعَهُنَّ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

٢٢ - [بَابُ] فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ

٢٧٣١ / ٨٤١ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٢٧٣١ / ٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ، مِنْ عَنزَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

الشرح

وهذا - المتقدم - يدل على فضل {سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ}، وأنها من أفضل الكلام. وجاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»^(١).

هذا يبين لنا أن أفضل الكلام وأحبه إلى الله: {لا إله إلا الله}، و{سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ}، ذكر الله ﷻ وتسيحه وتقديسه، هذا أفضل الكلام؛ يعني: بعد القرآن من كلام الناس. وأما أفضل الكلام - من حيث هو - فهو كلام الله، وأما كلام الناس فأفضلُه التسيح والتحميد والتهليل والتكبير.

قال الإمام النووي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «شرح مسلم» (٤٨/١٧): «قوله: {عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ} بفتح الجيم وكسرها وبالسین المهملة، اسمه حمير بكسر الحاء وبالراء، هذا هو الأصح الأشهر، وقيل: حميد بن بشير، يقال: العنزى الجسرى، منسوب إلى بني جسر، وهم بطن من بني عنزة، وهو جسر بن تيم بن القدام بن عنزة بن أسد بن ربيعة بن ضرار».

قال ابن باز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قوله: {ابن ضرار} صوابه: «نزار» بالنون.

قال الإمام النووي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ابن معد بن عدنان، كذا ذكره السمعاني

(١) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥)، واللفظ لمسلم.

وآخَرُونَ. قَوْلُهُ ﷺ: { أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ }، وَفِي رِوَايَةٍ: «أَفْضَلُ»: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى كَلَامِ الْأَدَمِيِّ، وَإِلَّا فَالْقُرْآنُ أَفْضَلُ، وَكَذَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ الْمُطْلَقِ، فَأَمَّا الْمَأْثُورُ فِي وَقْتِ أَوْ حَالٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَالِاشْتِعَالُ بِهِ أَفْضَلُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَارِزٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَاتِ الشَّارِحُ أَنَّ الْأَفْضَلَ قَوْلُ: { لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ }، أَفْضَلُ مِنْ { سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ }، وَلِهَذَا فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً - أَوْ قَالَ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً - فَأَفْضَلُهَا: قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ» هَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَ الْكَلَامِ - كَلَامَ النَّاسِ - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَمَّا أَفْضَلُ الْكَلَامِ - مِنْ حَيْثُ هُوَ - فَهُوَ كَلَامُ الرَّبِّ ﷻ الْقُرْآنَ، أَفْضَلُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، لَكِنْ مَرَادُ النَّبِيِّ ﷺ: أَفْضَلُ الْكَلَامِ، أَي: كَلَامَ النَّاسِ، هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا كَمَا كَانَ أَوَّلًا ثُمَّ ظَهَرَ لَهُ ﷺ، أَوْ جَاءَهُ الْوَحْيُ بِأَنَّ أَفْضَلَ الْكَلَامِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمُرَادُ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ؛ يَعْنِي: مِنْ أَحَبِّ الْكَلَامِ، عَلَى تَقْدِيرِ «مِنْ» لَا عَلَى صِيغَةِ التَّفْضِيلِ؛ بَلْ عَلَى تَقْدِيرِ «مِنْ»؛ فَيَكُونُ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رِوَايَةِ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، أَوْ يَكُونُ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ ﷺ أَنَّ أَفْضَلَ الْكَلَامِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَيَحْتَمِلُ عَلَى طَرِيقَةِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: تَقْدِيرُ «مِنْ» يَعْنِي: { مِنْ } أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، وَيَكُونُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هِيَ أَفْضَلُ الْكَلَامِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ النَّاسُ؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الدِّينِ وَأَسَاسُ الْمَلَّةِ، وَلِأَنَّهَا فِي مَقَامِ التَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً - أَوْ قَالَ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً - فَأَفْضَلُهَا: قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ شُعْبَةَ الْإِيمَانِ متفاضلةٌ متباينةٌ، لَكِنْ أَعْلَاهَا وَأَفْضَلُهَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّقْرِيبِ» (١٥٧٠): «حِمَيْرِيَّ اسْمٌ بِلَفْظِ النَّسْبَةِ، ابْنُ بَشِيرٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْجَسْرِيُّ بِالْجِيمِ الْمَفْتُوحَةِ بَعْدَهَا مَهْمَلَةٌ، مَعْرُوفٌ بِكُنْيَتِهِ أَيْضًا، وَهُوَ ثِقَةٌ يُرْسَلُ مِنَ الثَّلَاثَةِ بَخ م ت س».

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: كَلَامُ الشَّارِحِ يَكْفِي، يُقَالُ: «جَسْرِيٌّ وَجِسْرِيٌّ» كَمَا قَالَ الشَّارِحُ.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، الْوَرْدُ فِي وَقْتِهِ مَا يُقَدَّمُ عَلَى الْقُرْآنِ؟

○ ج: مَا يُنَافِي الْفَضْلَ، كُلُّ شَيْءٍ يُؤْتَى بِهِ فِي وَقْتِهِ أَفْضَلُ، لَوْ تَقَرَّرَ الْقُرْآنَ فِي الرُّكُوعِ فَأَنْتَ مِنْهَيٌّ عَنْ ذَلِكَ، وَهَكَذَا فِي السُّجُودِ، وَهَكَذَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، الْقُرْآنُ فِي مَحَلِّهِ، وَالْأَذْكَارُ فِي مَحَلِّهَا، كُلُّ شَيْءٍ فِي مَحَلِّهِ أَفْضَلُ، لَكِنْ مَا يُنَافِي كَوْنَ الْقُرْآنِ أَفْضَلَ الْكَلَامِ، كَوْنُهُ أَفْضَلَ الْكَلَامِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ يُقْرَأُ فِي السُّجُودِ، أَوْ فِي الرُّكُوعِ، أَوْ فِي مَحَلَّاتٍ لَيْسَتْ مَحَلًّا لِلْقِرَاءَةِ، كُلُّ عِبَادَةٍ تَكُونُ فِي مَحَلِّهَا.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، حَدِيثٌ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دَعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي...»^(١)؟

○ ج: هَذَا فِيهِ ضَعْفٌ، هُوَ يُؤَيِّدُ هَذَا، لَكِنْ فِيهِ ضَعْفٌ.

• س قَوْلُهُ: «وَبِحَمْدِهِ»؟

○ ج: يَعْنِي: مَعَ حَمْدِهِ، يَسْبُحُهُ وَيَنْزَهُهُ، الْوَاوُ مَعْنَاهَا «مَعَ»؛ يَعْنِي: مَعَ الْحَمْدِ؛ يَعْنِي: يَسْبُحُهُ وَيُنْثِي عَلَيْهِ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٨٥).

٢٣ - [بَابُ] فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

﴿٢٧٣٢/٨٦﴾ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ.

————— ﴿الشرح﴾ —————

هَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ أَنْ الْإِنْسَانَ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ، هُنَاكَ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ يَقُولُ: «آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ مَا دَعَوْتَ بِهِ»، فَهُوَ دَاعٍ لِنَفْسِهِ فِي الْحَقِيقَةِ، إِذَا دَعَا لَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَخِي فَلَانٍ، اللَّهُمَّ ارحمهُ، اللَّهُمَّ وَقمهُ لِلْعِلْمِ النَّافِعِ، يَقُولُ الْمَلَكُ: ﴿وَلَكَ بِمِثْلٍ﴾. وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷺ.

«ولك بمثل»؟ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى «بِمِثْلِهِ».

• سن وَإِذَا دَعَا لِلْمُسْلِمِينَ^(١)؟

○ ج: كَذَلِكَ مِنْ بَابِ أَوْلَى.

* * *

﴿٢٧٣٢/٨٧﴾ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا التَّضَرُّ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلَّمُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

————— ﴿الشرح﴾ —————

كَذَلِكَ ﴿وَلَكَ بِمِثْلٍ﴾ بِدُونِ هَاءٍ؟ مَاذَا قَالَ الشَّارِحُ؟ الَّذِي أَحْفَظُهُ مِنَ الرَّوَايَةِ: «وَلَكَ بِمِثْلِهِ» بِالْهَاءِ كَمَا عِنْدَ الْأَبِيِّ.

(١) كلمة غير واضحة. لعلها: للمسلمين.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٤٩/١١٧)]: «قَوْلُهُ: {بِمِثْلِ} هُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الثَّاءِ، هَذِهِ الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ. قَالَ الْقَاضِي: وَرَوَيْنَاهُ بِفَتْحِهَا أَيْضًا، يُقَالُ: هُوَ مِثْلُهُ وَمِثْلُهُ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ؛ أَي: عَدِيلُهُ، سِوَاءٍ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

٢٧٣٣/٨١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ صَفْوَانَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلَمْ أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتْرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ.

٢٧٣٢ - قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ بِرُؤْيِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٧٣٣ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

————— ❦ ❦ ❦ الشَّرْحُ ❦ ❦ ❦ —————

هَذَا فِيهِ الْحَثُّ وَالتَّحْرِيزُ عَلَى دُعَاءِ الْمُؤْمِنِ لِأَخِيهِ، وَأَنَّ هَذَا خَيْرٌ عَظِيمٌ، إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ حَصَلَ أَمْرَانِ: الْإِحْسَانُ إِلَى أَخِيهِ، وَالْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ يَدْعُو لَهُ وَيَقُولُ: {وَلَكَ بِمِثْلٍ}.

هَذَا خَيْرٌ عَظِيمٌ وَفَضْلٌ كَبِيرٌ، فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْخَلَ بِدَعْوَةِ صَالِحَةٍ لِأَخِيهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ مُبْتَلَى بِمَعْصِيَةٍ أَوْ أَمْرٍ يَكْرَهُهُ لَهُ، فَيَدْعُو لَهُ أَنَّ اللَّهَ

يُوفِّقُهُ وَأَنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ يَزِيدُهُ خَيْرًا وَعِلْمًا وَتَوْفِيقًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا يَرْضَاهُ لِأَخِيهِ.

ثُمَّ هُوَ فِي هَذَا قَدْ أَحْسَنَ إِلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا دَعَا بِهَذَا الْخَيْرِ { قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ }.

• س [قول أم الورداء لصفوان يدل على طلب الدعاء من الغير]؟

○ ج: كَذَلِكَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى، مِثْلَ مَا قَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَصْرَحُ مِنْهُ حَدِيثُ أُوَيْسِ الْقُرَيْبِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ: «مَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَطْلُبْ مِنْهُ الْاسْتِغْفَارَ»^(١)، وَهَكَذَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ عُمَرْتِهِ لَمَّا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَنْسَنَا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ» أَوْ: «اشْمَلْنَا بِدُعَائِكَ»^(٢)، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَقَالٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، لَكِنْ صَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ، وَعَاصِمٌ فِيهِ كَلَامٌ، لَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ يَتَرَفَّقُ بِهِ إِلَى الْحَسَنِ.

• س قول شيخ الإسلام أن هذا الأولى تركه، الطلُب من أخيه الدعاء؟

○ ج: الَّذِي يَظْهَرُ لِي: أَنَّ قَوْلَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا مَرْجُوحٌ، السُّنَّةُ مُقَدَّمَةٌ عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، السُّنَّةُ صَرِيحَةٌ فِي هَذَا، فَإِنَّ قَوْلَهُ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ»^(٣)، مِمَّا يُشْعِرُ بِالرَّغْبَةِ فِي هَذَا الشَّيْءِ.

ثُمَّ حَدِيثُ أُوَيْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَرِيحٌ، وَهُوَ صَحِيحٌ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»^(٤)، وَحَدِيثُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَرِيحٌ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَقَالٌ، لَكِنَّهُ لَهُ شَوَاهِدٌ بِمَعْنَاهُ، ثُمَّ هُوَ إِحْسَانٌ لِأَخِيهِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١٩٥)، وأبو داود (١٤٩٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٣٤)، وأخرجه مسلم (٢٧٣٢) بلفظ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ».

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٤٢)، ولفظه: «فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

لكن بَعْضُ النَّاسِ قَدْ يُكْثِرُ مِنْ هَذَا، يَتَّبِعِي أَلَا يُكْثِرُ، بَعْضُ النَّاسِ كَلَّمَا لَقَيْكَ وَكَلَّمَا رَأَاكَ قَالَ: لَا تَنْسَنَا مِنْ دَعَائِكَ، كُلَّ سَاعَةٍ كُلَّ سَاعَةٍ، تَرُكُ هَذَا أَوْلَى، يَعْني فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، فِي أَوْقَاتٍ يَعْني: غير متكررة، بين وقتٍ وَآخَرَ، مَا هُوَ دَائِماً يُلْحَقُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذَا قَدْ يَدْخُلُ عَلَى النَّفْسِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ أَوْ عِنْدَ طُولِ الْعُرْبَةِ وَطُولِ الْعَيْبَةِ أَوْ نَحْوِ هَذَا، لَعَلَّ هَذَا يَكُونُ أَوْلَى مِنَ الْإِكْتَارِ.

• س مَنْ أَرَادَ السَّفَرَ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ لِلْإِجَابَةِ؟

○ ج: الْمُهْمُ عَدَمُ الْإِكْتَارِ؛ لِأَنَّ الْإِكْتَارَ قَدْ يُوْذِي وَقَدْ يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ.

• س يَا شَيْخَ حَفْظَكَ اللهُ «ثُمَّ سَلُّوا اللهُ لِي الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ»^(١)، مَا فِيهِ

جَوَازُ طَلْبِ الدَّعَاءِ مِنَ الْأَدْنَى؟ مَا هُوَ بَابٌ عَظِيمٌ فِي هَذَا؟

○ ج: كَذَلِكَ هُوَ شَاهِدٌ لِلْمَقَامِ، هَذَا شَاهِدٌ لِلْمَقَامِ، أَحْسَنْتَ، وَهُوَ أَفْضَلُ

الْخَلْقِ.

• س قَوْلُ: «سَيِّدٌ»؟

○ ج: جَائِزٌ «سَيِّدٌ» ﴿وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥] الرَّوْحُ يُقَالُ

لَهُ: سَيِّدٌ، أُمُّ الدَّرْدَاءِ ﴿بَيْنَمَا تَقُولُ: «سَيِّدِي». تَعْنِي: أبا الدَّرْدَاءِ زَوْجَهَا.

• س [إِذَا قَالَ لِأَخِيهِ: ادْعُ لِي، فَقَالَ لَهُ: بَلْ أَنْتَ ادْعُ لِي]؟

○ ج: مَا فِيهِ بَأْسٌ إِذَا قَالَ لَهُ، وَقَالَ: بَلْ ادْعُ لِي أَنْتَ، مَا فِيهِ بَأْسٌ، كُلُّ

وَاجِدٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ.

• س مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بظَهْرِ الْعَيْبِ بِخَيْرٍ أَوْ شَرًّا؟

○ ج: إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ بِالشَّرِّ يُسَمَّى دَاعٍ لِأَخِيهِ أَوْ دَاعٍ عَلَى أَخِيهِ؟! إِذَا دَعَا

بِالشَّرِّ مَا هُوَ دَاعٍ لَهُ، دَاعٍ عَلَيْهِ، مَا يَصْلُحُ، مَا يَجُوزُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَىٰ أَحِيهِ، يَكُونُ ظَلَمًا، إِذَا كَانَ قِصَاصًا لَا بَأْسَ، إِذَا قَالَ أَخُوهُ لَهُ: قَاتِلْكَ اللَّهُ، فَقَالَ: قَاتِلْكَ اللَّهُ أَنْتَ، هَذَا قِصَاصٌ لَا بَأْسَ...^(١) يَقُولُ ﷺ: «الْمُتَسَابِنِ مَا قَالَا فَعَلَىٰ الْبَادِي مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ»^(٢). إِذَا قَالَ: قَاتِلْكَ اللَّهُ، فَقَالَ: قَاتِلْكَ اللَّهُ وَلَعَنَكَ اللَّهُ؛ يَصِيرُ ظَالِمًا بِالثَّانِيَةِ، الْأُولَىٰ قِصَاصٌ، وَالثَّانِيَةُ ظُلْمٌ وَعَلَيْهِ إِثْمُهَا، أَوْ قَالَ: قَاتِلْكَ اللَّهُ، كَرَّرَهَا، التَّكْرَارُ غَلْظٌ وَظُلْمٌ، أَمَا إِذَا قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، إِذَا قَالَ: أَخْرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: بَلْ أَنْتَ أَخْرَاكَ اللَّهُ، أَوْ قَاتِلْكَ اللَّهُ، قَالَ: بَلْ أَنْتَ قَاتِلْكَ اللَّهُ، هَذَا قِصَاصٌ، إِنْ زَادَ يَكُونُ ظَالِمًا.

• س الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ؟

○ ج: الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ أَوْ بِالشَّهَادَةِ كُلُّهُ مُنْكَرٌ، لَا يَجُوزُ إِلَّا مِنْ بَابِ الْقِصَاصِ.

٢٤ - [تَابِتٌ] اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَىٰ بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

٢٧٣٤/٨٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَىٰ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا».

٢٧٣٤ - وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) عبارة غير واضحة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٧).

الشَّحْرُ

وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷻ، يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَرْضَى بِهَذَا مِنْ عَبْدِهِ، أَنْ يَحْمَدَهُ عِنْدَ شُرْبِهِ وَعِنْدَ أَكْلِهِ، كَمَا شَرَعَ لَهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ عِنْدَ أَكْلِهِ وَعِنْدَ شُرْبِهِ، فَيَبْدَأُ بِالتَّسْمِيَةِ وَيَخْتِمُ بِالْحَمْدِ، فَهَذَا مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ ﷻ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى سُرْعِيَّةِ الْحَمْدِ بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحَافِظَ عَلَى ذَلِكَ؛ {إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا}. ففیه فضلٌ عظیمٌ وخیرٌ عظیمٌ، أَنَّ اللَّهَ يَرْضَى مِنْ عَبْدِهِ بِهَذَا، وَهُوَ سُبْحَانَهُ مُسْتَحَقُّ لِذَلِكَ بِإِنْعَامِهِ وَإِفْضَالِهِ وَإِحْسَانِهِ.

٢٥ - **باب** بَيَانُ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ:
دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي

٢٧٣٥/٩٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا - أَوْ فَلَمْ - يُسْتَجَبْ لِي».

٢٧٣٥/٩١٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ لَيْثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَكَانَ مِنَ الْقُرَّاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي».

* * * الشَّرْحُ * * *

وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ مَا يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يَمَلَّ، يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكْثِرَ مِنَ الدُّعَاءِ وَيُصْبِرَ، فَلَعَلَّ فِي عَدَمِ الإِجَابَةِ خَيْرًا لَهُ كَثِيرًا، فَلَا يُعَجَّلُ وَلَا يَقُلُّ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ؛ بَلَّ يَسْتَمِرُّ فِي الدُّعَاءِ وَيَسْأَلُ رَبَّهُ حَاجَتَهُ، وَلَوْ طَالَ الأَمَدُ، وَلَوْ مَضَى سُئُونَ، فَقَدْ يَكُونُ لَهُ خَيْرٌ فِيهِ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ قَدْ تَوَجَّلَ لِحِكْمَةِ بَالِغَةٍ، وَقَدْ تُعَجَّلُ لِحِكْمَةِ بَالِغَةٍ، وَقَدْ تَدَخَّرَ لَهُ فِي الآخِرَةِ.

فَيُنْبَغِي لَهُ أَلَّا يُعَجَّلَ، وَيُنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَمِرَّ فِي الدُّعَاءِ الصَّالِحِ الطَّيِّبِ، وَيَسْأَلُ رَبَّهُ حَاجَتَهُ، يَسْأَلُ رَبَّهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَا يُعَجَّلُ وَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، ثُمَّ يَسْتَحْسِرُ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ؛ بَلَّ يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَمِرَّ فِي الدُّعَاءِ لِمَا فِيهِ مِنَ الخَيْرِ العَظِيمِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

• س...؟

○ ج: مثل مَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَخِّرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا»^(١)، كَمَا جَاءَ بِهِ الحَدِيثُ - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ - لَا خَيْرَ إِلَّا دَلْنَا عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَرْنَا مِنْهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، اللهُ المُسْتَعَانُ.

* * *

٩٢٤/٢٧٣٥ -: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَعَاوِيَةَ - وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ -، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١١١٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٠).

مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَالْمَعْنَى فِي هَذَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُلِحَّ فِي الدُّعَاءِ، وَأَنْ يُكْثِرَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَلَا يَسْتَبِطِ الْإِجَابَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿﴾، قَدْ يُعْجَلُ الْإِجَابَةَ لِحِكْمَةٍ، وَقَدْ يُؤَجِّلُهَا لِحِكْمَةٍ، وَقَدْ يُعْطَى خَيْرًا مِمَّا دَعَا، وَقَدْ يُصْرَفُ عَنْهُ مِنَ الشَّرِّ أَعْظَمَ مِمَّا دَعَا، وَهُوَ إِلَى صَرْفِهِ عَنْهُ أَشَدُّ حَاجَةً، وَرَبُّكَ أَحْكَمُ وَأَعْلَمُ.

ثُمَّ الدُّعَاءُ عِبَادَةٌ، أَنْتَ مَأْجُورٌ عَلَيْهَا وَلَوْ لَمْ يُسْتَجَبْ لَكَ، فَرُبَّمَا صَارَ هَذَا الدُّعَاءُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِي رَقَّةِ قَلْبِكَ، وَصِلَاحِ قَلْبِكَ، وَإِقْبَالِكَ عَلَى اللَّهِ، وَاجْتِنَابِكَ أَسْبَابِ الْمَنْعِ مِنَ الْمَحَارِمِ وَالْمَعَاصِي، قَدْ يَكُونُ فِيهِ خَيْرٌ لَكَ كَثِيرٌ، فَلَوْ عُجِّلَتْ الْإِجَابَةُ لَرُبَّمَا تَرَكْتَ وَتَغَيَّرْتَ حَالُكَ، وَلِهَذَا يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ أَرَهُ يُسْتَجَابُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ هَذَا وَيَدْعُ الدُّعَاءَ ﴿﴾^(١)، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿أَدْعُوهُ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثَةِ: إِمَّا أَنْ تُعْجَلَ لَهُ دَعْوَتُهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا أَنْ تُدْخَرَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا يُصْرَفُ عَنْهُ بِهَا مِنَ الشَّرِّ مِثْلُ ذَلِكَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا نُكِّرُ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ»^(٢).

فَالْمُؤْمِنُ يُكْثِرُ مِنَ الدُّعَاءِ، وَالْإِجَابَةُ إِلَى اللَّهِ، يَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَسْتَعِيثُ بِهِ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، يَتَعَدُّ عَنْ أَسْبَابِ الشَّرِّ كَالْمَعَاصِي، فَأَكُلُ الرَّبَا وَأَكُلُ الْحَرَامَ مِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ الْإِجَابَةِ، وَالْغَفْلَةَ عَنِ اللَّهِ وَعَدَمَ الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ عِنْدَ الدُّعَاءِ وَعَدَمَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٤٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٣٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٧١٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١١١٣٣).

العناية بالذَّل والخضوع والاستكانة والانكسار - مِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ الإِجَابَةِ - ،
وَكَوْنِ الدُّعَاءِ فِيهِ إِثْمٌ أَوْ قَطِيعَةٌ رَجِمَ مِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ الإِجَابَةِ .

فلا بدَّ أَنْ يُنظَرَ فِي الأَسْبَابِ الَّتِي قَدْ تَكُونُ مَنَعَتْ الإِجَابَةَ، فَيَتَخَلَّى مِنْهَا
ويحذرها، ثُمَّ يُحَسِّنُ ظَنَّهُ بِرَبِّهِ، فَقَدْ يَكُونُ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَوْ أُجِيبَ لَكَانَ فِي
ذَلِكَ شَرٌّ عَلَيْهِ .

فَتَأخِيرُ الإِجَابَةِ قَدْ يَكُونُ فِيهِ خَيْرٌ لَهُ وَمَصْلَحَةٌ لَهُ، وَقَدْ يُعْطَى خَيْرًا مِمَّا
طَلَبَ، قَدْ يَدْعُو بِزَوْجَةٍ يَطْلُبُ الزَّوْاجَ مِنْهَا، أَوْ مَالًا، فَيُعْطَى خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ،
يُعْطَى زَوْجَةً غَيْرَهَا، يُسَهِّلُ اللَّهُ لَهُ غَيْرَهَا أَحْسَنَ مِنْهَا، وَقَدْ يَطْلُبُ مَالًا فَيُعْطَى
مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ، قَدْ يَطْلُبُ الشِّفَاءَ مِنْ مَرَضٍ فَيُؤَجِّلُ دُعَاؤَهُ
وَلَا يَعَجِّلُ لَهُ الإِجَابَةَ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الخَيْرِ لَهُ، وَأَنَّ هَذَا المَرَضَ يَكُونُ
كَفَّارَةً لذنوبِهِ، فَيَكُونُ سَبَبًا لِصَلَاحِ قَلْبِهِ وَاسْتِقَامَةِ حَالِهِ مَعَ رَبِّهِ وَتَرْكِهِ ذُنُوبِ
الْمَاضِي وَالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ، فَلَوْ عَجَّلَتْ لَهُ الإِجَابَةُ لَرَبَّمَا بَقِيَ عَلَى حَالِهِ وَغَفَلَتِهِ
وَقَسْوَةِ قَلْبِهِ ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَسْبَابِ؛ ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ (٨٢)

[الأنعام: ٨٣] ﷻ .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الرَّقَاقِ

٢٦ - **باب** أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْفُقَرَاءُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النَّسَاءُ
وَبَيَانِ الْفِتْنَةِ بِالنِّسَاءِ

٩٣/٢٧٣٦ :- حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ،
ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، ح وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا
جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَةٌ
مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ
أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَةٌ مَنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ (١) ﴿﴾ —————

وَهَذَا فِيهِ: الْحَذَرُ مِنْ آثَارِ الْغِنَى السَّيِّئَةِ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ
الْمَالَ أَنْ يَحْذَرَ مَغْبَتَهُ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّهُ، وَيَحْذَرَ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ
الْمَعَاصِي وَالسَّيِّئَاتِ وَالْبُخْلِ بِالْحَقُوقِ. ﴿أَصْحَابُ الْجَدِّ﴾ أَصْحَابُ الْغِنَى

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ، بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رحمه الله.

محبوسون؛ لِمَا عَلَيْنِهِمْ مِنَ الْحِسَابِ وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنْهُمْ، بِخِلَافِ الْفُقَرَاءِ، فَإِنَّهُمْ خَفِيفُونَ، لَيْسَ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءٌ، وَلِهَذَا سَبَقُوا إِلَى الْجَنَّةِ، وَبَقِيَ أَهْلُ الْجَدِّ، وَهُمْ أَهْلُ الْمَالِ وَالثَّرْوَةِ مُحْبُوسُونَ لِلنَّظَرِ فِي أُمُورِهِمْ، لِحِسَابِهِمْ وَالنَّظَرِ فِي أَدَائِهِمُ الْحَقُوقِ . اللهُ الْمُسْتَعَانُ .

وَفِيهِ أَيْضًا: الْحَذَرُ مِنْ جِهَةِ النِّسَاءِ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَحْذَرْنَ أَسْبَابَ النَّارِ، وَذَلِكَ بِتَقْوَى اللهِ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَى أَمْرِهِ، وَالطَّاعَةِ لِلزَّوْجِ فِي الْمَعْرُوفِ، وَعَدَمِ تَعَاطِي مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْمَعَاصِي، وَلِهَذَا قَالَ: «رَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «لِأَنَّهِنَّ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، وَيَكْثُرْنَ الشَّتْمَ وَاللَّعْنَ».

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ النِّسَاءَ عَلَى خَطَرٍ مِمَّا يَفْعَلْنَ مِنْ كُفْرِ الْعَشِيرِ، كُفْرِ الزَّوْجِ وَعَدَمِ الْاعْتِرَافِ بِإِحْسَانِهِ، إِذَا رَأَتْ مِنْهُ شَيْئًا مِنَ النَّقْصِ أَنْكَرَتْ إِحْسَانَهُ السَّابِقَ الْقَدِيمَ كُلَّهُ، وَهَذَا مِنَ الْجَهْلِ الْكَبِيرِ.

وَكَذَلِكَ مَا يَحْضَلُ مِنَ الْكَلَامِ السَّيِّئِ وَالشَّتْمِ وَاللَّعْنِ وَالْكَذِبِ وَغَيْرِ هَذَا؛ وَلِهَذَا أَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ وَأَمَرَهُنَّ بِالِاسْتِغْفَارِ، فَلِإِكْتِنَانٍ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْ أَسْبَابِ تَكْفِيرِ الذُّنُوبِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا.

قَوْلُهُ: { الْجَدُّ }؛ يَعْنِي: الْغِنَى وَالسَّعَةَ، الْمَحْبُوسُونَ قَدْ يَكُونُونَ أَفْضَلَ مِنَ الْفُقَرَاءِ، لَكِنْ لَهُمْ تَبِعَاتٌ وَعَلَيْهِمْ حِسَابٌ وَلَهُمْ شُرُونٌ، وَلِهَذَا حُسِبُوا، لَمْ يُعْجَلُوا إِلَى الْجَنَّةِ حَتَّى يُقْضَى مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، وَالْفُقَرَاءُ دَخَلُوا قَبْلَ ذَلِكَ؛ لِقِلَّةِ الْحِسَابِ وَقِلَّةِ الْمَسْئُولِيَّةِ.

* * *

﴿٢٧٣٧/٩٤﴾ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

﴿٢٧٣٧﴾ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

﴿٢٧٣٧﴾ - وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَطْلَعَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

﴿٢٧٣٧﴾ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

﴿٢٧٣٨/٩٥﴾ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتِ الْأُخْرَى: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةَ؟ فَقَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءَ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

غَضَبَانِ عَلَيْهَا فَحَدَّثَهَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَمَشَاكُلِ النِّسَاءِ كَثِيرَةٌ، وَلِهَذَا هُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؛ لِكَثْرَةِ شَرِّهِنَّ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿﴾ لَمَّا خَطَبَهُنَّ ﷺ يَوْمَ الْعِيدِ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْاسْتِغْفَارَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ». اللَّعْنُ: السَّبُّ، الْكَلَامُ السَّيِّئُ. وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ؛ يَعْنِي: الزَّوْجَ. «لَوْ أَحْسَنَ إِلَى إِحْدَاكُنَّ الدَّهْرَ» يَعْنِي: جَمِيعَ الزَّمَانِ «ثُمَّ رَأَتْ مِنْهُ شَيْئًا» يَعْنِي: شَيْئًا لَا يُنَاسِبُهَا «قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ»^(١). يَعْنِي: نَسِيتُ كُلَّ مَا مَضَى مِنَ الْإِحْسَانِ الَّتِي فِيهِ عَشْرَاتِ السِّنِينَ.

(١) أخرجه البخاري (٢٩)، ومسلم (١٨٣).

المَقْصُود: أَنَّ لَهُنَّ مَشَاكِلَ وَسَيِّئَاتٍ كَثِيرَةً؛ لِقَلَّةِ صَبْرِهِنَّ وَكَثْرَةَ إِقْدَامِهِنَّ عَلَى مَا لَا يَنْبَغِي، فَلِهَذَا جَرَى مَا جَرَى مِنْ دُخُولِ النَّارِ، وَأَنَّ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، وَمَعَ ذَلِكَ هُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ مَعَهُنَّ الْحُورَ الْعَيْنَ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَهُ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ غَيْرَ زَوْجَاتِهِ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، فَبِضْمِهِنَّ إِلَى الْحُورِ الْعَيْنِ هُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، وَهُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ لِلْمَعَاصِي الَّتِي يُقَدِّمْنَ عَلَيْهَا وَكَثْرَةَ شَرِّهِنَّ، إِلَّا مَنْ هَدَاهَا اللَّهُ، وَالْجَنَّةَ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ لَهُ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، أَقَلُّ وَاحِدٍ لَهُ زَوْجَتَانِ غَيْرَ مَا يَحْضُلُ لَهُ مِنْ نِسَاءِ الدُّنْيَا، فَصِرْنَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَيْضًا بِضْمِ نِسَاءِ الْحُورِ الْعَيْنِ إِلَيْهِنَّ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «هُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَهُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ» (١)(٢).

٢٧٣٨| - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٣٤).

(٢) وَقَالَ سَمَاعَتُهُ فِي الشَّرْحِ الثَّانِي: «أَسْبَابُهُ أَنَّهُ رَأَى مِنْهَا مَا يُؤْذِيهِ وَيَكْرَهُهُ، فَأَحْبَبَ أَنْ يَقُولَ لَهَا هَذَا الْكَلَامَ، لِأَنَّكَ مِنْ شَرِّكَرٍ وَكَثْرَةَ نَزَاعَكَ كُنَّ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، وَالْعَالِبُ عَلَى أَصْحَابِ النِّسَاءِ أَصْحَابُ الزَّوْجَاتِ الْمُتَعَدِّدَاتِ أَنَّهُ يَرَى مِنْهِنَّ عَتًّا، وَيَرَى مِنْهِنَّ أَدَى، بِسَبَبِ الْغَيْبَةِ الْكَثِيرَةِ، إِلَّا مِنْ حَفِظِ اللَّهِ وَعَصَمَ رضي الله عنه؛ فَلِهَذَا قَالَ لَهَا: إِنِّي سَمِعْتُ عِمْرَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءَ». هَذَا مِنْ جِهَةِ نِسَاءِ الدُّنْيَا. أَمَا مِنْ جِهَةِ النِّسَاءِ مِنْ حَيْثُ هُنَّ فَهِنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَهُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، فَهِنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ لِتَقْصِيرِهِنَّ، وَكَثْرَةَ ذُنُوبِهِنَّ، وَعَدَمَ قِيَامِهِنَّ بِالْوَجِبِ، وَهُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ أَجْلِ الْحُورِ الْعَيْنِ، كَثْرَةَ الْحُورِ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ رَجُلٍ إِلَّا أَقَلُّ مَا لَهُ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، غَيْرَ نَصِيْبِهِ مِنْ نِسَاءِ الدُّنْيَا.

فَهِنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِالنَّظَرِ لِمَا فِيهِنَّ، لِمَا فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ اللَّاتِي يَزُوجُهُنَّ الصَّالِحُونَ، وَأَهْلِ النَّارِ كَذَلِكَ أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ لِكَثْرَةِ التَّقْصِيرِ وَكَثْرَةِ الْخَلَلِ مِنَ النِّسَاءِ، فَيَنْبَغِي لَهُنَّ الْحَذَرُ.

٢٧٣٩ / ٩٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: {اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ}.

الشَّرْحُ

وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، مِنَ الدَّعَوَاتِ الْعَظِيمَةِ الْجَامِعَةِ الَّتِي يَدْعُو بِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ - يُقَالُ: فُجَاءَةٌ، وَيُقَالُ: فُجَاءَةٌ - وَجَمِيعِ سَخَطِكَ». هَذَا عَامٌّ، دَعَاءٌ عَظِيمٌ، فَيَنْبَغِي الْإِكْتِنَارُ مِنْهُ، يَنْبَغِي الْإِكْتِنَارُ مِنْ هَذَا الدَّعَاءِ فِي الشُّجُودِ وَفِي آخِرِ التَّحِيَّاتِ وَفِي آخِرِ اللَّيْلِ وَفِي سَائِرِ الْأَوْقَاتِ. وَهَذَا بَيِّنٌ لَنَا أَنْ مِنْ دَعَائِهِ ﷺ هَذَا الدَّعَاءُ الْعَظِيمُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ». فَهِيَ دَعَوَاتٌ قَلِيلَةٌ لَكِنَّا جَامِعَةٌ، فَهِيَ دَعْوَةٌ عَظِيمَةٌ.

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يُقَالُ: {فُجَاءَةٌ} بِالضَّمِّ وَ«فُجَاءَةٌ» بِالْفَتْحِ مَعَ الْقَصْرِ. [قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٥٤)]: «الْفُجَاءَةُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَإِسْكَانِ الْجِيمِ مَقْصُورَةٌ عَلَى وَزْنِ ضَرْبِيَّةٍ، وَالْفُجَاءَةُ بِضَمِّ الْفَاءِ وَفَتْحِ الْجِيمِ وَالْمَدُّ لُعْتَانٍ وَهِيَ الْبُعْتَةُ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

* * *

٢٧٤٠ / ٩٧١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضْرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

﴿ الشَّحْ (١) ﴾

وَالْوَاقِعُ شَاهِدٌ لِمَا قَالَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الْوَاقِعُ شَاهِدٌ لِمَا قَالَهُ،
فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ الْحَذَرُ، الْحَذَرُ أَوْلَا: مِنْ جِهَةِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنَ الْفَاحِشَةِ.

ثَانِيًا: مِنْ جِهَةِ مَا قَدْ يَفَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، يَنْبَغِي لَهُ الْحَذَرُ، سِوَاءَ كَانَتْ فِي
بَيْتِهِ وَأَهْلِهِ، أَوْ كَانَتْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، فَالْخَطَرُ عَظِيمٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ فِتْنَةٌ أَشَدَّ عَلَى
الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: ﴿مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ هِيَ أَضْرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ﴾
هَذَا يُبَيِّنُ لَنَا مَا فِي النِّسَاءِ مِنَ الْخَطَرِ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْ
فِتْنَةِ النِّسَاءِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِي قُلُوبِ الرِّجَالِ الْمِيلَ إِلَيْهِنَّ، وَجَعَلَ فِي قُلُوبِهِنَّ
الْمِيلَ إِلَى الرِّجَالِ، وَرَكَزَ فِي قُلُوبِ الرِّجَالِ الشَّهْوَةَ، فَالْخَطَرُ كَبِيرٌ، وَلَا سِيَّمَا
عِنْدَ تَبَرُّجِهِنَّ وَبُرُوزِهِنَّ كَمَا فِي هَذِهِ الْعُصُورِ، لِعُرْبَةِ الْإِسْلَامِ وَقَلَّةِ الْحَيَاءِ وَقَلَّةِ
الْإِيمَانِ وَضَعْفِ الْغَيْرَةِ، فَالْخَطَرُ عَظِيمٌ، وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: ﴿مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ
أَضْرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فِيهِ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، هَكَذَا رَوَى الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا
الْحَدِيثَ.

فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْذَرَ هَذِهِ الْفِتْنَةَ، وَأَنْ يَعْضَّ بَصْرَهُ، وَيَحْذَرَ الْخُلُوةَ
بِهِنَّ وَالْمِيلَ إِلَيْهِنَّ، إِلَّا مَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ ﷻ.

* * *

﴿ ٢٧٤١/٩٨٤ ﴾ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا
الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: قَالَ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ
زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رحمه الله.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

﴿٢٧٤١﴾ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

﴿٢٧٤٢/٩٩﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ: «لَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ».

————— ﴿١﴾ الشَّرْحُ —————

وَهَذَا يُفِيدُ الْحَذَرَ مِنَ الدُّنْيَا وَشَرِّهَا وَزِينَتِهَا، وَالْحَذَرَ مِنَ النِّسَاءِ، فَإِنَّ فِتْنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ، وَكَمْ مِنْ عَبْدٍ هَلَكَ بِسَبَبِ الدُّنْيَا وَالنِّسَاءِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ﴾؛ يَعْنِي: اتَّقُوا شَرَّ الدُّنْيَا وَفِتْنَتَهَا وَالْاِغْتِرَارَ بِهَا، وَاسْتَعْمِلُوهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاحْذَرُوا أَنْ تَغْتَرُوا بِهَا، وَأَنْ تُصَدِّقَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

هَذِهِ نَصِيحَةٌ عَظِيمَةٌ: ﴿فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ﴾. اتَّقُوا الدُّنْيَا وَفِتْنَتَهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَكْلِ الْحَرَامِ وَطَلْبِ الْحَرَامِ وَالْاِسْتِعَالِ بِهِ عَنِ الْآخِرَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا، وَالنِّسَاءِ كَذَلِكَ ﴿فَاتَّقُوا النِّسَاءَ﴾ لِئَلَّا يُفْتَنَ الرَّجُلُ بِهِنَّ.

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

٢٧ - (تَابِت) قِصَّةُ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ وَالتَّوَسُّلِ
بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ

١٠٠٤/٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عَمْرٍو: ابْنُ عِيَّاضٍ أَبَا ضَمْرَةَ -، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُم: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي، وَوَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ أَرَعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ، حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْ، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِي، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرِ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلَبُ، فَجِئْتُ بِالْحَلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحَبَبْتُهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَجَ لَهُمْ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرْزٍ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْزِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي، قُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا، فَخُذْهَا فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَأَفْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ».

﴿٢٧٤٣﴾ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَرَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ، ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ -، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: «وَأَخْرَجُوا يَمْشُونَ»، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ «يَتَمَاشُونَ» إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَخْرَجُوا» وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

﴿٢٧٤٣﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ - قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ -: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى آوَاهُمْ الْمَبِيتُ إِلَى عَارٍ»

وَأَقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: «اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ لَا أَعْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا» وَقَالَ: «فَامْتَنَعْتُ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ» وَقَالَ: «فَشَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَارْتَعَجْتُ» وَقَالَ: «فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ».

﴿ الشَّرْح ﴾

قوله: {فَارْتَعَجْتُ} أي: كَثُرَتْ.

هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، فِيهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَدَلَالَةٌ عَلَى قُدْرَتِهِ الْعَظِيمَةِ، وَفِيهِ تَشْجِيعٌ عَلَى بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَعَلَى الْعِفَّةِ عَنِ الْمُحْرَمَاتِ، وَعَلَى آدَاءِ الْأَمَانَةِ وَالْإِحْسَانِ فِيهَا.

هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ مَمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، نَزَلَتْ بِهِمْ مَصِيبَةٌ، كَارِثَةٌ عَظِيمَةٌ، جَعَلَهَا اللَّهُ عِبْرَةً لِلنَّاسِ، لِيَعْلَمُوا أَنَّ رَبَّهُمْ بِالْمَرْصَادِ، وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يُثِيبُ الْمُطِيعِينَ وَيُجَازِيهِمْ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ الشَّدَائِدِ، لَا تَذْهَبُ تِلْكَ الْأَعْمَالُ، يُجْزَوْنَ عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا مَعَ جَزَائِهِمْ فِي الْآخِرَةِ.

فَهَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ آوَاهُمُ الْمَطْرُ، وَفِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «الْمَيْبِيتُ» وَلَا مَانِعَ مِنْهُمَا، فَقَدْ يَكُونُ اجْتِمَاعُ لَهُمْ هَذَا وَهَذَا «الْمَطْرُ وَاللَّيْلُ» فَجَاءَ اللَّيْلُ وَالْمَطْرُ، فَاضْطَرُّوا إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوا فِيهِ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنْ فَوْقٍ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمْ الْغَارَ، وَهِيَ عَظِيمَةٌ لَا يَسْتَطِيعُونَ دَفْعَهَا، فَعَظَمَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ وَاشْتَدَّ بِهِمُ الْكَرْبُ، حَتَّى اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ أَنْ يَفْرَعُوا إِلَى اللَّهِ وَأَنْ يَسْتَغِيثُوا بِهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يُخَلِّصَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْمُصِيبَةِ وَهَذِهِ الْكَارِثَةِ، وَأَنْ يَتَوَسَّلُوا إِلَيْهِ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِمْ، فَفِي هَذَا حَتٌّْ عَلَى اللَّجَأِ إِلَى اللَّهِ وَالْبِدَارِ بِدَعَائِهِ وَالضَّرَاعَةِ إِلَيْهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ، وَهُوَ الْقَائِلُ سُبْحَانَهُ: «أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ

وَيَكْثِفُ السُّوءَ ﴿النمل: ٦٣﴾، وَهُوَ الْقَائِلُ: ﴿أَدْعُوهُ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] فَهَذِهِ ضَرُورَةٌ عَظِيمَةٌ، فَلِهَذَا هَرَعُوا إِلَيْهِ وَدَعَوُهُ وَاسْتَعَاثُوا بِهِ وَبَيَّنُوا بَعْضَ الْأَعْمَالِ الَّتِي عَمِلُوهَا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَتَوَسَّلُوا بِهَا إِلَيْهِ لِيُخَلِّصَهُمْ مِنْ هَذَا الْكَرْبِ الْعَظِيمِ.

فَأَحَدُهُمْ تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِبِرِّهِ لَوَالِدَيْهِ، وَأَنَّهُ كَانَ لَا يَعْبُقُ قَبْلَ وَالِدَيْهِ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْعَبُوقُ: اللَّبْنُ يَشْرَبُونَهُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَالصَّبُوءُ: مَا يُشْرَبُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَنَأَى بِهِ طَلَبُ الرَّعْيِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمْ يَرِحْ إِلَّا وَقَدْ نَامَا، فَوَقَفَ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا بِالْقَدْحِ يَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا، وَكِرَهُ أَنْ يَسْقِي صَبِيئَتَهُ وَأَهْلَهُ قَبْلَهُمَا، فَمَا زَالَ هَكَذَا دَابَهُ وَدَأْبَهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ وَهُوَ واقِفٌ يَنْتَظِرُهُمَا، وَكِرَهُ إِبْقَاظَهُمَا. فَقَالَ: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ هَذَا ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ﴾. فَأَجَابَ اللهُ دَعْوَتَهُ وَأَنحَدَرَتِ الصَّخْرَةُ قَلِيلًا وَرَأَوْا السَّمَاءَ، فَصَارَ هَذَا مِنْ مَفَاتِيحِ الْفَرَجِ، وَمِمَّا يُبَشِّرُهُمْ بِأَنَّ دَعْوَتَهُمْ مُسْتَجَابَةٌ وَأَنَّهُمْ وَقُّوْا.

ثُمَّ قَالَ الثَّانِي: ﴿اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أُحِبُّهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ﴾، فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَاْمْتَنَعَتْ مِنْهُ؛ يَعْنِي: عَلَى الْفَاحِشَةِ، فَالَمَّتْ بِهَا سَنَةً؛ يَعْنِي: حَاجَةً، شِدَّةً، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَأَبَى إِلَّا أَنْ تُمَكِّنَهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَاتَّفَقَا عَلَى مِائَةِ وَعِشْرِينَ دِينَارًا، مِائَةٌ وَعِشْرُونَ جُنْيَهَا مِنَ الذَّهَبِ حَتَّى تُمَكِّنَهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَسَلَّمَ لَهَا الذَّهَبَ وَجَلَسَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا لِلْجِمَاعِ، فَقَالَتْ لَهُ: ﴿يَا عَبْدَ اللهِ، اتَّقِ اللهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ﴾، وَفِي اللَّفْظِ الْآخَرِ: ﴿وَلَا تَفْضُضِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ﴾^(١). فَعِنْدَ هَذَا خَافَ مِنَ اللهِ وَقَامَ، وَلَمْ يَجَامِعْهَا، مَعَ كَوْنِهِ يُحِبُّهَا كَثِيرًا، وَمَعَ كَوْنِهَا سَلَمَتْ لَهُ نَفْسُهَا وَأَعْطَاهَا الْمَالَ، لَكِنَّهَا خَوَّفَتْهُ مِنَ اللهِ فَخَافَ بَعْدَ قُدْرَتِهِ.

(١) أخرجه البخاري (٢٢١٥).

ففي هذا: الحثُّ على خَوْفِ اللَّهِ ومراقبته، ولا سيمًا مع القدرة على المعصية؛ فالواجب الحذر والخوف، فإنَّ الله أقدَرُ منه على ما فعل، فقام وترك لها المال؛ خوفًا من الله وَعَلَيْكُمْ، وقال: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ هَذَا ابْتِغَاءً وَجْهَكَ﴾؛ يعني: خوفًا منك ورغبةً فيما عندك في العفة عما حرم الله «فأفرج عنا ما نحنُ فيه» فأنفرتِ الصخرةُ بغض الشيء، ولكنهم لا يستطيعون الخروج.

ثم دَعَا الثالث: فذكرَ أَنَّهُ استأجرَ أجراءً وأخذوا أجورهم، إلا شخصًا واحدًا لم يأخذ أجره، فنمأه له وعمل فيه حتى صارت له إبلٌ ورعاؤها؛ يعني: رقيقًا. في الرواية الأخرى: «كان له منه إبلٌ وغنمٌ وبقرٌ ورقيقٌ»، فجاءه بعد دهرٍ وقال له: أعطني حقي، فقال: كلُّ ما ترى من حَقِّك، خذهُ. فقال: ﴿أتق الله ولا تستهزئ بي﴾، قال: ﴿إني لا أستهزئ بك﴾، خذهُ هو مالك، فاستأفه كُله، من البقر والغنم والإبل والرقيق، بدلًا من أصع من ذرةٍ أو أُرزٍ كان له عنده، نمأها وثمرها حتى صارت هذه الأموال الكثیرة.

هذه ثمرة أداء الأمانة، والحرص على أداء الأمانة والنصح، ثم سلم ذلك كله له، وسأل ربه قال: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ هَذَا ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَأَفْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْفِرْجِ الصَّخْرَةَ وَخَرِّجُوا».

هذا فيه فوائد عظيمة: وأنَّ الإنسانَ قد يُصابُ ببعضِ النَّوازلِ والكروبِ والكوارثِ، وأَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يَضْرَعَ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهِ وَيَسْأَلَهُ التَّفْرِيجَ، وَهُوَ الْقَرِيبُ الْمَجِيبُ تَعَالَى.

وفيه دلالة على ما قاله سبحانه: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] كُنْ فَيَكُونُ، صخرةٌ نزلت حَالًا، ثم انفرجت حَالًا.

وفيه: فضل الدُّعاء والصِّراعةِ إِلَى اللَّهِ والإِخْلَاصِ لَهُ ﷻ، واللِّجَاءُ إِلَيْهِ ﷻ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ مَجِيبُ الدُّعَاءِ، وَأَنَّهُ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ، وَأَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ تَشْفَعُ لِأَهْلِهَا، وَتَنْفَعُهُمْ عِنْدَ التَّوَسُّلِ بِهَا.

وفيه: الحِرْصُ عَلَى الْعِقَّةِ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالْحِرْصُ عَلَى بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْحِرْصُ عَلَى أَدَاءِ الْأَمَانَةِ، كُلُّ ذَلِكَ يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ، اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• سن النووي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ عَلَى الْحَدِيثِ السَّابِقِ: وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيْفَةَ وَغَيْرُهُمْ مَمَّنْ يُحِيزُ بَيْعَ الْإِنْسَانِ مَالٍ غَيْرِهِ وَالتَّصَرُّفَ فِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهِ إِذَا أَجَازَهُ الْمَالِكُ بَعْدَ ذَلِكَ؟

○ ج: هُوَ صَحِيحٌ، حِجَّةٌ، يُسْتَفَادُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَرَّفَ فِي مَالٍ غَيْرِهِ تَصَرُّفًا صَالِحًا لِمَصْلَحَةِ الْعَبْدِ إِنَّهُ مَاضٍ وَنَافِذٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ عَاقِلٍ يَنْفِذُهُ وَيَشْكُرُهُ وَيَدْعُو لَهُ أَيْضًا.

• سن ما يكون له أجره المثل، أحسن الله إليك، على ما قام به من عمل؟

○ ج: مَا دَامَ نَوَاهُ لِمَصْلَحَتِهِ مَا لَهُ شَيْءٌ، مَا دَامَ نَوَاهُ لِمَصْلَحَتِهِ مَا لَهُ شَيْءٌ، أَمَّا إِذَا كَانَ أَرَادَ الْأَجْرَةَ وَأَرَادَ شَيْئًا مِنَ الْمُقَابَلَةِ، فَهَذَا يَصْطَلِحُ مَعَ صَاحِبِهِ أَوْ إِلَى الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٩ - كتاب التَّوْبَةِ

١ - [بَاب] فِي الْحِصِّ عَلَى التَّوْبَةِ وَالْفَرَحِ بِهَا

١٤/٢٦٧٥ - حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ بَدَّكُرْنِي، وَاللَّهُ! لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولٌ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا فِيهِ: الْحَثُّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ، وَالتَّرغِيبُ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ عَبْدِهِ - الْمَعِيَّةُ الْخَاصَّةُ - عِنْدَ ذِكْرِهِ إِيَّاهُ وَعِنْدَ حُسْنِ ظَنِّهِ بِهِ ﷻ وَدَعَائِهِ إِيَّاهُ، كَمَا فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»^(١).

وفيه: وَصَفُ اللَّهِ بِالْفَرَحِ، كَمَا يُوصَفُ بِالرَّحْمَةِ وَالضَّحِكِ وَالرِّضَا، كُلُّهَا

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٥).

صِفَاتٌ تَلِيْقُ بِاللَّهِ ﷻ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ ﷻ، لَا يُشَابَهُ خَلْقَهُ ﷻ فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ.

وفيه: محبته للتوبة وفرحه بالتوبة، وهو المان بها، يفرح بها ويحبها وهو المان بها، هو الموفق لها ﷻ، ويحب من عبده أن يعمل صالحا وأن يتوب إلى الله، وهو الموفق له والهادي لهذا الأمر، فمنه الخير كله، أوله وآخره.

وفيه: سبحانه أنه أسرع بالخير وأقرب بالخير من عبده، مهما اجتهد العبد ومهما سارع العبد إلى الطاعات، فالله أسرع منه وأحب منه لذلك وأقرب منه لذلك ﷻ.

أما وصف التقرب شبرا وذراعا وباعا والهرولة، كل هذه الصفات أخبر بها عن نفسه، نمرها كما جاءت، ولا تؤولها كما يفعل بعض الناس، ولكن نمرها كما جاءت، على الوجه اللائق بالله ﷻ، هو أخبر بها عن نفسه، وهو أعلم بمعناها وكيفيةها ﷻ، فنمرها كما جاءت على الوجه اللائق بالله، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكيف ولا تمثيل.

ولكن يستفاد من مقتضاها ومن معناها، يستفاد من ذلك: أنه أقرب بالخير إلى عبده وأسرع بالخير إلى عبده، إذا اجتهد عبده بالخير وسارع بالخيرات وبادر بالأعمال الصالحات؛ فالله أسرع له من ذلك وأقرب من ذلك ﷻ، فضلا منه وإحسانا.

* * *

٢٦٧٥/٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجِزَامِيِّ -، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا».

﴿ الشَّحْ (١) ﴾

وَهَذَا مِنْ كَرَمِهِ وَإِحْسَانِهِ ﷺ، فَإِنَّهُ ﷺ هُوَ الْمَانُ بِالتَّوْبَةِ، وَهُوَ الْمُوقِفُ لَهَا، وَمَعَ هَذَا يَحِبُّهَا مِنْ عِبْدِهِ، وَيَفْرَحُ بِهَا مِنْ عِبْدِهِ، كَمَا أَنَّهُ عِنْدَ ظَنِّ عِبْدِهِ بِهِ .

فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِاللَّهِ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ فَإِنَّهُ مَتَى اجْتَهِدَ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ حَسُنَ ظَنُّهُ بِاللَّهِ، وَمَتَى سَاءَتْ أَعْمَالُهُ سَاءَ ظَنُّهُ؛ فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ حَتَّى يَحْسُنَ ظَنُّهُ بِاللَّهِ، وَيَحْسُنَ رَجَاؤُهُ بِاللَّهِ فِي نَجَاتِهِ وَسَلَامَتِهِ .

وَيَنْبَغِي لَهُ أَيْضًا أَنْ يُبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهَا، فَاللَّهُ يَحِبُّ التَّوْبَةَ مِنْ عِبَادِهِ، وَجَعَلَهَا سَبِيلًا لِلرَّحْمَةِ وَالْفَلَاحِ؛ فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُسَارِعَ إِلَيْهَا، وَاللَّهُ يَحِبُّهَا مِنْ عِبَادِهِ وَيَفْرَحُ بِهَا مِنْ عِبَادِهِ، وَهُوَ الْمُوقِفُ لَهَا وَالتَّهَادِي إِلَيْهَا ﷺ .

فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَبَدًا أَنْ يُقِيمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ؛ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ دَائِمًا دَائِمًا، حَتَّى لَوْ هَجَمَ عَلَيْهِ الْأَجَلُ هَجَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى تَوْبَةٍ .

* * *

٢٦٧٥/١ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ .

٢٧٤٤/٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ -: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ، وَحَدِيثًا عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلِكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

قوله: «حَدِيثًا» لعله أرادَ يَعْنِي: «أعني حديثًا» وإلا الأضل الجرح: «حديث عن نفسه، وحديث عن رسول الله» بدلًا من «حديثين».

* * *

٢٧٤٤/١ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

٢٧٤٤/٤ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ جَبْرِيرٍ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

المقصود: أن المؤمن يرى ذنوبه عظيمة ويخشى شرها، كأنه تحت جبل يخشى سقوطه عليه، فهو حذر حتى يسلم من هذا الجبل. أما الفاجر ضعيف الإيمان ضعيف البصيرة، فهو يرى ذنوبه كذباب وقع

عَلَىٰ أَنْفِهِ، ثُمَّ قَالَ بِهِ هَكَذَا، مَا يَهْتَمُّ مِنْهَا وَلَا يُبَالِي بِهَا وَلَا يَحْرِصُ عَلَى التَّوْبَةِ مِنْهَا؛ لِقَلَّةِ بَصِيرَتِهِ وَضَعْفِ إِيمَانِهِ وَقَلَّةِ خَوْفِهِ مِنَ اللَّهِ ﷻ.

فَالْمَعْنَى: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْذَرَ آثَارَ الذُّنُوبِ، وَأَنْ تَكُونَ عَلَىٰ بَالِهِ، وَأَنْ يَبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ مِنْهَا، وَأَلَّا يَبْقَى مُصِيراً، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ لَا يَأْتِيهِمْ أَجْرٌ عَلَيْهِمْ إِلَّا اللَّهُ وَكَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاءُهم مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّتْ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيَغْمُ الْغَرِيمِينَ ﴿١٣٦﴾﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦] فإلِصْرَارُ عَلَى الْمَعَاصِي خَطْرُهُ عَظِيمٌ، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.

وعبد الله هذا هو ابنُ مسعودٍ ﷺ، الحارثُ بنُ سُويدٍ مِنْ أصحابِ عبد الله بن مسعودٍ ﷺ، وهذا جاءَ معناه مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ ﷺ أَيْضًا.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٦٠)]: «قَوْلُهُ ﷺ: «لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ» قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَرَحُ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ رِضَاهُ، وَقَالَ الْمَازِرِيُّ: الْفَرَحُ يَنْقَسِمُ عَلَى وُجُوهِ، مِنْهَا: الشُّرُورُ، وَالشُّرُورُ يُقَارِبُهُ الرِّضَا بِالْمَسْرُورِ بِهِ، قَالَ: فَالْمُرَادُ هُنَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى تَوْبَةَ عَبْدِهِ أَشَدَّ مِمَّا يَرْضَى وَاجِدُ ضَالَّتِهِ بِالْفَلَاةِ، فَعَبَّرَ عَنِ الرِّضَا بِالْفَرَحِ؛ تَأَكِيدًا لِمَعْنَى الرِّضَا فِي نَفْسِ السَّامِعِ وَمُبَالَغَةً فِي تَقْرِيرِهِ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَا الدَّاعِي لِهَذَا الْفَرَحِ؟ مَا الْمَانِعُ مِنْهُ؟ الَّذِي يَرْضَى مَنْ يَمْنَعُهُ مِنَ الْفَرَحِ؟ هَذَا مُصِيبَةٌ، هَذَا التَّأْوِيلُ الَّذِي بُلِيَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، كَمَا يَرْضَى يَفْرَحُ، وَكَمَا يُحِبُّ وَكَمَا يَغْضَبُ وَيَكْرَهُ ﷻ، لَا حَاجَةَ إِلَى التَّأْوِيلِ، فَرَحٌ يَلِيْقُ بِاللَّهِ، مِثْلُ الرِّضَا، فَإِذَا قِيلَ لِهَذَا الْقَائِلِ، الْمَازِرِيُّ أَوْ غَيْرِهِ: هَذَا الرِّضَا مِنْ جِنْسِ رِضَا الْمَخْلُوقِينَ؟ سَوْفَ يَقُولُ: لَا؛ بَلْ هُوَ رِضَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ.

فَهَكَذَا يُقَالُ فِي الْفَرْحِ: لَيْسَ فَرْحًا مِنْ جِنْسِ فَرْحِ الْمَخْلُوقِينَ؛ بَلْ فَرْحٌ يَلِيْقُ بِاللَّهِ، فَهَكَذَا يُقَالُ فِي الضَّحِكِ وَالغَضَبِ وَسَائِرِ الصِّفَاتِ، الْمُرَادُ: شَيْءٌ يَلِيْقُ بِاللَّهِ، لَا يُشَابِهُ فِيهِ خَلْقُهُ ﷻ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٦١)]: «قَوْلُهُ: «دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ، وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا، وَهُوَ قَوْلُهُ: «الْمُؤْمِنُ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَالْفَاجِرُ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أُنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا». [انتهى كلامه].

• (الشَّيْخُ): الْأَبِيُّ تَعَرَّضَ لِشَيْءٍ؟

(الطَّالِبُ): قَالَ هُنَا: «وَالْمَعْنَى: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ هَذَا الْكَلَامَ وَمِثْلَ هَذَا التَّمثِيلِ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، لَيْسَ أَنَّهُ رَوَاهُ». [انتهى كلامه].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: لَا، الْمَقْصُودُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ نَفْسِهِ، الظَّاهِرُ أَنَّهُ مَرْفُوعٌ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا قَالَهُ عَنْ نَفْسِهِ مَجْرَدًا، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَهُ عَنْ تَوْقِيفٍ، لَوْ تَلْتَمَسُ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي قَالَهُ عَنْ نَفْسِهِ: «الْمُؤْمِنُ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ تَحْتَ جَبَلٍ، يَخْشَى أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ»، فَهُوَ يَخْشَاهَا وَيَحْذَرُهَا، «وَالْكَافِرُ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا».

مِثْلُ هَذَا، الظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ مَا قَالَهُ مِنْ جِهَةِ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا قَالَهُ عَنْ تَوْقِيفٍ، وَإِنْ كَانَ لِلْجَهَادِ فِيهِ مَجَالٌ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يُعْظَمُ حُرْمَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَاهُ ﷻ، وَلِهَذَا يَرَى الذُّنُوبَ خَطِيرَةً كَالْجَبَلِ الَّذِي يَخْشَى

سُفُوْطُهُ عَلَيْهِ، وَالْفَاجِرُ لَيْسَ هَكَذَا؛ لَضَعْفِ إِيمَانِهِ أَوْ لِعَدَمِ إِيمَانِهِ لَا يُبَالِي.

• سن أحسن الله عمَلَك، هذا رواه البخاري من حديث ابن مسعود أو من قول ابن مسعود رضي الله عنه؟

○ ج: البخاري رواه عن ابن مسعود رضي الله عنه، ومسلم حذفه هنا.

* * *

ك/٥٠/٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: خَطَبَ النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، فَقَالَ: لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَدْرَكَتُهُ الْقَائِلَةُ، فَنَزَلَ، فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَأَنْسَلَ بِعَيْرُهُ، فَاسْتَيْقِظَ فَسَعَى شَرَفًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بِعَيْرُهُ يَمْشِي، حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ، فَلَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بِعَيْرِهِ عَلَى حَالِهِ.

قَالَ سِمَاكٌ: فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ؛ أَنَّ النَّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعُهُ.

ك/٦١/٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ جَعْفَرُ:

حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ، عَنْ إِيَادِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِحِذْلِ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ زِمَامَهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟» قُلْنَا: شَدِيدًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا وَاللَّهِ! لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنْ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ».

قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ.

ك ٢٧٤٧/٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْقَلَبَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ؛ فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيَّنَّا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَاخَذَ بِخَطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».

————— ❦ ❦ ❦ الشَّرْحُ ❦ ❦ ❦ —————

وَهَذَا مِنْ فَضْلِهِ ﷺ، هُوَ الَّذِي وَقَفَ لِلتَّوْبَةِ، وَيَحِبُّهَا مِنْ عِبَادِهِ وَيَفْرَحُ بِهَا، وَهُوَ الْمَانُ بِهَا ﷺ، فَهُوَ يَحِبُّ مِنْهُمْ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ، وَيَحِبُّ مِنْهُمْ التَّوْبَةَ وَيَفْرَحُ بِهَا مِنْهُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ الْمَانُ بِهَا وَالْمَوْفِقُ لَهَا وَالْهَادِي لَهَا، كُلُّ شَيْءٍ مِنْ فَضْلِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ بِيَدِهِ ﷺ.

* * *

ك ٢٧٤٧/٨ - حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقِظَ عَلَى بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ».

ك ٢٧٤٧ - وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٢ - [باب] سُقُوطِ الذُّنُوبِ بِالِاسْتِغْفَارِ، تَوْبَةً

١٢٧٤٨/٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَاصِّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أُيُوبَ؛ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَوْ لَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ يَغْفِرُ لَهُمْ».

————— ﴿﴾ الشَّحْ ﴿﴾ —————

المَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ: خَافَ مِنْ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَتَّكِلُ وَيَزْعُمُ أَنَّ الذُّنُوبَ لَا تَضُرُّ، فَلِهَذَا أَخْفَاهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ بَيَّنَّ عِنْدَ مَوْتِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ فِي أَحَادِيثٍ أُخْرَى، وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقًا يُذْنِبُونَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَبَنِي الْجَانِّ؛ لِيُظْهِرَ بِذَلِكَ آثَارَ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، مِنْ كَوْنِهِ التَّوَّابِ، وَكَوْنِهِ الرَّحِيمِ، وَكَوْنِهِ الْعَفُوفِ، وَكَوْنِهِ الْغُفُورِ، لَوْ لَمْ يُوجِدِ الذَّنْبُ لَمَا وُجِدَتْ آثَارُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ، مِنْ كَوْنِهِ التَّوَّابِ وَالرَّحِيمِ وَالْغُفُورِ وَالْعَفُوفِ، وَقَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ تَقَعُ الذُّنُوبُ عَنْ حِكْمَةٍ بِالْعَقَّةِ.

وَفِي هَذَا انْكَسَارُ الْعَبْدِ وَذُلُّهُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَتَى أَذْنَبَ انْكَسَرَ وَذَلَّ اللَّهُ، وَعَرَفَ سُوءَ عَمَلِهِ، وَاسْتَحْيَا مِنْ رَبِّهِ، فَبَادَرَ بِالتَّوْبَةِ وَالِإِخْلَاصِ وَالرُّجُوعِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ وَيَتُوبُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ نَدَمِهِ وَإِقْلَاعِهِ وَانْكَسَارِهِ وَتَوْبَتِهِ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﷻ فِي تَقْدِيرِهِ، وَفِي مَنْنِهِ بِالتَّوْبَةِ عَلَى مَنْ تَابَ عَلَيْهِ.

• س ...؟

ج : خَافَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْ - يَعْنِي - يَجْتَرِّئُوا عَلَى الْمَعَاصِي، لَا بَيِّنَةَ بَيَانَ الْحُكْمِ، الرَّسُولُ ﷺ بَيَّنَّ لِلْأُمَّةِ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ لِلْأُمَّةِ وَنُبَيِّنَ الْحُكْمَ لثَلَا يُذْنِبُوا، الْإِخْبَارُ أَنَّهُ قَضَاهَا وَقَدَّرَهَا لِحِكْمَةٍ بِالْعَقَّةِ.

١٠/٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عِيَاضٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفُهْرِيُّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ».

الشرح (١)

لأن من أسمائه الغفار، ومن أسمائه العفو، ومن أسمائه التواب، فلهذا قدر الله وسبق في علمه أن هذه الأمة - بني آدم والجن - يذنبون ثم يتوبون، فيغفر الله لهم، وتظهر آثار أسمائه الحسنى من العفو والغفور والرحيم، والتواب، وليس معناه الإذن في الذنوب، ولكن معناه أن الله قد قضى وقدر أنه لا بد أن تقع من الناس الذنوب، من الجن والإنس، فإذا تابوا إليه وتابوا وانكسروا بين يديه ﷺ غفر لهم وتاب عليهم ﷺ.

* * *

١١/٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

الشرح

وهذا شاهد لقوله ﷺ: «لَا تَقْطُلُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» [الزمر: ٥٣]، ولا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» [يوسف: ٨٧] فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ وَإِنْ وَقَعَ فِي الرِّلَّةِ وَالذَّنْبِ فَهَذَا شَيْءٌ قَدْ كُتِبَ عَلَيْهِ وَمَضَى بِهِ عِلْمُ اللَّهِ وَقَدَرُهُ، فليبادر بالتوبة، وليبادر بالانكسار والذل بين يدي الله، والله يتوب على التائبين ﷺ.

٣ - **باب** فَضْلِ دَوَامِ الذِّكْرِ وَالصِّكْرِ فِي أُمُورِ الآخِرَةِ
وَالْمُرَاقَبَةِ وَجَوَازِ تَرْكِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَالِإِسْتِغَالِ
بِالدُّنْيَا

١٢٤ / ٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَقَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ
- وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ
الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ، قَالَ: - وَكَانَ مِنْ
كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟
قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ
عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا
خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ،
فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَاَنْطَلَقْتُ
أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ
عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ،
عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ،
لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً
وَسَاعَةً». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ (١) ﴿﴾ —————

وَهَذَا يَبِينُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم كَثُرَتْ عَلَيْهِمْ، يَحْضُرُ لَهُمْ مِنْ مُعَافَسَةِ الْأَوْلَادِ

وَالنَّسَاءِ وَالضَّيْعَاتِ كَالْمَزَارِعِ مَا يُسَبَّبُ نِسْيَانَ بَعْضِ مَا يَسْمَعُونَ، وَذَهَابَ بَعْضِ مَا يَجِدُونَ مِنَ الرَّقَّةِ وَالخُشُوعِ عِنْدَ سَمَاعِ الْعِظَاتِ وَالذِّكْرَى، وَهَذَا شَأْنُ ابْنِ آدَمَ، وَلِهَذَا خَافَ حِظْلَةً مِنْ هَذَا الْمَقَامِ، قَالَ: { نَافِقَ حَنْظَلَةَ }.

وَسَأَلَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنِ ذَلِكَ فَقَالَ: { نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبُذِّكْرُنَا بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ }؛ أَي: كَأَنَّهَا رَأَى عَيْنٍ، كَأَنَّا نَشَاهِدُ ذَلِكَ، مِمَّا يُذَكِّرُهُمْ بِهِ وَيَعْظُمُهُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَتَرَقُّ قُلُوبُهُمْ، فَإِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ ﷺ عَافَسُوا الْأَوْلَادَ وَالْأَزْوَاجَ وَالضَّيْعَاتِ، وَنَسُوا كَثِيرًا مِمَّا وَقَعَ لَهُمْ عِنْدَ حُضُورِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: { لَوْ أَنَّكُمْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي؛ لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ فِي فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقَاتِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ }.

سَاعَةٌ يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِي الْعِظَةِ وَالذِّكْرَى وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ، وَسَاعَةٌ فِي الْأُمُورِ الَّتِي أَبَاحَهَا اللَّهُ لَهُ مِنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالزَّرَاعَةِ وَسَقْيِ الْأَغْنَامِ وَالإِبِلِ، إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْ شُؤُونِ الْحَيَاةِ.

فَلَا بَدَّ مِنْ هَذَا وَهَذَا، فَسَاعَةٌ لِلْعِبَادَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَسَمَاعِ الذِّكْرَى وَالْعِظَاتِ، وَسَاعَةٌ لِمَا أَبَاحَ اللَّهُ مِنْ كَسْبِ الرِّزْقِ وَطَلْبِ الرِّزْقِ، وَالاجْتِهَادِ فِيمَا يُغْنِي الْإِنْسَانَ عَنِ الْحَاجَةِ إِلَى النَّاسِ.

وَلَيْسَ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ الْجَهْلَةِ، أَنَّ سَاعَةً لِلدِّينِ، وَسَاعَةً لِلْحَرَامِ وَالْمَعَاصِي، لَا، هَذَا غَلَطٌ، وَلَيْسَ مَرَادُ النَّبِيِّ هَذَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُظَنَّ بِهِ هَذَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَكِنْ الْمُرَادُ: سَاعَةٌ لِلْعِبَادَةِ، وَالتَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ، وَطَلْبِ الْعِلْمِ، وَمَجَالِسِ الذِّكْرِ، وَسَاعَةٌ أُخْرَى تَكُونُ لَطَلْبِ الرِّزْقِ مِنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالزَّرَاعَةِ، وَغَيْرِ هَذَا مِنْ وَجُوهِ الرِّزْقِ وَوُجُوهِ الْأَسْبَابِ وَالْكَسْبِ.

قَوْلُهُ: { إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ }؛ هَذِهِ «إِنْ»

مَخْفَفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ؛ يَعْنِي: إِنَّكُمْ لَوْ تَدْوُمُونَ، وَهِيَ بِالْكَسْرِ بِمَعْنَى: إِنَّكُمْ، مَخْفَفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ؛ يَعْنِي: لَوْ دَامُوا عَلَى مَا يَكُونُونَ عِنْدَهُ مِنَ الْخُشُوعِ وَالْانْكَسَارِ وَالتَّائِبِ كَانَتْهُمْ يُشَاهِدُونَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ «كَأَنَّ رَأْيَ عَيْنٍ» كَأَنَّ نَرَاهَا رَأْيَ عَيْنٍ، لَوْ دَامُوا عَلَى هَذَا لِصَافِحَتِهِمْ الْمَلَائِكَةُ فِي فُرُشِهِمْ وَفِي طُرُقَاتِهِمْ «وَلَكِنْ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ، وَلَكِنْ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ».

كَرَّرَهَا ثَلَاثًا؛ يَعْنِي: سَاعَةٌ لِأُمُورِ الدِّينِ وَالمُذَاكِرَةِ وَالعِلْمِ وَذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَسَاعَةٌ لِأُمُورِ الدُّنْيَا فِي المَزْرَعَةِ وَمَعَ الزَّوْجَةِ وَمَعَ الْأَوْلَادِ فِي مَصَالِحِهِمْ، وَهَذَا مِنْ لُطْفِ اللَّهِ، وَلَا يَضُرُّ الْعَبْدَ ﷺ. هَذَا مِنْ لُطْفِ اللَّهِ، الْإِنْسَانُ مَحْتَاجٌ إِلَى هَذَا، مَحْتَاجٌ أَنْ يُعَافِسَ الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّيِّعَاتِ؛ لِإِصْلَاحِ شَأْنِهِ، وَلِمَعْرِفَةِ حَالِ أَهْلِهِ وَحَاجَاتِهِمْ، وَحَاجَةِ الْأَوْلَادِ، وَحَاجَةِ الصَّيِّعَاتِ وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ، هَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، هَكَذَا عِلاجُ البَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالتَّجَارَةِ، سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ.

لَا كَمَا يَظُنُّ الْجَهْلَةُ، سَاعَةٌ لِلطَّاعَةِ وَسَاعَةٌ لِلْمَعْصِيَةِ، لَا، هَذَا غَلَطٌ، هَذَا مُتَكَرِّرٌ، الْمُرَادُ: سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ: سَاعَةٌ لِلْعِبَادَةِ وَالفِرَاقِ لَهَا وَالقِيَامِ بِحَقِّ اللَّهِ مِمَّا شَرَعَ، وَسَاعَةٌ لِطَلْبِ الدُّنْيَا وَالرِّزْقِ، أَوْ مَوَاسِئَةِ الْأَهْلِ، وَحَاجَةِ الْأَهْلِ أَوْ الْأَوْلَادِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا أَبَاحَهُ اللَّهُ لَهُ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، هُنَا لِلْإِنْكَارِ: «وَلَكِنْ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ» هَلْ يُنْكَرُ عَلَيْهِ ذَلِكَ؟

○ ج: لا، يُخْبِرُهُ.

«السَّائِلُ»: لِلتَّقْرِيرِ؟

(الشَّيْخُ): نَعَمْ، يُخْبِرُهُ.

• س وَالَّذِي مَا يَفْهَمُ؟

○ ج: الَّذِي مَا يَفْهَمُ يُفْهَمُ، الْمَقْصُودُ: أَنَّ هَذَا مَكْتُوبٌ عَلَيْهِمْ، لَا بُدَّ مِنْ

وَفُوعِ الذُّنُوبِ، لَكِنَّ لَيْسَ مَعْنَاهُ الرُّخْصَةُ فِيهَا، وَهُوَ حَرَمُهَا عَلَى عِبَادِهِ، حَرَمٌ عَلَيْهِمْ مَا حَرَمَ، وَأَمْرُهُمْ بِمَا أَمَرَ، وَنَهَاهُمْ عَمَّا نَهَى، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْذَرُوا، فَإِذَا وَقَعُوا بَادَرُوا بِالتَّوْبَةِ.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، مَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى صَالِحِي

البَشَرِ؟

○ ج: اللهُ أَعْلَمُ.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، يَجُوزُ لِلشَّخْصِ أَنْ يَتَّهَمَ نَفْسَهُ بِالتَّفَاقِ؟

○ ج: إِذَا رَأَى مِنْ نَفْسِهِ أَسْبَابًا ظَنَّنَهَا نِفَاقًا.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٦٦)]: «قَالَ الْقَاضِي:

ضَبَطْنَاهُ {رَأَى عَيْنٍ} بِالرَّفْعِ، أَي: كَأَنَّا بِحَالٍ مَنْ يَرَاهَا بَعِينَهُ، قَالَ: وَيَصِحُّ النَّضْبُ عَلَى الْمُضَدِّ؛ أَي: نَرَاهَا رَأَى عَيْنٍ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: مَا شِي.

• (الشَّيْخُ): عِنْدَكَ «التَّمِيمِيُّ» الْمَعْرُوفُ: التَّمِيمِيُّ، بِمِيمَيْنِ؟ رَاجِعِ «التَّقْرِيبَ»

فِيهِ أَحَدٌ غَيْرُهُ، يَحْيَى بْنُ يَحْيَى؟

[قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّقْرِيبَ» (٧٦٦٨)]: «يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ، أَبُو زَكْرِيَا النَّيْسَابُورِيُّ، ثِقَةٌ ثَبَّتْ إِمَامٌ مِنَ الْعَاشِرَةِ، مَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ عَلَى الصَّحِيحِ، خ م ت س».

٧٦٦٩ - يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرِ اللَّيْثِيِّ مَوْلَاهُمُ الْقُرْطُبِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ،

صَدُوقٌ فَقِيهٌ قَلِيلُ الْحَدِيثِ وَلَهُ أَوْهَامٌ، مِنَ الْعَاشِرَةِ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ عَلَى الصَّحِيحِ. تَمِييز.

[يَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْغَسَانِيُّ، هُوَ ابْنُ أَبِي زَكْرِيَا، تَقَدَّمَ.

٧٦٧٠ - يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ قَيْسِ بْنِ حَارِثَةَ الْغَسَانِيِّ أَبُو عُثْمَانَ الشَّامِيِّ،

ثِقَةٌ مِنَ السَّادِسَةِ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عَلَى الصَّحِيحِ، د.

٧٦٧١ - يحيى بن أبي يحيى، مجهول، من السابعة، س.

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَعَمِ الْأَوَّلُ التَّمِيمِيُّ.

• مَا ضَبَطَ الشَّارِحُ عِنْدَكَ «الْأَسِيدِيَّ»، مَعْرُوفٌ بِالتَّشْدِيدِ!؟

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٦٥)]: «قَوْلُهُ: {عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ} ضَبَطُوهُ بِوَجْهَيْنِ: أَصْحُهُمَا وَأَشْهَرُهُمَا: ضَمُّ الِهْمَزَةِ وَفَتْحُ السِّينِ وَكَسْرُ الْيَاءِ الْمُسْتَدَدَةِ. وَالثَّانِي كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِإِسْكَانِ الْيَاءِ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْقَاضِي إِلَّا هَذَا الثَّانِي، وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي أُسَيْدٍ بَطْنٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ: الثَّانِي «الْأَسِيدِيَّ» بِالتَّخْفِيفِ. {الْأَسِيدِيَّ} هَذَا الْمَشْهُورُ، وَ«الْأَسِيدِيَّ» بِالتَّخْفِيفِ الَّذِي مَا ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضَ سِوَاهُ، لِعِتَانِ يُقَالُ: «الْأَسِيدِيَّ» (بَنِي أُسَيْدٍ، وَبَنِي أُسَيْدٍ) لِعِتَانِ فِيهِمَا.

* * *

١٣/ ٢٧٥٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَعظْنَا، فَذَكَرَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَاحَكْتُ الصَّبِيَانَ وَالْعَبْتُ الْمَرْأَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكَّرُ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَافَقَ حَنْظَلَةَ فَقَالَ: «مَهْ» فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: «يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذَّكْرِ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ، حَتَّى تُسَلَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ: أَنَّهُ شَرَعَ لَنَا أَيْضًا مُلَاعَبَةَ الْأَهْلِ وَالْأَنْسَ بِالْأَوْلَادِ

وطلب الرزق في الضيقات والبيع والشراء، إذا فعله الإنسان عن نية صالحة صار أيضًا عبادة ويؤجر عليها، في يناس أهله، ويناس أولاده، وطلب الرزق الحلال، هذا من فضل الله ﷺ.

* * *

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

٤ - [بَاب] فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ

٢٧٥١ / ١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ -، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

٢٧٥١ / ١٥ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا يَدْعُو الْمُسْلِمَ إِلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَإِعْظَامِ الرَّجَاءِ، وَالْأَيْقُنَ؛ لِأَنَّ رَحْمَتَهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ ﷻ، فَعَلَى الْعِبَادِ أَنْ يُحْسِنُوا الظَّنَّ بِمَوْلَاهُمْ وَأَنْ يَرْجُوهُ، وَالْأَيْقُنُوا وَيَأْسُوا، مَعَ الْجِدِّ فِي الْعَمَلِ، وَمَعَ التَّصَحُّبِ فِي الْعَمَلِ، فَلَا قُنُوطَ وَلَا أَمْنٍ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، رَجَاءٌ وَخَوْفٌ.

وَهَذَا بَيِّنٌ أَنَّ حُسْنَ الظَّنِّ وَأَنَّ رَجَاءَ الرَّحْمَةِ يَحْتَاجُ إِلَى عَمَلٍ، وَأَنَّهُ مَا يَتِمُّ
بِدُونِ الْعَمَلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ﴾ [الكهف: ١١٠].

فَالْإِنْسَانُ الَّذِي يَرْجُو وَمَا يَعْمَلُ، كَيْفَ يَصِيرُ؟ يَصِيرُ لَاعِبًا أَوْ فَاقِدًا
لِلْعَقْلِ، مِثْلَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُحْصَلَ مَعْدِنًا فِي الْأَرْضِ الْفُلَانِيَّةِ ذَهَبًا، وَلَكِنْ
مَا يَبْحَثُ وَلَا يَحْفَرُ وَلَا شَيْئًا. أَوْ يَقُولُ: أَنَا أَصِيدُ سَمَكًا، وَهُوَ جَالِسٌ فِي بَيْتِهِ
حَوْلَ الْبَحْرِ، وَلَكِنْ مَا فَعَلَ شَيْئًا.

هَذَا مَا هُوَ صَاحِحٌ، هَذَا رَجَاءٌ فَاسِدٌ، أَوْ يَقُولُ: أَنَا أُرْبِحُ فِي السَّلْعِ
وَالتَّجَارَاتِ، أَعْمَلُ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي بَيْتِهِ وَلَا يُشْتَرِي وَلَا يَبِيعُ، أَوْ يَقُولُ: يَبِيعُنِي
أَرْبَاحٌ وَأَنَا جَالِسٌ مِنْ دُونِ عَمَلٍ. هَذَا مَعْنَاهُ يَعْنِي: أَخُو الْمَجَانِينِ، أَخُو
الْمَهَابِيلِ، فَلَا بَدَّ مِنْ عَمَلٍ، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ
عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وَلَمَّا ذَكَرَ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ذَكَرَ رَحْمَتَهُمْ بَعْدَ عَمَلِهِمْ ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ
بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ
الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١]. أَوْلَيْكَ - بَعْدَ
الْعَمَلِ، بَعْدَ مَا ذَكَرَ أَعْمَالَهُمْ - سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ؛ أَي: بِسَبَبِ أَعْمَالِهِمْ، مَا هُوَ
بِسَبَبِ التَّمَنِّيِ وَالكَلَامِ الْفَارِغِ، كَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ
هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨] لَمَّا عَمِلُوا
ذَكَرَ الرَّجَاءَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ
رَحْمَتَ اللَّهِ﴾.

فَالْمُبْطَلُ الْمُتَكَاسِلُ الْمُعْطَلُ لِلْعَمَلِ مَا يُسَمَّى رَاجِعًا، يُسَمَّى مَغْرُورًا،
يُسَمَّى مُتَلَاعِبًا، يُسَمَّى فِي الْحَقِيقَةِ فَاقِدًا لِلْعَقْلِ.

١٦٤/ ٢٧٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

هَذَا مِنْ فَضْلِهِ ﷺ، حَيْثُ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكْتُبَهَا أَحَدٌ، كَمَا قَالَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلُ لِمَا تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ عَفُورٌ رَجِيمٌ﴾ [الأنعام: ٥٤] ﷻ.

• س تَسْبِقُ؛ يَعْنِي: بِمَعْنَى تَغْلِبُ، أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ؟

○ ج: تَسْبِقُ وَتَغْلِبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ يَعْنِي: أَكْثَرَ مِنَ الْعِقَابِ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

* * *

١٧٤/ ٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَرَاحَمُ الْخَلَائِقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا مِنْ فَضْلِهِ ﷺ، أَنْ جَعَلَ الرَّحْمَةَ وَاِسْعَةً عَظِيمَةً تَسَعُ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ وَالْخَلْقَ كُلَّهُمْ، وَهَذَا مِثْلُ مَا أَحَقَّ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَنْصُرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا اسْتَقَامُوا، وَأَنْ يَنْصُرَ الرُّسُلَ، وَهَكَذَا قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٤٧].

[الروم: ٤٧] وَقَوْلُهُ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ... وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ
أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(١).

فَقَوْلُهُ: «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ»؛ يَعْنِي: حَقًّا أَحَقَّهُ عَلَى نَفْسِهِ وَفَرْضُهُ عَلَى
نَفْسِهِ، فَضْلًا مِنْهُ وَإِحْسَانًا وَجُودًا وَكِرْمًا لِمَنْ اسْتَقَامَ عَلَى تَوْجِيدِهِ وَطَاعَتِهِ.

* * *

﴿٢٧٥٢/٨﴾ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ -، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ
وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً».

﴿٢٧٥٢/١٩﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ
رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فِيهَا
يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ
تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الشرح

هَذِهِ رَحْمَةٌ مَخْلُوقَةٌ، بِخِلَافِ الرَّحْمَةِ الَّتِي هِيَ وَضْفُهُ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ؛
فَالرَّحْمَةُ رَحْمَتَانِ:

١ - رَحْمَةٌ هِيَ وَضْفُهُ الْقَائِمُ بِهِ ﷺ، هَذِهِ رَحْمَةٌ وَصِفَ لَهُ لَيْسَتْ
بِمَخْلُوقَةٍ، كِعِزَّتِهِ وَعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ وَعِجَلِهِ، فَهُوَ
سُبْحَانَهُ بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ هُوَ الْخَالِقُ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

٢ - وَهِيَ أَشْيَاءُ مَخْلُوقَةٌ جَعَلَهَا فِي عِبَادِهِ، مِثْلُ الرَّحْمَةِ وَالْقُدْرَةِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٣٠).

الَّتِي لِلْعِبَادِ، وَالْعِلْمِ، وَسَائِرِ صِفَاتِهِمُ الَّتِي جَعَلَهَا لَهُمْ، هَذِهِ أَشْيَاءُ خَلَقَهَا فِيهِمْ ﷺ، وَجَعَلَهَا سَبَبًا لِتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَقِيَامِهِمْ بِمَا يَنْبَغِي مَعَ أَوْلَادِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

* * *

﴿٢٧٥٣/٢٠﴾ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ التَّهْدِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتَسَعَةٌ وَتَسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».

﴿٢٧٥٣﴾ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

﴿٢٧٥٣/٢١﴾ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا تَعَطَّفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ».

————— ﴿ الشَّرْحُ ﴾ —————

«طَبَاقٌ» بِالرَّفْعِ مَبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ.

[قَالَ الْإِمَامُ الْأَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٩/١٦٤)]: «قَوْلُهُ فِي الْأَخْرِ: «كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، (ع) أَي: مِلءٌ، كَأَنَّهَا تَعْمُ ذَلِكَ، فَيَكُونُ طَبَاقًا لَهَا». [انتهى كلامه].

• سِ الرِّحْمَةُ فِيهَا مَخْلُوقَةٌ، وَالتَّسَعَةُ وَتَسْعُونَ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ؟

ج: كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ، كُلُّ الْمَائَةِ مَخْلُوقَةٌ «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ»^(١)،
لَكِنَّ الْوَصْفَ الْقَائِمُ بِاللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْ وَصْفِهِ ﷻ، أَمَّا هَذِهِ رَحْمَةٌ
خَارِجِيَّةٌ، اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* * *

ك/٢٢٤/٢٧٥٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ
الْتَمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لِحَسَنِ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، حَدَّثَنِي
رَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْيِ فِإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَبْتَغِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي
السَّبْيِ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُونَ
هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟» قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ، وَهِيَ تَقْدِيرُ عَلَيَّ أَنْ
لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا».

— الشَّرْحُ —

وَهَذَا يُبَيِّنُ لَنَا كَمَالَ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَسِعَةَ رَحْمَتِهِ، وَأَنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ ﷻ، فَإِنَّ
الْمَرْأَةَ مَا تَطْرَحُ وَلَدَهَا فِي النَّارِ وَلَا تَرْضَى عَلَيْهِ بِالسُّوءِ، هَذَا الَّذِي طَبَعَ اللَّهُ
عَلَيْهِ الْأُمَّهَاتِ، إِلَّا مَا نَدَرَ لَا حُكْمَ لَهُ.

الْمَقْضُودُ: أَنَّ الْأُمَّهَاتِ مَعْرُوفٌ رَحْمَتُهُنَّ لِأَوْلَادِهِنَّ وَتَعْبَهُنَّ فِيمَا يَنْفَعُ
أَوْلَادَهُنَّ، وَيُرِيحُ أَوْلَادَهُنَّ، فَاللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا، وَلِهَذَا أَدْرَأَ
الْأَرْزَاقَ وَأَوْجَدَ أَسْبَابَ الْعَيْشِ وَالْخَيْرِ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ وَعَفَا
عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أَخْطَاءِ بَنِي آدَمَ، وَلَوْ أَخَذَهُمْ بِأَخْطَائِهِمْ لَهَلَكُوا جَمِيعًا: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ
اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [النحل: ٦١]، ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا
كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [فاطر: ٤٥].

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٧٩٩).

فَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُ ﷺ أَرْحَمُ بِهِمْ مِنْ أُمَّهَاتِهِمْ بِأَسْبَابٍ مَا فَعَلَ مَعَهُمْ ﷺ،
وَمَا يَجُودُ عَلَيْهِمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

لكن إذا الولدُ أساءَ التَّصَرُّفَ وأساءَ العَمَلَ مَعَ وَالِدِيهِ أَبْغَضَاهُ وَكَرِهَاهُ،
وَأَحْبَبًا بَعْدَهُ؛ لِإِسَاءَتِهِ وَسُوءِ عَمَلِهِ، وَهَكَذَا الْعَبْدُ إِذَا أَسَاءُوا تَصَرُّفَاتِهِمْ وَأَسَاءُوا
أَعْمَالَهُمْ أَبْغَضَهُمُ اللهُ وَاسْتَحَقُّوا غَضَبَهُ وَمَقْتَهُ ﷺ.

• س إِذَا وَجَدْتَ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ؟

○ ج: كَلَّمَا وَجَدْتَ صَبِيًّا أَخَذْتُهُ، تَقُولُ: لَعَلَّهُ وَلَدَهَا؛ لِشَدَّةِ مَا فِي نَفْسِهَا
تَطْلُبُهُ، يَحْتَمِلُ أَنَّهَا «إِذَا» لَكِنِ الرَّوَايَةُ «إِذَا» كَلَّمَا وَجَدْتَ صَبِيًّا أَخَذْتُهُ، مَا هُوَ
بِوَاحِدٍ فَقَطْ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٧٠/١٧)]: «قَوْلُهُ: {فَإِذَا
أَمْرًا مِنَ السَّبْيِ تَبْتَعِي} هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: {تَبْتَعِي} مِنْ
الِابْتِغَاءِ وَهُوَ الطَّلَبُ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: وَهَذَا وَهَمٌّ، وَالصَّوَابُ مَا فِي رِوَايَةِ
الْبُخَارِيِّ: «تَسَعَى» بِالسِّينِ مِنَ السَّعْيِ.

قُلْتُ: كِلَاهُمَا صَوَابٌ لَا وَهَمَ فِيهِ، فَهِيَ سَاعِيَةٌ وَطَالِبَةٌ مُبْتَغِيَةٌ لِابْنِهَا.
وَاللهُ أَعْلَمُ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: الْمَعْنَى وَاحِدٌ، تَبْتَعِي وَتَسَعَى، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، مِثْلُ
مَا قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ.

مَعْنَاهُ «إِذَا»؛ يَعْنِي: تَطْلُبُ وَلَدًا لَهَا، فَإِذَا شَافَتْ وَلَدًا أَخَذْتُهُ تَرَضُّعُهُ عَلَى
بَطْنِهَا وَتَرَضُّعُهُ.

• س كَانَ ضَانِعًا لَهَا؟

○ ج: كَانَ ضَانِعًا لَهَا، فَقَدَّتْهُ.

﴿٢٣/٢٧٥٥﴾ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ: ابْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا يُفِيدُ الْحَذَرَ، وَالْأَيْتِسَاهَلَ، وَأَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ الْاهْتِمَامُ وَالْعِنَايَةُ وَالْإِعْدَادُ.

* * *

﴿٢٤/٢٧٥٦﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنُ بِنْتِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لِأَهْلِيهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبُنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبَّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي هَذَا أَنَّهُ دَلِيلٌ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَقْرَهُ وَلَمْ يَذْكَرْ شَيْئًا لَمَّا ذَكَرَ الْخَبَرَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْجَهْلَ بِبَعْضِ دَقَائِقِ الْأُمُورِ فِي الْعَقِيدَةِ الَّتِي قَدْ يُخْفَى مِثْلُهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِبَعْضِ الصِّفَاتِ، مِثْلَ هَذَا الشَّيْءِ الدَّقِيقِ قَدْ يُغْفَرُ لِصَاحِبِهِ بِسَبَبِ جَهْلِهِ، فَإِنَّهُ جَهْلٌ كَمَالَ الْقُدْرَةِ، وَخَفِيَ عَلَيْهِ كَمَالَ الْقُدْرَةِ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ بِأَخْرَاقِهِ وَسَحْقِيهِ، وَذَرَّهُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فِي يَوْمِ عَاصِفٍ أَنَّهُ يَفُوتُ عَلَى اللَّهِ فِي هَذَا، وَأَنَّهُ يَذْهَبُ وَلَا يَبْقَى لَهُ أَثَرٌ وَلَا عَيْنٌ،

فَاللهُ جَمَعَ ذَلِكَ، أَمَرَ الْأَرْضَ وَالْبَحْرَ وَجَمَعَ كُلَّ شَيْءٍ، ثُمَّ قِيلَ لَهُ، فَقَالَ:
يَا رَبِّ مَخَافَتِكَ؛ فَغَفَرَ اللهُ لَهُ تَعَالَى.

هَذَا مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَجَمَاعَةٌ^(١)، فِي أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الدَّقِيقَةِ
الَّتِي قَدْ تَخْفَى عَلَى بَعْضِ النَّاسِ مِمَّا يَدْخُلُهُ الْعَفْوُ.

• س قَوْلُهُ: «لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ»؛ يَعْنِي: مَعَهُ التَّوْحِيدُ أَوْ لَا؟

○ ج: لَا بَدَّ، هَذِهِ غَيْرُ التَّوْحِيدِ، مِثْلُ مَا قَالَ فِي الَّذِينَ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ
بَعْدَمَا يَشْفَعُ الشَّفَعَاءُ: «يُخْرِجُ اللهُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ لَمْ يَفْعَلُوا خَيْرًا قَطُّ»؛ يَعْنِي:
إِلَّا التَّوْحِيدِ، يُخْرِجُهُمُ اللهُ بِغَيْرِ شَفَاعَةٍ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا يَمْتَحِشُونَ فِيهَا وَيُعَذَّبُونَ
بَسِيئَاتِهِمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ. قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ: «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا
قَطُّ»^(٢)، زَادَ فِي الرَّوَايَةِ: «إِلَّا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»^(٣)؛ يَعْنِي: إِلَّا أَنَّهُمْ
مُوحَّدُونَ.

وقد أجمع العلماء قاطبة على أن من مات على الشرك وهو غير
معذور ليس من أهل الفترات، ولا ممن يُعذَّرُ، أنه مخلد في النار ولا
يُخْرِجُ مِنْهَا، وَإِنَّمَا الْبَحْثُ وَالْخِلَافُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَعْتَزَلَةِ وَالْخَوَارِجِ فِي الْعِصَاةِ
فَقَطُّ.

فأهل السنة والجماعة يقولون: إن العصاة يُخْرَجُونَ وَلَا يُعَذَّبُونَ عَذَابًا
دَائِمًا أَبَدًا؛ بَلْ لَهُمْ نِهَايَةٌ، الْعِصَاةُ لَهُمْ نِهَايَةٌ، وَإِنَّ وَصَفَ بَعْضِ عَذَابِهِمْ
بِالْخُلُودِ فَهُوَ خُلُودٌ لَهُ نِهَايَةٌ، خُلُودٌ مُؤَقَّتٌ، مِثْلُ خُلُودِ الرَّائِي وَالْقَاتِلِ وَقَاتِلِ
نَفْسِهِ، لَكِنِ هَذَا لَهُ نِهَايَةٌ. أَمَّا خُلُودُ الْكُفَّارِ فَلَيْسَ لَهُ نِهَايَةٌ، خُلُودُهُمْ مُسْتَمَرٌّ.
نَسَأَلُ اللهُ الْعَافِيَةَ.

(١) انظر الفتاوى لابن تيمية (٤٠٨/١١).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٣).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٩).

• س الْجُهَّال فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَهُمْ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ حَوْلَ الْقُبُورِ؟

○ ج: الشُّرْكُ مَا يُعْذَرُ بِهِ أَحَدٌ. هَذِهِ دَقِيقَةٌ مِنْ دَقَائِقِ كِمَالِ الْقُدْرَةِ، جَهْلُهَا وَظَنُّ أَنَّهُ بَهْدًا الْعَمَلِ يَفُوتُ، أَمَا الشُّرْكُ لَا يُعْذَرُ.

• س مَا يَعْرِفُونَ وَلَبَسَ عَلَيْهِمْ؟

○ ج: ولو، ما دَامَ بَيْنَ مُسْلِمِينَ وَقَدْ بَلَغَهُمُ الْقُرْآنُ؛ لَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْفِتْرَةِ، وَلَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعَذْرِ، نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ.

• س هَذَا فِي شَرَعٍ مَن قَبَلْنَا، لَكِنِ أَقْرَهُ الرَّسُولُ ﷺ؟

○ ج: أَقْرَهُ الرَّسُولُ ﷺ، نَعَمْ، فَيَمُنُّ كَمَا قَبَلْنَا، حَكَاهُ الرَّسُولُ ﷺ وَسَكَتَ.

* * *

٢٧٥٦/٢٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبِرْنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَبِيِّ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِن قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَبُهُ بِهِ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشَيْتُكَ، يَا رَبِّ - أَوْ قَالَ: مَخَافَتُكَ - فَعَفَّرَ لَهُ بِذَلِكَ».

————— ﴿عَجِيبَيْنِ﴾ الشَّرْحُ ﴿—————﴾

إِنَّمَا قَالَ: ﴿عَجِيبَيْنِ﴾؛ لِأَنَّ هَذَا فَعَلٌ مَا فَعَلَ مِنَ الْإِسْرَافِ عَلَى نَفْسِهِ وَسُوءِ الظَّنِّ بِرَبِّهِ، وَمَعَ هَذَا لَمَّا كَانَ الْحَامِلُ لَهُ خَوْفُ اللَّهِ وَخَشْيَتُهُ ﷺ عَفَّرَ لَهُ.

وَهَذِهِ عُذْبَتْ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا؛ يَعْنِي: أَنَّ ذَنْبَ صَاحِبَةِ
الهِرَّةِ دُونَ ذَنْبِ هَذَا الَّذِي أُسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ؛ يَعْنِي: مَا بِالَّذِي أُسْرَفَ عَلَى
نَفْسِهِ بِالْمَعَاصِي؛ فلهَذَا يَقُولُ الزُّهْرِيُّ ذَلِكَ: إِنَّهُ لَا يَقْنُطُ أَحَدٌ بِسَبَبِ حَدِيثِ
صَاحِبِ النَّارِ الَّذِي سَحَقَ نَفْسَهُ، وَلَا يَأْمُنُ بِالتَّسَاهُلِ بِالْمَعَاصِي وَقَدْ عُذِّبَتْ
امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ.

وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ يَعْنِي: أَنَّ الْوَاجِبَ الْحَذَرَ وَالْخَوْفَ وَعَدَمَ
الْيَأْسِ، لَا يَحْمِلُهُ الْخَوْفُ عَلَى الْيَأْسِ، وَلَا يَحْمِلُهُ الرَّجَاءُ وَحَسَنُ الظَّنِّ عَلَى
الْأَمْنِ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ يَخَافُ وَيَرْجُو.

* * *

٢٦١٩هـ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا،
وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا».
قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ، لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ، وَلَا يَيْئَسَ رَجُلٌ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ (١) ﴿﴾ —————

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ إِبْدَاءِ الْحَيَوَانِ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مَأْكُولٍ؛ كَالهِرَّةِ
وَالكَلْبِ وَالْحِمَارِ، فَلَيْسَ لِلْعَبْدِ أَنْ يُؤْذِيَهَا؛ بَلْ إِمَّا أَنْ يُحَسِّنَ إِلَيْهَا، وَإِمَّا أَنْ
يُخَلِّيَ صَرَاحَهَا. وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِيَهَا بِالْحَبْسِ أَوْ الضَّرْبِ أَوْ التَّعْذِيبِ، هَذَا
لَا يَجُوزُ.

وَهَذَا أَيْضًا فِي قِصَّةِ الَّذِي حَرَقَ نَفْسَهُ دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا جَهَلَ
شَيْئًا مِمَّا قَدْ يُجْهَلُ، أَنَّهُ يُعْفَى عَنْهُ مَا يَغْلِبُ عَلَى غَالِبِ النُّفُوسِ جَهْلُهُ، فَإِنَّ ظَنَّنَ

أَنَّهُ بِهِذَا التَّحْرِيقِ، وَأَنَّهُ إِذَا ذُرَّ فِي الْبَحْرِ فِي الرِّيحِ الْعَاصِفَةِ أَنَّهُ يَذْمَبُ وَلَا يَجْمَعُهُ اللَّهُ، جَهْلًا مِنْهُ، فَلَمَّا كَانَ الْحَامِلُ لَهُ خَوْفَ اللَّهِ وَخَشْيَتَهُ ﷺ، وَجَهْلَ كِمَالِ قُدْرَةِ اللَّهِ ﷻ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ ﷻ؛ حَتَّى لَا يِيَّاسَ أَحَدٌ.

وَهَذَا فِيهِ: الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي شُكْرُ نِعَمِ اللَّهِ، وَالْحَذَرُ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ، وَأَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ﷻ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَكَلَّ عَلَى عَمَلِهِ فَيُوْذِي النَّاسَ أَوْ يُوْذِي الْبَهَائِمَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا تَعَدَّى الْحُدُودَ وَفَعَلَ الْجَرَائِمَ فَهُوَ عَلَى خَطَرٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ. نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.

• س عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، هَذَا إِخْبَارٌ عَمَّا سَيَقُوعُ؟

○ ج: نَعَمْ، مِثْلُ ﴿أَنَّهُ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١]؛ يَعْنِي: يَا بَنِي أَمْرِ اللَّهِ، جَمَعَهُ اللَّهُ، سَوَفَ يَجْمَعُهُ ﷻ.

• س...؟

○ ج: لا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِهَذَا جَاءَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ: «وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ»^(١).

• س تَجْوِيعُ الْخَيْلِ لِلتَّضْمِيرِ، عَفَا اللَّهُ عَنْكَ؟

○ ج: الظَّاهِرُ: يُعْنَى عَنْهُ لِقَصْدِ مَعْرِفَةِ الْأَجُودِ فَالْأَجُودِ، هَذَا وَقَعَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، ضُمَّرَتِ الْإِبِلُ وَالْخَيْلُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْسَّبَاقِ^(٢).

* * *

٢٦٦/٢٧٥٦ - حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزَّبِيدِيُّ، قَالَ الزَّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢)، وَمُسْلِمٌ (١٨٧٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ

عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ» بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، إِلَى قَوْلِهِ: «فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهَرَّةِ.

وَفِي حَدِيثِ الزَّبِيدِيِّ قَالَ: «فَقَالَ اللَّهُ ﷻ، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا: أَدَّ مَا أَخَذَتْ مِنْهُ».

٢٧٥٧/٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، رَاشَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَقَالَ لِيَوْلَدِهِ: لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ أَوْ لِأَوْلَادِنِ مِيرَاثِي غَيْرِكُمْ، إِذَا أَنَا مُتُّ؛ فَأَحْرِقُونِي - وَأَكْثَرُ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ: - ثُمَّ اسْحَقُونِي، وَأَذْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، وَرَبِّي، فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرُهَا.

السنح

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٧٣)]: «قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي﴾: هَكَذَا هُوَ فِي مُعْظَمِ النَّسَخِ بِبِلَادِنَا، وَنَقَلَ اتِّفَاقَ الرُّوَاةِ وَالنَّسَخِ عَلَيْهِ هَكَذَا بِتَكَرُّرٍ إِنْ، وَسَقَطَتْ لَفْظَةً أَنَّ الثَّانِيَةَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ الْمُعْتَمَدَةِ، فَعَلَى هَذَا تَكُونُ إِنْ الْأُولَى شَرْطِيَّةً، وَتَقْدِيرُهُ: إِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ عَذِّبَنِي، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلرُّوَايَةِ السَّابِقَةِ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي: وَهَمَّا مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ مَا يَسْتَقِيمُ، إِمَّا: «إِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ»، وَإِمَّا: «إِنَّ اللَّهَ إِنْ يَقْدِرُ»، سَقَطَتْ «إِنْ» الثَّانِيَةُ كَمَا فِي الرُّوَايَاتِ السَّابِقَةِ.

• س (الشَّيْخُ): عِنْدَكَ «تَلَافَاهُ غَيْرَهَا»؟

(القارئ): «غَيْرُهَا» قال النووي: «أي: مَا تداركه، والتَّاءُ فِيهِ زائدة».

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا أَذْرِي عَنْهَا؛ كَأَنَّ الْعِبَارَةَ فِيهَا خَلَلٌ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، هَلْ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ الْوَصِيَّةُ بِأَنَّهُ يُحْرَقُ بَعْدَ مَوْتِهِ؟

ج: لا، مَا يَجُوزُ، مُنْكَرٌ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ بَيَّنَّ لَنَا النَّهْيَ عَنِ التَّعْذِيبِ

بِعَذَابِ اللَّهِ^(١)، وَعَنِ التَّحْرِيقِ بِالنَّارِ، لَكِنَّ هَذَا غَلَطٌ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ.

• س قَوْلُهُ: «وَرَبِّي، فَقَالَ اللَّهُ:»؟

ج: يَعْنِي: يَخْلِفُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ^(٢).

* * *

٢٨/ ٢٧٥٧ - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا».

وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ: «فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَرِزْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا» قَالَ: فَسَرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: «فَإِنَّهُ، وَاللَّهِ مَا ابْتَأَّرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا».

وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَا امْتَأَّرَ بِالْمِيمِ».

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٦)، وأبو داود (٢٦٧٣)، والترمذي (١٦١٩).

(٢) وجاء في الشرح الثاني: (الشَّيْخُ): فما تلافاه غير أن غفر له، أو ماذا عندك؟

(القارئ): فما تلافاه غيرها.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] ﴿﴾، دَاخِلٌ فِي هَذَا، هَذَا مَمَّنْ دَخَلَ فِي الْمَغْفِرَةِ، لَمَّا اشْتَدَّ خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ شِدَّةُ الْخَوْفِ عَلَى الْوَصِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ لِأَوْلَادِهِ، فَكَانَتْ رَحْمَتُهُ وَإِحْسَانُهُ وَلُطْفُهُ، أَنْ رَجِمَهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَفِيهِ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ، مَا قَالَ: «وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِكُلِّ أَحَدٍ» قَالَ: ﴿لِمَن يَشَاءُ﴾ فَاَلْمُؤْمِنُ هَكَذَا يَخَافُ وَيَرْجُو - يَعْنِي: مَنْ يَشَاءُ - مِنْهُمْ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ عَذَابَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ اللَّطْفَ بِهِ وَالْعَفْوَ عَنْهُ، وَهَذَا الَّذِي أَوْصَى أَوْلَادَهُ مِنْهُمْ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَرَدَ فِي حَدِيثِ نَفْلِهِ ابْنُ الْقَيْمِ^(١) عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ دَخَلَ النَّارَ هَذَا الرَّجُلُ ثُمَّ خَرَجَ بِالشَّفَاعَةِ؟

○ ج: مَا أَذْرِي عَنْ صِحَّتِهِ، الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ، مَا دَخَلَ النَّارَ، فَقَدْ يَكُونُ هَذَا شَادًّا أَوْ ضَعِيفًا.

* وَالْقَاعِدَةُ: أَنَّ الْحَدِيثَ الْمُخَالَفَ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ يَكُونُ شَادًّا، وَلَوْ صَحَّ سَنَدُهُ، مَا يُعْتَبَرُ، وَلَا يُلْتَمَتُ إِلَيْهِ.

وَمَعْنَى الرُّوَايَاتِ كُلِّهَا: يَعْنِي: لَمْ يَدْخُرْ وَلَمْ يُقَدَّرْ؛ يَعْنِي: قَدْ أُرْزِيَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَسَاءَ بِهَا الظَّنُّ مِنْ أَعْمَالٍ فَعَلَهَا فَخَافَ مِنْهَا غَيْرَ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ، فَإِنَّ الْجَنَّةَ حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الشَّرْكِ بِاللَّهِ.

فَالْمَعْنَى: أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ، لَكِنْ عِنْدَهُ أَشْيَاءٌ عَمِلَهَا فَخَافَ مِنْهَا، فَلِهَذَا فَعَلَ مَا فَعَلَ.

(١) فِي «حَادِي الْأَزْوَاجِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٢٩٩).

٥ - [بَابُ] قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذَّنُوبِ وَإِنْ تَكَرَّرَتْ
الذَّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ

٢٧٥٨/٢٩٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ ﷻ، قَالَ: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، اْعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ».

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: «اْعْمَلْ مَا شِئْتَ».

٢٧٥٨٤ - قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ الْقُرَشِيُّ الْقُشَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ النَّرْسِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٢٧٥٨/٣٠٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصِرٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَذْنَبَ ذَنْبًا، وَفِي الثَّلَاثَةِ: «قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ».

————— ﴿﴾ الشَّحْ (١) ﴿﴾ —————

وَهَذَا مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَبْدَ كُلَّمَا أَذْنَبَ فَتَابَ وَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَأَتَابَ إِلَيْهِ، فَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، وَلَوْ تَكَرَّرَتِ الذُّنُوبُ، مَا دَامَ كُلَّمَا أَذْنَبَ بَادَرَ بِالتَّوْبَةِ وَالِإِصْلَاحِ، ثُمَّ يُبْتَلَى بِالشَّيْطَانِ بَعْدَ ذَلِكَ بِذَنْبٍ، فَيَقَعُ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، فَاللَّهُ يَغْفِرُ الذَّنْبَ لِمَنْ تَابَ، وَيَأْخُذُ بِهِ لِمَنْ لَمْ يَتُبْ ﷻ.

فَمَا دَامَ الْعَبْدُ مَتَى بَدَرَ مِنْهُ الذَّنْبُ بَادَرَ بِالتَّوْبَةِ وَالِإِصْلَاحِ؛ فَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى التَّائِبِينَ إِذَا صَدَقَ فِي التَّوْبَةِ، وَصَارَتْ نَصُوحًا، فَإِنَّهُ يُغْفِرُ بِهَا الذَّنْبَ، فَإِذَا عَادَ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ كُتِبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ الذَّنْبُ، فَإِذَا تَابَ مِنْهُ مُجِيَّ عَنْهُ، وَهَكَذَا.

فَلَوْ فَعَلَهُ فِي عَامٍ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، ثُمَّ بَعْدَمَا فَعَلَهُ تَابَ مِنْهُ وَأَقْلَعَ تَابَ تَوْبَةً صَادِقَةً، ثُمَّ بُلِيَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَهْرٍ أَوْ سَنَةٍ أَوْ سَتَتَيْنِ، ثُمَّ تَابَ مِنْهُ تَوْبَةً صَادِقَةً، ثُمَّ بَعْدَ مَدَّةٍ رَجَعَ إِلَيْهِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، ثُمَّ تَابَ تَوْبَةً صَادِقَةً، فَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى التَّائِبِينَ ﷻ.

وَلَكِنْ إِذَا كَانَ أَصْرَ هَذَا هُوَ الْبَلَاءُ الْعَظِيمُ، إِذَا كَانَتِ التَّوْبَةُ غَيْرَ صَاحِحَةٍ، يَقُولُ بِلِسَانِهِ أَنَّهُ تَابَ، وَلَكِنْ قَلْبُهُ مُقِيمٌ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، هَذَا لَا تَوْبَةَ لَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٣٥] فَمَا دَامَ كُلَّمَا أَذْنَبَ تَابَ، فَهَذَا فَضْلُ اللَّهِ وَجُودُهُ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿افْعَلْ مَا شِئْتَ﴾؛ أَي: مَا دُمْتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، مَا دُمْتَ كُلَّمَا أَلَمَمْتَ بِالذَّنْبِ بَادَرْتَ بِالتَّوْبَةِ وَالِإِصْلَاحِ وَالنَّدَمِ وَالِإِقْلَاعِ.

قَوْلُهُ: ﴿قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ﴾: يَعْنِي: مَا دَامَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ. اللَّهُ أَكْبَرُ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٧٥)]: «هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تَقَدَّمَتْ فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّوْبَةِ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ ظَاهِرَةٌ فِي الدَّلَالَةِ لَهَا، وَأَنَّهُ لَوْ تَكَرَّرَ الذَّنْبُ مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَلْفَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَتَابَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ وَسَقَطَتْ ذُنُوبُهُ، وَلَوْ تَابَ عَنِ الْجَمِيعِ تَوْبَةً وَاحِدَةً بَعْدَ جَمِيعِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ. قَوْلُهُ **عَلَيْكَ لِلَّذِي تَكَرَّرَ ذَنْبُهُ: {اعْمَلْ مَا شِئْتَ}**، «فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ» مَعْنَاهُ: مَا دُمْتَ تُذْنِبُ ثُمَّ تَتُوبُ غَفَرْتُ لَكَ. وَهَذَا جَارٍ عَلَى الْقَاعِدَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَقْصُودُ: أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ الْإِذْنَ، وَإِنَّمَا مِثْلُ مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: **{اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ}** [الزمر: ١٥]، **{فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ}** [الكهف: ٢٩] لَيْسَ الْمُرَادُ الْإِذْنَ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْبَيَانُ، أَنَّهُ مَا دَامَ كَلَّمَا وَقَعَ مِنْهُ الذَّنْبُ أَعَقَبَتْهُ التَّوْبَةُ؛ فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا دَامَتْ التَّوْبَةُ الصَّحِيحَةَ الْأُولَى. فَإِذَا تَابَ تَوْبَةً صَادِقَةً نَادِمًا مُقْبِلًا عَازِمًا عَلَى الْإِلْتِمَاعِ، ثُمَّ بُلِيَ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى، فَالتَّوْبَةُ الْمَاضِيَةُ مَضَتْ صَاحِبَةً، وَالتَّانِيَةُ صَاحِبَةً، وَهَكَذَا، وَلَوْ مِثْلُ مَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ: وَلَوْ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَلَوْ أَكْثَرَ، مَا دَامَ أَنَّهُ رُزِقَ التَّوْبَةَ وَحُتِمَ لَهُ بِهَا فَإِنَّهُ يُتَابُ عَلَيْهِ فِي الشَّرِكِ وَمَا دُونَهُ؛ فَالتَّوْبَةُ تَجِبُ مَا قَبْلَهَا مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ.

• سَنُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْأَمْرَ هَذَا لِلتَّهْدِيدِ **{اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ}** [فصلت: ٤٠]، أَهْلُ

البِلاغَةِ يَقُولُونَ: لِلتَّهْدِيدِ؟

ج: نَعَمْ، لِلتَّهْدِيدِ **{فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ}** [الكهف: ٢٩] لِلتَّهْدِيدِ وَالتَّحْذِيرِ، وَأَنْتُمْ لَنْ تَفُوتُوا اللَّهَ وَلَنْ تُعْجِزُوهُ، لَكِنْ أَمَا هُنَا فَهُوَ لِبَيَانِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، وَأَنَّ التَّوْبَةَ تَجِبُ مَا قَبْلَهَا، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْإِذْنَ؛ لِأَنَّ هَذَا مَعْرُوفٌ مِنَ الشَّرْعِ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ الْإِذْنَ فِي الْمَعَاصِي. وَإِنَّمَا الْمُرَادُ: أَنَّهُ مَا دَامَ بِهَذِهِ الْحَالَةِ الَّتِي ذَكَرَ، وَهِيَ أَنَّهُ تَابَ ثُمَّ رَجَعَ، ثُمَّ تَابَ ثُمَّ رَجَعَ، فَالتَّوْبَةُ الْأَخِيرَةُ كَتَوْبَتِهِ السَّابِقَةِ تُقْبَلُ وَتَصِحُّ إِذَا اسْتَوْفَتْ شُرُوطَهَا، لَكِنْ فِي الْعَالِبِ أَنْ مَنْ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا قَدْ يُخَذَّلُ وَلَا يُوقَفُ لِلتَّوْبَةِ. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ.

• س قوله: «اعمل ما شئت»؟

○ ج: ليس مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَأْمُرُهُ بِالْمَعَاصِي، مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَا دَامَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، فَإِنَّهُ مُعْفُورٌ لَهُ.

• س ...؟

○ ج: يُعْنِي: عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ تَوْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَنَدَمَ بَعْدَ عَمَلِهِ الْمَعْصِيَةِ. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

• س لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ دَعْوَةً مِنَ اللَّهِ؟

○ ج: لَا، لَيْسَ أَمْرًا بِالذُّنُوبِ، وَلَكِنْ أَمْرُهُمُ بِالتَّوْبَةِ وَالِإِصْلَاحِ، وَأَنْ يُعْقَبَ كُلُّ ذَنْبٍ بِالتَّوْبَةِ.

* * *

﴿٢٧٥٩/٣١﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

﴿٢٧٥٩﴾ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا لُجُودُهُ وَكَرَمُهُ، وَحُثًّا لِعِبَادِهِ عَلَى التَّوْبَةِ (يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ)؛ فَتَعَلَّمَ عِبَادَهُ هَذَا، فَصَارَ هَذَا مِمَّا يَحْفَظُهُمْ عَلَى التَّوْبَةِ لَيْلًا وَنَهَارًا.

وفيه: إِنْبَاتُ صِفَةِ الْيَدِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ يَدٌ يَبْسُطُهَا وَيَقْبِضُهَا، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى،

لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً»^(١).

وأهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ يُثبِتون صفاتِ اللهِ وأسماءَهُ كما جاءتْ في النُّصوصِ، مِنْ غيرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ، يَدُ حَقِيقَةً تَلِيقُ بِهِ لَا تُشَابِهُ أَيْدِينَا، كَمَا أَنَّ لَهُ قَدَمًا وَأَصَابِعَ تَلِيقُ بِهِ، لَا تُشَابِهُ أَقْدَامَنَا وَلَا أَصَابِعَنَا، هَكَذَا سَمِعُهُ وَهَكَذَا بَصَرُهُ، وَهَكَذَا رِضَاهُ وَمَحَبَّتُهُ وَغَضَبُهُ وَغَيْرُ ذَلِكَ، كُلُّهَا صِفَاتٌ حَقٌّ ثَابِتَةٌ لِائْتِقَانِ اللَّهِ، عَلَى رِغْمِ أَنْوَافِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالشُّرُورِ وَالْفَسَادِ، كُلُّهَا ثَابِتَةٌ وَحَقٌّ تَلِيقُ بِاللَّهِ، وَهِيَ مِنْ صِفَاتِ كَمَالِهِ، وَلَوْلَا هَذِهِ الصِّفَاتِ مَا اسْتَحَقَّ الْعِبَادَةَ، لَوْلَا أَنَّهُ سَمِعَ بِصِيرٍ يَتَكَلَّمُ وَيَأْمُرُ وَيَنْهَى وَقَدِيرٌ لَمَا كَانَ إِلَهًا يُعْبَدُ.

المَقْصُودُ: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُثَبِّتُونَ جَمِيعَ الصِّفَاتِ وَالْأَسْمَاءِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ أَوْ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، إِبْتِائًا بِلَا تَمَثِيلٍ؛ رَدًّا عَلَى الْمُسَبِّهِةِ، وَتَنْزِيهَا بِلَا تَعْطِيلٍ؛ رَدًّا عَلَى الْمَعْطَلَةِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا﴾: يُفِيدُ أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا انْتَهَتْ التَّوْبَةُ، حُتِمَ عَلَى الْأَعْمَالِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨] يَعْنِي: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَهِيَ مِنْ آخِرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، مِنْ آخِرِهَا، لَيْسَ بَعْدَهَا تَوْبَةٌ. فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَهَذَا فِيهِ^(٢): الْحُثُّ عَلَى التَّوْبَةِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُلَازِمَ التَّوْبَةَ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَقْبَلُهَا مِنْ عِبَادِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، ﴿وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ، وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا﴾.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٨٤).

(٢) دَرَسَ الْمَغْرِبَ عَامَ ١٤٠٤ هـ بِقِرَاءَةِ مَعَالِي الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نَاصِرِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ.

فالباب مفتوح حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت من مغربها قيل باب التوبة. ولا حول ولا قوة إلا بالله. نسأل الله العافية.

٦ - [باب] غيرة الله تعالى وتحریم الفواحش

٢٧٦٠/٣٢٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ -: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ».

————— الشرح —————

وهذا يفيد أنه ينبغي لنا أن نشي عليه، وهو سبحانه يحب أن يُحمد؛ لأنه أهل للحمد، وأهل الجود والكرم والإحسان، فجدير منا أن نحمده وأن نشي عليه بأعمالنا وأقوالنا وقلوبنا، هكذا المؤمن.

ولهذا اتنى على نفسه ﷺ في كتابه العظيم وعلى لسان رسوله عليه الصلاة والسلام، فحق على أهل الإيمان أن يُثنوا عليه بما هو أهلُه في جميع أحوالهم، جميع أوقاتهم، وهكذا بعد الأكل والشرب، هذا من نعم الله التي أسبغ عليهم «إن الله يرصى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، وأن يشرب الشربة فيحمده عليها»^(١).

فهو سبحانه جدير بأن يُحمد، وهكذا هو أغير، ليس أحد أغير منه ﷺ، ولهذا حرم الفواحش ما ظهر وما بطن.

فينبغي للمؤمن أن يكون كذلك غيوراً في إنكار محارم الله والحدَر منها

(١) أخرجه مسلم (٢٧٣٤).

وَتَحْذِيرِ النَّاسِ مِنْهَا، فَهُوَ سُبْحَانَهُ غَيْرٌ يَحِبُّ الْغَيْرَةَ مِنْ عِبَادِهِ، وَهُوَ صَبُورٌ يَحِبُّ الصَّبْرَ، وَكَرِيمٌ يَحِبُّ الْكِرَمَ، جَوَادٌ يَحِبُّ الْجُودَ، فَهَذِهِ الصِّفَاتُ الَّتِي اتَّصَفَ بِهَا ﷺ يَحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ يَتَّصِفُونَ بِهَا؛ لَمَا فِيهَا مِنْ إِضْلَاحٍ أَوْضَاعِهِمْ، وَإِضْلَاحِ أَحْوَالِهِمْ، وَتَعَاوَنِهِمْ عَلَى الْخَيْرِ.

وَهَكَذَا لَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرَ مِنْهُ ﷺ، وَلِهَذَا أَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَأَقَامَ الْحُجَجَ؛ حَتَّى لَا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ.

• سِ الْغَيْرَةُ مِثْلُ الْغَضَبِ وَالرِّضَا مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ؟

○ ج: مِنَ الْفِعْلِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْغَضَبَ هُوَ الْكَرَاهَةُ لِلشَّيْءِ.

• سِ يُوصَفُ اللَّهُ بِأَنَّهُ صَبُورٌ؟

○ ج: نَعَمْ، صَبُورٌ وَغَيْرٌ ﷺ.

• سِ وَتَفْسِيرُ النَّوْيِ لِلغَيْرَةِ هُنَا صَحِيحٌ؟

○ ج: هَذَا مِنَ التَّأْوِيلِ، النَّوْيُ لَهُ تَأْوِيلَاتٌ كَثِيرَةٌ وَافَقَ فِيهَا الْأَشَاعِرَةُ،

وَهَكَذَا الْحَافِظُ، وَهَكَذَا الْمَازِرِيُّ، وَالْقَاضِي عِيَاضٌ وَجَمَاعَةٌ، قُلٌّ مَنْ سَلِمَ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ، تُتْرَكُ الصِّفَاتُ عَلَى حَالِهَا، غَيْرٌ كَمَا أُخْبِرَ عَنْ نَفْسِهِ غَيْرَةً تَلِيْقُ بِاللَّهِ، لَا تُشَبَّهُ غَيْرَةَ الْمَخْلُوقِينَ ﷺ؛ كَمَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ ﷺ.

• سِ هَلْ يُقَالُ: النَّوْيُ أَشْعَرِيٌّ، أَوْ وَافَقَ الْأَشْعَرِيَّةَ فِي هَذَا الشَّيْءِ؟

○ ج: وَافَقَ الْأَشْعَرِيَّةَ فِي هَذَا الشَّيْءِ، وَافَقَ الْأَشْعَرِيَّةَ فِي إِنْكَارِهِمْ بَعْضَ

الصِّفَاتِ.

زَلَّاتُ الْعُلَمَاءِ مُصِيبَةٌ عَظِيمَةٌ، غَرَّتْ الْكَثِيرَ، زَلَّاتُ النَّوْيِ وَالْحَافِظِ ابْنِ

حَجَرٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْكِبَارِ، وَضَلَّ بِهَا الْكَثِيرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْذَرَ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا سِيَّمَا الْمَتَأَخِّرُونَ

زَلَّاتِهِمْ كَثِيرَةٌ.

فَعَلَيْهِ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ، عَلَيْهِ بِالْعُلَمَاءِ، بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالسَّلَفِ

الصَّالِحِ، فَإِنَّهُمْ أَسْلَمُوا النَّاسَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ، وَأَبَعَدَهُمْ عَنْ كُلِّ شَرٍّ، وَهَكَذَا الْمُحَقِّقُونَ بَعْدَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ الْمَتَأَخِّرَةِ الَّذِينَ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ لِلتَّحْقِيقِ؛ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَابْنِ الْقَيْمِ، وَابْنَ كَثِيرٍ، وَأَنْمَةَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَبَعَ طَرِيقَتَهُ، هَؤُلَاءِ مَنْ أَلَّفَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بِاللِّتَّحْقِيقِ وَالسَّيْرِ عَلَى مَنَهْجِ السَّلَفِ؛ فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَسْلُكَ مَسْلَكَهُمْ وَيَسْتَقِيمَ عَلَى نَهْجِهِمْ فِي السَّيْرِ عَلَى مَنَهْجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

• س...؟

○ ج: يُؤَخِّدُ الْحَقُّ، لَا يُؤَخِّدُ بَزَلَّتْ، زَلَّاتُ الْعُلَمَاءِ لَا يَجُوزُ أَخْذُهَا؛ بَلْ يَجِبُ طَرْحُهَا، أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، أَمْرُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، نَرْجُوا لَهُ الْمَغْفِرَةَ. لَكِنْ مَنْ عَرَفَ الرِّئَاةَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِهَا.

• س فضيلة الشيخ، ما رأيك فيمن يقول: أنا سلفي العقيدة، ولكن مذهبي على أحد الجماعات المعاصرة؟

○ ج: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١] مَا كُلُّ مَنْ ادَّعَى يُسَلِّمُ لَهُ الدَّعْوَى.

* * *

﴿٢٧٦٠/٣٣﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِلذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ».

﴿٢٧٦٠/٣٤﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ

يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: - قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَعَمْ - وَرَفَعَهُ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ».

الشَّرْحُ (١)

وَفِي هَذَا الدَّلَالَةُ عَلَى وَجُوبِ الْغَيْرَةِ لِلَّهِ، وَالْحَذَرِ مِنْ مَحَارِمِهِ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَغَارَ لِلَّهِ، وَأَنْ يَنْتَهِيَ عَنِ مَحَارِمِهِ، وَأَنْ يَحْذَرَهَا، وَلِهَذَا كَانَ اللَّهُ ﷻ أَغْيَرَ شَيْءٍ أَنْ تَنْتَهَكَ مَحَارِمَهُ ﷻ، وَلِهَذَا قَالَ: {لَا أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ}.

فَيَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْذَرَ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ، وَأَنْ يَبْتَعِدَ عَنِ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِهَذَا مَدَحَ نَفْسَهُ وَأَثْنَى عَلَى نَفْسِهِ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى ﷻ.

فَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ أَنْ يُثْنُوا عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنْ يَمْدُحُوهُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَإِحْسَانِهِ إِلَى عِبَادِهِ وَإِنْعَامِهِ عَلَيْهِمْ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: {وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ}، «وَلِهَذَا أَرْسَلَ الرَّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ» (٢).

أَرْسَلَ الرَّسُلَ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ وَقَطْعِ الْعُدْرِ، حَتَّى لَا يَقُولَ قَائِلٌ: مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ، فَاللَّهُ ﷻ أَحَبُّ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يَغَارُوا لِمَحَارِمِهِ، وَأَنْ يُثْنُوا عَلَيْهِ ﷻ، وَأَنْ يَسْتَقِيمُوا عَلَى أَمْرِهِ، وَيَحْذَرُوا مَخَالَفَةَ أَمْرِهِ، فَقَدْ أَقَامَ الْحُجَّةَ وَقَطَعَ الْمَعْدِرَةَ ﷻ.

* * *

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٩٩).

٢٧٦٠ / ٣٥٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ -: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ﷻ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرَّسُلَ».

٢٧٦١ / ٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَعَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ».

٢٧٦٢ - قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ﷻ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَا شَيْخُ، الْحَدِيثُ مَا هُوَ مَفْسَّرٌ لِلغَيْرَةِ، غَيْرَةُ اللَّهِ: «وغيرته أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه»؟

○ ج: يَعْنِي: غَيْرَتَهُ عَلَيْهِ؛ يَعْنِي: إِنكَارَهُ عَلَيْهِ وَبَغْضَهُ لِعَمَلِهِ، غَيْرَتُهُ: وَصِفٌ خَاصٌّ يَلِيقُ بِاللَّهِ، لَا يَشْبَهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، مَضْمُونُهُ وَمَقْتَضَاهُ: إِنكَارُهُ عَلَى عَبْدِهِ إِذَا انْتَهَكَ مَحَارِمَهُ، وَكَرَاهَتُهُ لِعَمَلِهِ وَنَهْيِهِ إِيَّاهُ، وَهَكَذَا الْبُغْضُ وَهَكَذَا الْإِنكَارُ وَالنَّهْيُ، كُلُّهُ مَقْتَضَاهُ الْمَنْعُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ.

• س النَّوَوِيُّ فِي هَذَا الْمَحَلِّ مَا زَادَ عَلَى هَذَا، فَسَرَّهَا بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ ؟
 ◦ ج: يَقُولُ: مَعْنَى الْغَيْرَةِ: الْمَنْعُ، وَلَيْسَ مَعْنَى الْغَيْرَةِ: الْمَنْعُ،
 لَكِنْ مَقْتَضَاهَا الْمَنْعُ، أَمَّا الْغَيْرَةُ وَصَفَ اللَّهُ لَاتَّقُ بِاللَّهِ مِنْ مَعْنَى الْبَغْضَاءِ وَالْكَرَاهَةِ،
 قَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، غَيْرَ الْإِنْكَارِ وَغَيْرُ الْمَنْعِ، مِثْلُ مَا قَالَ فِي الْمَحَبَّةِ: إِنَّهَا
 إِزَادَةٌ كَذَا، إِزَادَةُ الْخَيْرِ، لَا، الْمَحَبَّةُ غَيْرُ الْإِرَادَةِ، الْإِرَادَةُ شَيْءٌ وَالْمَحَبَّةُ شَيْءٌ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، الْغَيْرَةُ تَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ بَسٍ أَوْ الْكَافِرِ أَيْضًا؟
 ◦ ج: الْمُؤْمِنُ هُوَ مَحَلُّ الْغَيْرَةِ، كَوْنُهُ يَنْتَسِبُ لِلْإِيمَانِ وَيَدَّعِي الْإِسْلَامَ
 وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ثُمَّ يُقَدِّمُ عَلَى الْمَحَارِمِ، فَغَيْرَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَكْثَرُ،
 وَإِلَّا فَهُوَ يُبْغِضُ الْمَعَاصِي مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَالْكَفْرَ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، مِنَ الْكُفَّارِ
 وَغَيْرِهِمْ، لَكِنَّ الْمُؤْمِنَ لَكُونَهُ مُؤْمِنٌ وَيَخَافُ اللَّهَ وَيَرْجُوهُ ثُمَّ يُقَدِّمُ.

* * *

٢٧٦١/١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ
 يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ، حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةٌ،
 وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٢٧٦٢/٣٧ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ
 الْمُفْضَلِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ،
 عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ﷻ».

٢٧٦١/٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي:
 ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَعَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا».

٢٧٦١/١ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٧ - **بَابُ** قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]

٢٧٦٣/٢٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ فَتَزَلَّتْ: ﴿وَأَقْبِرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ﴾ [مود: ١١٤] قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

٢٧٦٣/٤٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئًا؛ كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ.

الشرح

وهذا يدلُّ على أن من أتى تائبًا تُقبلُ منه توبته ولا يُعاقبُ، أخبر أنه فعل كذا وتاب، جاء تائبًا، يخبرُ النبيَّ ﷺ ليزيلَ عنه أثرَ هذا الشيء، فأنزلَ اللهُ الآية: ﴿وَأَقْبِرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفَا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [مود: ١١٤] قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ» كما في الرواية الأخرى^(١)، قَالَ: هي لي خاصة؟ قَالَ: «بَلْ لِأُمَّتِي عَامَةً».

هَكَذَا إِذَا جَاءَ إِلَى وَاحِدٍ مِّنَّا وَاحِدٌ يَقُولُ: أَنَا تُبْتُ كُنْتُ زَنَيْتُ، كُنْتُ شَرَبْتُ الخمرَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِي بِالتَّوْبَةِ، قُلْ لَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، اثْبُتْ عَلَيْهَا

(١) عند مسلم برقم (٢٧٦٤).

وَأَسْتَقِمَّ عَلَيْهَا، لَا يَرْفَعُهُ لِلسُّلْطَانِ، لِلهَيْئَةِ، يَقُولُ: عَاقِبُوهُ، هُوَ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ، يَسْتُرُّ عَلَيْهِ وَيَنْصَحُهُ.

كُلُّ إِنْسَانٍ عَنِ نَفْسِهِ يَنْبَغِي لَهُ كَذَلِكَ إِذَا فَعَلَ ذَنْبًا أَنْ يَسْتُرَّ عَلَيْهِ وَيُبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ، وَلِهَذَا أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَا عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا أَسَاءَ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ، الْإِنْسَانُ إِذَا تَابَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَيَسْتُرُّ بِسِتْرِ اللَّهِ، وَلَا يَأْتِي إِلَى النَّاسِ يَقُولُ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا؛ بَلْ يَسْتُرُّ بِسِتْرِ اللَّهِ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى الثَّائِبِينَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ ﴿٨٢﴾ [طه: ٨٢].

فَإِذَا جَاءَ يَقُولُ، يُنْصَحُ، يُقَالُ لَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَنَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِالتَّوْبَةِ، اِحْمَدُ رَبَّكَ، اشْكُرْ رَبَّكَ وَدَعْ عَنْكَ الْكَلَامَ فِي هَذَا الشَّيْءِ، اشْكُرْ رَبَّكَ، اِحْمَدُ رَبَّكَ وَاسْأَلْهُ الثَّابَاتِ، وَلِهَذَا الرَّسُولُ ﷺ مَا أَقَامَ عَلَيْهِ حَدًّا وَلَا عَاقِبَهُ؛ بَلْ أَخْبَرَهُ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ.

• س إِذَا حَصَلَ مِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: امْرَأَةٌ تَزْنِي وَيَسْتُرُونَ - الْقَبِيلَةَ - بَيْنَهُمُ الْأَمْرَ هَذَا، هَلْ مَطْلُوبٌ فِي حَقِّهِمْ أَنْ يَسْتُرُوا هَذَا بَيْنَهُمْ أَوْ يَرْفَعُونَ الشَّأْنَ إِلَى الْمَحْكَمَةِ؟

○ ج: نعم نعم، يعاقبها وليها، إِذَا كَانَتْ مَا جَاءَتْ تَائِبَةً يَعَاقِبُهَا وَلِيُّهَا، أَمَا إِذَا كَانَتْ تَائِبَةً فَالْحَمْدُ لِلَّهِ، إِذَا مَا دَرَوْا عَنْهَا إِلَّا بَعْدَ التَّوْبَةِ، أَمَا إِذَا عَثَرُوا عَلَيْهَا وَهِيَ فِي فِعْلِ الْفَاحِشَةِ أَوْ يَعْرِفُونَ عَنْهَا الْفَاحِشَةَ يُنْكِرُونَ عَلَيْهَا وَيَمْنَعُونَهَا وَلَا يَرْفَعُونَ أَمْرَهَا.

• س كَيْفَ يُعَاقِبُهَا؟

○ ج: بالتَّأْدِيبِ، بالتَّأْدِيبِ، بِالْجَلْدِ، بِالضَّرْبِ، بِالهِجْرِ لَهَا حَتَّى تَتُوبَ وَلَا تَخْرُجَ إِلَى الْفَسَادِ، وَلَا تُرْفَعُ إِلَى هَيْئَةٍ وَلَا إِلَى مَحْكَمَةٍ وَلَا شَيْئًا، هُوَ يَعَاقِبُهَا بِنَفْسِهِ وَيُجَاهِدُهَا.

- س) وَالَّذِي يَخْبِرُ عَنْهُمْ يَصِيرُ مَخْطُئًا يَعْنِي؟
 ٥ ج: لا، مَا يُخْبِرُ عَنْهُمْ، هَذَا مِنْ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ، لَا يُشِيعُ الْفَاحِشَةَ.
- س) [هل يحدث عن نفسه أنه فعل كذا وكذا؟]
 ٥ ج: لَا يُحَدِّثُ عَنْ نَفْسِهِ، يَحَدِّثُ أَنَّ مَنْ فَعَلَ كَذَا وَتَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، لَا يَقُولُ: فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ، وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ.

* * *

٤١٣/٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَرِيدٍ وَالْمُعْتَمِرِ.

————— ﴿الْحَسَنَاتِ﴾ الشَّح (١) ﴿الْحَسَنَاتِ﴾ —————

وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ مَتَى أذْنَبَ ذَنْبًا ثُمَّ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا، فَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ وَيَعْفُو عَنْهُ وَيَجْعَلُ صَلَوَاتِهِ كَفَّارَاتٍ لِمَا زَلَّتْ بِهِ قَدَمُهُ فِي «الصلوات الخمس»، وَالْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِّرَاتٍ لِمَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا اجْتَنَبَ الْكِبَايِرَ»^(٢)، وَفِي اللَّفْظِ الْآخِرِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُهُ عَلَيَّ، فَقَالَ: «أَحْضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ؟»^(٣)، قَالَ: نَعَمْ. فَأَخْبِرُهُ أَنَّ مَا حَصَلَ مِنْ صَلَوَاتِهِ وَتَوْبَتِهِ وَنَدَمِهِ كَفَّارَةٌ لِمَا وَقَعَ مِنْهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِرَّ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] يَعْمُ جَمِيعَ أَهْلِ الْمَعَاصِي، وَأَنَّهُ مَتَى تَابُوا إِلَى اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَّبَعُوا السَّيِّئَاتِ بِالْحَسَنَاتِ؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ مَا مَضَى مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَالتَّوْبَةُ مِنْ أَحْسَنِ الْحَسَنَاتِ وَمِنْ أَعْظَمِ الْحَسَنَاتِ.

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤ هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر رحمه الله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣). (٣) أخرجه مسلم (٢٧٦٤).

فَقَوْلُهُ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ»: يَعْنِي: فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ﴾

[الإسراء: ٧٨].

• س هل كرر النبي ﷺ على ما عرّف؟

ج: نعم، كَرَّرَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا أَصَرَ وَطَلَبَ الطَّهَارَةَ طَهَّرَهُ، مَا حَدَّثَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ وَلَا فِي الثَّانِيَةِ وَلَا فِي الثَّلَاثَةِ وَلَا فِي الرَّابِعَةِ.

* * *

٢٧٦٣/٤٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِي -: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا، فَأَنَا هَذَا، فَأَقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكِ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَاَنْطَلَقَ، فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفُلًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود: ١١٤] فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: «بَلِّ لِلنَّاسِ كَافَّةً».

٢٧٦٣/٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً، أَوْ لَنَا عَامَّةً؟ قَالَ: «بَلِّ لَكُمْ عَامَّةً».

٢٧٦٤/٤٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: «هَلْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَكَ».

————— ﴿﴾ الشَّحْ (١) ﴿﴾ —————

وَهَذَا احْتِجَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنْ مَنْ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا لَمْ يُقَمَّ عَلَيْهِ مَا أَقْرَبَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا، وَأَبْتَهُمْ مَا أَقْرَبَ بِهِ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ، فَلِهَذَا صَفَحَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: {إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ} أَصَابَ حَدًّا وَلَمْ يُبَيِّنْهُ.

وَهَكَذَا لَوْ بَيَّنَّ عِنْدَ قَوْمٍ، كَمَا فَعَلَ فِي مَاعِزٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَضَ عَنْهُ مَرَاتٍ، فَلَمَّا أَلْحَ وَلَمْ يَرْضَ إِلَّا بِالتَّطْهِيرِ طَهَّرَهُ النَّبِيُّ بِالرَّجْمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ.

* * *

٤٥/ ٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا انصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انصَرَفَ، وَاتَّبَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ - أَوْ قَالَ - ذَنْبَكَ».

————— ﴿١٦٦﴾ الشَّرْحُ (١) ﴿١٦٧﴾ —————

وَهَذَا دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ الشَّرْكَ وَالْقَتْلَ وَالزِّنَا قَالَ: ﴿...وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَرَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٨، ٧٠] هَذَا جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا وَعَمِلَ صَالِحَاتٍ، وَهُوَ الْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ؛ فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

• س هَذَا خَاصٌّ بِالْحُدُودِ الَّتِي هِيَ حَقُّ اللَّهِ؟

○ ج: مَا فِي شَكِّ، هَذَا فِي حَقِّ اللَّهِ، أَمَا حَقُّ الْآدَمِيِّينَ فَمَبْنِيٌّ عَلَى الْمُشَاحَّةِ، لَا تُغْفَرُ حَتَّى تُؤَدَّى أَوْ يَسْمَحَ صَاحِبُهَا، كَالسَّرِقَةِ.

• س إِذَا وَصَلَتِ السُّلْطَانُ لَا بُدَّ مِنْ إِقَامَتِهَا؟

○ ج: حَتَّى حُدُودُ اللَّهِ، إِذَا جَاءَ تَائِبًا غَيْرَ مَا يُؤْتَى بِهِ مَمْسُوكًا، إِذَا رُفِعَ لِلسُّلْطَانِ وَجِبَ إِقَامَةُ الْحَدِّ، لَكِنْ إِذَا جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا جَازَ الْإِعْرَاضُ عَنْهُ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، الْإِنْسَانُ إِذَا أَصَابَ حَدًّا وَتَابَ، الْأَفْضَلُ أَنْ يَسْتُرَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ يَتَقَدَّمَ لِلْإِمَامِ؟

○ ج: الْأَفْضَلُ السُّتْرُ، الْأَفْضَلُ السُّتْرُ وَعَدَمُ التَّقَدُّمِ.

• س مَا جَاءَتِ الْغَامِدِيَّةُ طَلَبَتْ إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَيْهَا؟

○ ج: كَذَلِكَ وَمَاعِزُ وَالْغَامِدِيَّةُ وَالْجَهَنِّيَّةُ، كُلُّهُمْ هُمُ الَّذِينَ جَاؤُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ

وَأَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحَدَّ بَعْدَمَا اعْتَرَفُوا، احْتَجَّ بِهِ الْأَثْمَةُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ الْإِعْرَاضُ، وَيَجُوزُ إِقَامَةُ الْحَدِّ فِي حَقِّ مَنْ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا، إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ جَمَعَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ: الظَّهَارَةُ بِالتَّوْبَةِ. وَالظَّهَارَةُ بِالْحَدِّ.

• س هَذَا الَّذِي إِذَا أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ إِذَا اعْتَرَفَ، أَمَا إِذَا أَبْهَمَ، يَعْنِي...؟
 ◦ ج: النَّبِيُّ ﷺ هُنَا أَعْرَضَ عَنْهُ وَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا، قَالَ: {إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَكَ}. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

الحمد لله، الله أكبر؛ لأنه جاء تائبًا نادِمًا خائِفًا.

• س لَا بَدَّ أَنْ يَأْتِيَ بِهِدَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، بِالتَّوْبَةِ وَبِهَذِهِ الْحَسَنَاتِ؟
 ◦ ج: هَذِهِ مِنَ الْأَسْبَابِ: التَّوْبَةُ وَالْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ، كُلُّهَا مِنْ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ يَا شَيْخَ، هَلْ يَسْتَرُ عَلَى الْمَرْأَةِ؟
 ◦ ج: نَعَمْ، يَسْتَرُ عَلَى الْمَرْأَةِ.

• س مَعَ الْكَبِيرَةِ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ لَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ؟
 ◦ ج: كُلُّ الذُّنُوبِ لَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ، لَكِنَّ الصَّغَائِرَ تُغْفَرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ.

• س هُنَا ذَكَرَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، مَا ذَكَرَهَا فِي هَذَا...؟
 ◦ ج: مَا بَيَّنَّ الْحَدِيثُ، الْحَدِيثُ مُبْهَمٌ.

• س...؟

◦ ج: هَذَا فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ، مَا هُوَ الْمَعْنَى: مَا تُصَلِّي مَعَ الذُّنُوبِ، الْمَعْنَى: أَنَّهُمْ يُوقِفُونَ لِلتَّوْبَةِ.

• س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مَا وَرَدَ أَنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِي أُمُورِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟

◦ ج: مَحَاهَا الْإِسْلَامُ، حُرَافَاتُ الشَّرِكِ يَجِبُ تَنْبِيهُ النَّاسِ عَلَيْهَا.

٨ - (بَابُ) قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ وَإِنْ كَثُرَ قَتْلُهُ

٤٦١/٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا، أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ (١) —————

وَهَذَا شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي» (٢)، وشاهدٌ

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رُكِّلَنهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٢٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

لَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢]، ﴿هُوَ أَرْحَمَنُ الرَّاحِمِينَ﴾ [البقرة: ١٦٣] فَإِنَّهُ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُعْرِضٍ؛ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَبِلَ تَوْبَتَهُ وَقَدْ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ.

هَذَا الرَّجُلُ أَتَى أَمْرًا عَظِيمًا خَطِيرًا، وَمُنْكَرًا كَبِيرًا، وَظُلْمًا شَدِيدًا، وَلَكِنْ مَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، فَالشَّرْكَ وَالْكَفْرَ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وفيه: الدلالة على الحذر من الفتوى بغير علم، وأنها قد تسبب شرًا على المفتي في الدنيا والآخرة جميعًا، فلا يجوز للمفتي أن يفتي إلا بعلم، هذا قتل تسعة وتسعين نفسًا، فسأل عن أعلم أهل الأرض فخدع وعرّ، دَلَّوهُ عَلَى رَاهِبٍ، قَدْ يَكُونُ خَطَأً مِنَ الدَّالِّ، يَحْسَبُ أَنَّهُ عِنْدَهُ عِلْمٌ؛ فَالرَّاهِبُ هُوَ الْعَابِدُ، وَالْعَابِدُ مَا عِنْدَهُ عِلْمٌ، عَابِدٌ بِدُونِ عِلْمٍ، فَقَالَ لَهُ الْعَابِدُ: مَا لَكَ تَوْبَةٌ. اسْتَعْظَمَ الْأَمْرَ؛ فَقَتَلَهُ، كَمَّلَ بِهِ الْمِائَةَ لَمَّا قَالَ: مَا لَكَ تَوْبَةٌ.

ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدَلَّوهُ عَلَى عَالِمٍ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: مَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟! اذْهَبْ إِلَى قَرْيَةٍ كَذَا. فَدَلَّهُ عَلَى قَرْيَةٍ وَأَرْشَدَهُ أَنْ يَهْجَرَ إِلَيْهَا، قَالَ: إِنَّ فِيهَا قَوْمًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَأَعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ؛ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ تَائِبًا إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ.

فَلَمَّا نَصَفَ الطَّرِيقَ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ تَقُولُ: إِنَّهُ جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ، فَنَحْنُ أَوْلَى بِهِ. وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ تَقُولُ: إِنَّهُ فَعَلَ وَفَعَلَ، مَا فَعَلَ خَيْرًا قَطُّ، تَذَكَّرُ ذُنُوبَهُ. فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ، فَحَكَّمُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فِقَاسُوا مَا بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ، فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّالِحَةِ بِشِبْرِ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ.

وَفِي لَفْظٍ: «أَنَّهُ جَعَلَ يَنْوُءُ بِصَدْرِهِ إِلَى الْقَرِيَةِ الصَّالِحَةِ؛ لِسِدَّةٍ مَا فِي قَلْبِهِ إِلَيْهَا»^(١)، جَعَلَ يَنْوُءُ وَيَتَقَرَّبُ إِلَيْهَا وَيَزْحَفُ إِلَيْهَا، حَتَّى صَارَ إِلَيْهَا أَقْرَبُ، فِي اللَّفْظِ الْآخِرِ: «أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَهَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَصَارَ إِلَى الصَّالِحَةِ أَقْرَبُ، فَصَارَ مِنْ أَهْلِهَا»^(٢).

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُ جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا، وَالتَّوْبَةُ تَجِبُ مَا قَبَلَهَا، وَتَقْضِي عَلَى مَا قَبَلَهَا، فَإِنَّ صِدْقَ التَّوْبَةِ وَصَحَّتْ؛ اللَّهُ يُرْضِي الْمَقْتُولِينَ عَنْ هَذَا الْقَاتِلِ، إِذَا جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا مُقْلِعًا صَادِقًا فِي تَوْبَتِهِ.

• س عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، قَتَلَهُ الرَّاهِبَ الَّذِي كَمَلَ بِهِ الْمَائَةِ، مَا يَكُونُ رُجُوعًا عَنِ التَّوْبَةِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ يَسْأَلُهُ، جَاءَ تَائِبًا ثُمَّ قَتَلَهُ؛ يَعْنِي: رَجَعَ عَنِ التَّوْبَةِ ثُمَّ تَابَ مَرَّةً أُخْرَى؟

○ ج: كَانَهُ حِينَ قَتَلَهُ مَا بَعْدُ صَمَّمِ عَلَى التَّوْبَةِ، يَسْأَلُ، فَلَمَّا وَاجَهَهُ بِهِذِهِ الْمُوَاجَهَةِ الشَّدِيدَةِ مَا مَلَكَ نَفْسُهُ؛ فَقَتَلَهُ. نَسَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

• س شَيْخُ الْإِسْلَامِ اسْتَدَلَّ عَلَى كُفْرٍ مَنِ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]؟

○ ج: لا، مَا يَقُولُ هَذَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ، غَلَطَ هَذَا، الْفَتْوَى بِغَيْرِ عِلْمٍ مَا هِيَ بِكُفْرٍ، مَعْصِيَةٌ، إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنَ الشُّرْكِ وَالْمَعْاصِي، وَإِلَّا مَجْرَدَ الْفَتْوَى مَا هِيَ بِكُفْرٍ، وَلَا يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّهَا كُفْرٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَلَطًا مِنَ النَّاقِلِ عَنْهُ، مَا فِيهِمْ مَرَادُهُ. الْفَتْوَى بِغَيْرِ عِلْمٍ أَقْسَامٌ.

• س عَفَا اللَّهُ عَنْكَ يَا شَيْخُ، الضَّمِيرُ «فَهُوَ لَهُ» يَعُودُ عَلَى مَاذَا؟
قوله: «فهو له»: «له» بالتذكير عندكم؟ يَعْنِي: الْمَحَلَّ وَالْمَكَانَ.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٢٧٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

٤٧٦/٢٧٦٦ :- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا».

٤٨١/٢٧٦٦ :- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَزَادَ فِيهِ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعِدِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقْرَبِي».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّوْبَةَ بَابُهَا مَفْتُوحٌ، وَأَنَّ الْجَرِيمَةَ وَإِنْ عَظُمَتْ، فَعَفُوَ اللَّهُ أَعْظَمَ، وَكَرُمُهُ أَكْثَرُ ﷻ. فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ الْجَرِيمَةُ عَظِيمَةً فَالْقَتْلُ جَرِيمَةٌ عَظِيمَةٌ، وَأَعْظَمُ مِنْهَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ، فَإِذَا تَابَ الْعَبْدُ مِنَ الْكُفْرِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا تَابَ تَوْبَةً صَادِقَةً، فَهَكَذَا الْقَتْلُ وَالزَّانَا وَسَائِرُ الْمَعَاصِي.

وقد ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا وَأَقْرَهُ، وَأَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ تَوْبَتِهِ، وَقَدْ صَرَّحَ الْقُرْآنُ بِهَذَا، قَالَ ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْكُذُوبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهَا مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ ﴿﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠] فَذَكَرَ التَّوْبَةَ فِي حَقِّ الْمُشْرِكِ وَالْقَاتِلِ وَالزَّانِي، هَذَا قَتْلُ تِسْعَةٍ وَتَسْعِينَ - يَعْنِي: بِغَيْرِ حَقٍّ - فَأَتَى الرَّاهِبَ وَاسْتَفْتَاهُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ وَالرَّاهِبُ: الْعَابِدُ، فَاسْتَعْظَمَ أَمْرَهُ؛ فَقَتَلَهُ وَكَمَّلَ بِهِ الْمَائَةَ.

فَهَذَا فِيهِ: أَنَّ مِنْ عُقُوبَاتِ الَّذِي يُفْتِي بِغَيْرِ عِلْمٍ: أَنَّهُ قَدْ يُصَابُ بِمِثْلِ هَذَا، أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَقُتِلَ، فَهَذِهِ مِنَ الْعُقُوبَاتِ الْعَاجِلَةِ لِمَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ.

فَيَجِبُ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يُفْتِيَ إِلَّا بِعِلْمٍ وَعَنْ بَصِيرَةٍ، فَهَذَا أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ وَأَيُّسَ الرَّجُلَ مِنَ التَّوْبَةِ، فَكَانَ مِنْ عُقُوبَتِهِ أَنْ سَلَطَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ ظَلَّ يَسْأَلُ حَتَّى أَتَى عَالِمًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟! لَكَ تَوْبَةٌ، وَاذْهَبْ إِلَى قَرْيَةٍ كَذَا؛ فَإِنَّ فِيهَا أَنَا سَا صَالِحِينَ؛ فاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَعُدْ إِلَى قَرِيَّتِكَ؛ فَإِنَّهَا قَرْيَةٌ سُوءٌ.

فَنَصَحَهُ وَأَفْتَاهُ بِمَا يُرِيحُ ضَمِيرَهُ وَيُرِيحُ قَلْبَهُ بِأَنْ لَهُ تَوْبَةٌ، وَنَصَحَهُ بِأَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَنَوَّجَهُ إِلَيْهَا تَائِبًا، فَلَمَّا جَاءَ فِي نِصْفِ الطَّرِيقِ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَجَعَلَ يَنْوُءُ بِصَدْرِهِ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي قَصَدَهَا؛ لَشِدَّةِ مَا فِي نَفْسِهِ مِنَ الرَّغْبَةِ فِيهَا، يَنْوُءُ بِصَدْرِهِ إِلَى جِهَةِ الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَاحْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، إِلَى أَيُّهُمَا يَكُونُ؟ فَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ تَقُولُ: جَاءَ تَائِبًا نَادِمًا مُقْبِلًا عَلَى اللَّهِ، فَنَحْنُ أَوْلَى بِهِ، وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ تَقُولُ: إِنَّهُ فَعَلَ وَفَعَلَ وَأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ خَيْرًا قَطُّ، وَأَنَّهُ قَتَلَ هَذَا الْجَمْعَ مِنَ النَّاسِ، فَنَحْنُ أَوْلَى بِهِ.

فَأَرْسَلَ اللَّهُ حَكَمًا بَيْنَهُمْ، مَلَكًا فِي صُورَةِ رَجُلٍ، فَحَكَمَ بَيْنَهُمْ بِأَنْ يُقَاسَ مَا بَيْنَ الْقَرِيَّتَيْنِ، فَإِلَى أَيُّهُمَا كَانَ أَقْرَبَ فَهُوَ لَهَا، فَقَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ بِشَبْرٍ، فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ لِلْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ: تَقَرَّبِي، وَلِلْقَرْيَةِ السُّوءِ: تَبَاعَدِي.

الْمَقْصُودُ: أَنَّ اللَّهَ قَبِلَ تَوْبَتَهُ، وَيَسَّرَ أَمْرَهُ، وَصَارَ مِنَ الْمَقْبُولِينَ؛ فَذَلِكَ عَلَى أَنْ كُلٌّ مِنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً صَادِقَةً، وَلَوْ كَانَ قَاتِلًا، وَلَوْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّ اللَّهَ يُتُوبُ عَلَيْهِ، وَحَقُّ الْمَقْتُولِ لَا يَضِيعُ، حَقُّ الْمَقْتُولِينَ لَا يَضِيعُ، اللَّهُ يُعْطِيهِمْ حَقُوقَهُمْ ﷻ، قَدْ يُعْطُونَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَقَدْ يَتَحَمَّلُ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فَإِنَّ التَّوْبَةَ الصَّادِقَةَ تَمْحُو عَنْهُ أَثَرَ هَذَا الذَّنْبِ، فَيَتَحَمَّلُ اللَّهُ عَنْهُ حَقُوقَهُمْ

وِيرْضِيهِمْ عَنْ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا تُؤْخَذُ حَسَنَاتُهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ تَائِبٍ، فَأَمَّا إِذَا تَابَ وَأَنَابَ وَصَدَقَ، فَاللَّهُ يَتَحَمَّلُ عَنْهُ عَلَيْهِ.

وَهَذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ سَقُوطُ الْحَقِّ فِي الدُّنْيَا، يُقْتَلُ بِالْقِصَاصِ، إِذَا كَانَ عَمْدًا قُتِلَ بِالْقِصَاصِ وَكَانَ كَفَّارَةً لَهُ، وَلَكِنْ فِي الْآخِرَةِ التَّوْبَةُ تَنْفَعُهُ وَتُقْبَلُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَ فِي الدُّنْيَا كَانَ كَفَّارَةً لَهُ.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، مَنْ قَبَضْتَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ يُشْهَدُ لَهُ أَوْ يُرْجَى لَهُ؟

○ ج: مَا دَامَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِلَا شَكٍّ، مَنْ تَابَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

• س مَا الْحِكْمَةُ فِي انْتِقَالِهِ وَمُعَايَشَتِهِ الصَّالِحِينَ؟

○ ج: لِيَسْتَفِيدَ مِنْهُمْ، وَحَتَّى يَتَأَسَى بِهِمْ فِي الْخَيْرِ، وَيَرِيقَ قَلْبُهُ وَيَتَبَاعَدَ عَنِ أَهْلِ الشَّرِّ، فَضَحْبَةُ الْأَشْرَارِ تَجْرُهُ إِلَى الشَّرِّ، ضَحْبَةُ الْأَخْيَارِ تَجْرُهُ إِلَى الْخَيْرِ.

• س طَلَّبَ الْعَقْلُ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ؟

○ ج: هَذَا فِي شَرِيْعَتِنَا مَعْرُوفٌ، يَلْزَمُهُ أَنْ يُقَدِّمَ نَفْسَهُ حَتَّى يُقْتَصَّ مِنْهُ أَوْ يُعْفَى عَنْهُ، لَكِنَّ التَّوْبَةَ لَا تَمْنَعُ، يَتُوبُ وَيُقَدِّمُ نَفْسَهُ لِلْقِصَاصِ، الْقِصَاصُ لَا بَدَّ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ أَهْلُ الْحَقِّ، مِنْ تَمَامِ تَوْبَتِهِ أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَهْلَ الْحُقُوقِ.

لَكِنْ لَعَلَّ هَذَا الشَّخْصَ الَّذِي فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَنَا إِمَّا أَنَّهُ سَقَطَ عَنْهُ حَقُّهُمُ بِتَوْبَتِهِ الصَّادِقَةِ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُقَدِّمَ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُمْ مَائَةٌ، مَا هُمْ بِوَاجِدٍ وَلَا اثْنَيْنِ، أَوْ لِأَنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ أَحَدٌ يُطَالِبُ بِحَقِّهِمْ، أَوْ لِأَسْبَابٍ أُخْرَى، هَذَا فِي شَرِّعِ مَنْ قَبْلَنَا، أَمَّا فِي شَرِّعِنَا فَلَا بَدَّ مِنْ كَوْنِهِ يُقَدِّمُ نَفْسَهُ حَتَّى يُقْتَصَّ مِنْهُ أَوْ يُرْضَى بِالذِّبَةِ أَوْ يُعْفَى عَنْهُ، وَلَا تَتِمُّ التَّوْبَةُ إِلَّا بِهَذَا.

• س قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَرَّأُوهُ جَهَنَّمَ﴾

[النساء: ٩٣]؟

○ ج: مثل ما قال أبو هريرة رضي الله عنه: «هَذَا جَرَّأُوهُ إِنْ جَرَّأَهُ» وَإِنْ عَفَا فَهُوَ أَهْلُ الْعَفْوِ رضي الله عنه؛ كَسَائِرِ الْمَعَاصِي تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ.

• س هَذَا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ رضي الله عنه أَوْ قَبْلَهُ؟

○ ج: لِمَنْ قَبْلَنَا، الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ.

* * *

٤٩١/٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ تعالى إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَأُكَ مِنَ النَّارِ».

٥٠٠/٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ؛ أَنَّ عَوْنًا، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»، قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنَكِّرْ عَلَيَّ عَوْنٍ قَوْلَهُ.

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ، وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عُتْبَةَ.

﴿ الشَّرْح ﴾

وَهَذَا لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ وَبَيْتٌ فِي النَّارِ، فَالْكَافِرُ بَيْتَهُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْرِفُونَ مَنَازِلَ غَيْرِهِمْ، وَالْمُؤْمِنُ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ بِسَبَبِ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ، بَيْتُهُ الَّذِي فِي النَّارِ يَكُونُ فِيهِ الْكُفَّارُ، يَكُونُ فِيهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ اسْتَحَقَّ دُخُولَ النَّارِ.

• س كُلُّ نَفْرٍ لَهُ بَيْتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ؟

ج: نَعَمْ، لِحِكْمَةِ اللَّهِ ﷻ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَحْوَالَ هَؤُلَاءِ وَأَحْوَالَ هَؤُلَاءِ ﷻ، وَلِهَذَا إِذَا مَاتَ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (١).
 إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنَ النَّارِ لَوْ مِتَّ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ، فَلَمَّا مِتَّ عَلَى الْإِسْلَامِ وَقَالَ اللَّهُ ذَلِكَ وَأَعْطَاكَ هَذَا الْمَنْزِلَ فِي الْجَنَّةِ، وَهَكَذَا الْعَكْسُ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - فَالْمُؤْمِنُ يَزِدَادُ نَعِيمًا، وَالْكَافِرُ يَزِدَادُ حَسْرَةً. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

• س عَفَا اللَّهُ عَنْكَ يَا شَيْخُ، هَلْ لِلْمُسْلِمِ مَكَانٌ فِي النَّارِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا؟ (٢)

ج: لَهُ مَقْعَدٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَقْعَدٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا دَخَلَ إِلَى الْجَنَّةِ وَخَتَمَ اللَّهُ لَهُ بِالْحُسْنَى أُضِيفَ مَقْعَدُهُ إِلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، صَارَ لَهُمْ زِيَادَةٌ فِي عَذَابِهِمْ. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

ولِهَذَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ - الْمُسْلِمُ - أَرَاهُ اللَّهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي هَدَاكَ اللَّهُ لَهُ، وَهَذَا مَقْعَدُكَ مِنَ النَّارِ لَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ» (٣)؛ حَتَّى يَزِدَادَ نَعِيمُهُ وَتَزِدَادَ غِطَّتُهُ وَسُرُورُهُ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رحمه الله.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠).

• س حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ يُعْنِي دِينَ الْيَهُودِيَّةِ وَالتَّصْرَانِيَّةِ ...؟

○ ج: إِذَا أَدْرَكَ مُحَمَّدًا ﷺ وَلَمْ يُسَلِّمْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَّا الَّذِينَ مَاتُوا عَلَىٰ دِينِ مُوسَىٰ ﷺ وَعَلَىٰ دِينِ عِيسَىٰ ﷺ عَلَىٰ الْحَقِّ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، الْمُرَادُ بِهَذَا الْيَهُودَ وَالتَّصَارِي الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْإِسْلَامَ وَلَمْ يُؤْمِنُوا.

• س هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ مِنْهُمْ عَلَىٰ حَقٍّ، الْيَهُودَ وَالتَّصَارِي؟

○ ج: الَّذِي يُسَلِّمُ وَيُؤْمِنُ بِمُحَمَّدٍ يَكُونُ عَلَىٰ الْحَقِّ.

• س الَّذِي لَمْ يُسَلِّمْ مِنْهُمْ؟

○ ج: لَا لَا، الْحَيْنُ مَا فِي أَحَدٍ، كُلُّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنَ بِمُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ، مِنْ أَيِّ جَنْسٍ كَانَ، مَا هُنَاكَ شَرِيعَةٌ أُخْرَى، مَنْ مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ أَوْ غَيْرُهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»^(١)، إِذَا بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ يُعْنِي.

* * *

﴿٥١/٢٧٦٧﴾ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالتَّصَارِي فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

(١) أخرجه مسلم (١٥٣).

﴿ الشَّرْحُ ﴾ (١)

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧ / ٨٥): «قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللهُ تَعَالَى إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فَكَأَنَّكَ مِنَ النَّارِ»: وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»، وَفِي رِوَايَةٍ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

الْفُكَّاكُ يَفْتَحُ الْفَاءَ وَكَسْرَهَا، الْفَتْحُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ، وَهُوَ: الْخَلَاصُ وَالْفِدَاءُ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لِكُلِّ أَحَدٍ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ». فَالْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَفَهُ الْكَافِرُ فِي النَّارِ؛ لِاسْتِحْقَاقِهِ ذَلِكَ بِكُفْرِهِ.

وَمَعْنَى فَكَأَنَّكَ مِنَ النَّارِ: أَنَّكَ كُنْتَ مُعْرَضًا لِدُخُولِ النَّارِ، وَهَذَا فَكَأَنَّكَ؛ لِأَنَّ اللهُ تَعَالَى قَدَّرَ لَهَا عَدَدًا يَمْلؤها، فَإِذَا دَخَلَهَا الْكُفَّارُ بِكُفْرِهِمْ وَذُنُوبِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى الْفُكَّاكِ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ: «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ» فَمَعْنَاهُ: أَنَّ اللهُ تَعَالَى يَغْفِرُ تِلْكَ الذُّنُوبَ لِلْمُسْلِمِينَ وَيُسْقِطُهَا عَنْهُمْ، وَيَضَعُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِثْلَهَا بِكُفْرِهِمْ وَذُنُوبِهِمْ، فَيُدْخِلُهُمُ النَّارَ بِأَعْمَالِهِمْ، لَا بِذُنُوبِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا بَدٌّ مِنْ هَذَا التَّأْوِيلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا نُزِرُ وَإِرَّةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾.

وَقَوْلُهُ: «وَيَضَعُهَا» مَجَازٌ، وَالْمُرَادُ: يَضَعُ عَلَيْهِمْ مِثْلَهَا بِذُنُوبِهِمْ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، لَكِنْ لَمَّا أَسْقَطَ ﷺ عَنِ الْمُسْلِمِينَ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَبْقَى عَلَى الْكُفَّارِ سَيِّئَاتِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى مَنْ حَمَلَ إِثْمَ الْفَرِيقَيْنِ، لِكُونِهِمْ حَمَلُوا الْإِثْمَ الْبَاقِي وَهُوَ إِثْمُهُمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: أَنَّمَا كَانَ لِلْكُفَّارِ سَبَبٌ فِيهَا، بِأَنَّ سَنَوَهَا،

فَتَسْقُطُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ بِعَفْوِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُوضَعُ عَلَى الْكُفَّارِ مِثْلُهَا؛ لِكُونِهِمْ سَتْوَاهَا، وَمَنْ سَنَّ سِنَّ سَيِّئَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَرَرٍ كُلِّ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الثَّانِي أَقْرَبُ، الثَّانِي أَقْرَبُ وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الذُّنُوبَ سَقَطَتْ عَنْ هَؤُلَاءِ بِعَفْوِ اللَّهِ عَنْهُمْ، أَوْ بِتَوْبَتِهِمُ النَّصُوحَ، أَوْ تَحَمُّلَهَا أَوْلَئِكَ الَّذِينَ دَعَا إِلَيْهَا مِنَ الْكُفْرَةِ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِلَّا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ ﴿٢٥﴾ [النحل: ٢٥]، وَيَقُولُ ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ...» الْحَدِيثُ (١).

فَهَؤُلَاءِ كَفَرَةٌ دَعَا إِلَى الْبَاطِلِ وَإِلَى الشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَالْكَفْرِ، فَتَحَمَّلُوا أَوْزَارَهُمْ، وَأَوْلَئِكَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ تَابُوا وَنَدِمُوا وَأَقْلَعُوا وَعَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ لِتَوْحِيدِهِمْ؛ لِأَنَّ ذُنُوبَهُمْ كَانَتْ دُونَ الشَّرِّ، فَصَارَتْ عَلَى أَوْلَئِكَ الدَّاعِينَ الْمُفْسِدِينَ، وَنَجَا مِنْهَا الْمُسْلِمُونَ.

• (الشَّيْخُ): مَاذَا قَالَ الْمُحَشِّي عَلَيْهِ؟ قَوْلُهُ: «وَيَضَعُهَا عَلَى الْبُهُودِ وَالنَّصَارَى»؟

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٨٥)].

وَقَوْلُهُ: {وَيَضَعُهَا} مَجَازٌ، وَالْمُرَادُ: يَضَعُ عَلَيْهِمْ مِثْلَهَا بِذُنُوبِهِمْ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، لَكِنْ لَمَّا أَسْقَطَ ﷺ عَنِ الْمُسْلِمِينَ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَبْقَى عَلَى الْكُفَّارِ سَيِّئَاتِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى مَنْ حَمَلَ إِثْمَ الْفَرِيقَيْنِ، لِكُونِهِمْ حَمَلُوا الْإِثْمَ الْبَاقِي وَهُوَ إِثْمُهُمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: أَنَا مَا كَانَ لِلْكَفَّارِ سَبَبٌ فِيهَا، بِأَنَّ سَتْوَاهَا، فَتَسْقُطُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ بِعَفْوِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُوضَعُ عَلَى الْكُفَّارِ مِثْلُهَا؛ لِكُونِهِمْ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

سَنَوَهَا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ كُلِّ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
[انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُحْمَلُونَ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُمْ دَعَوْا إِلَيْهَا النَّاسَ وَشَرَعُوهَا
لِلنَّاسِ؛ فَتُبِعُوا عَلَيْهَا، فَغَفَرَهَا اللَّهُ لِلْمُسْلِمِ، فَضْلًا مِنْهُ وَإِحْسَانًا؛ لِأَنَّهُ كَانَتْهُ غُرْرٌ
بِهِ أَوْ خُدَيْعٌ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا حَصَلَ بِهِ مِتَابَعَتُهُ لِأَهْلِ الْبَاطِلِ، وَهَمَّ حُمَلُوا
أَوْزَارَهَا؛ لِأَنَّهُمْ دَعَوْا إِلَيْهَا وَصَارَتْ عَلَيْهِمْ آثَامُهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ وَجَّكَ:
﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا
سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ
مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»: هَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ دَعَوْا إِلَى الضَّلَالَةِ
وَالْآثَامِ، فَتَحْمَلُوا أَوْزَارًا مِثْلَ أَوْزَارِ مَنْ ضَلَّ بِسَبَبِهِمْ. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

* * *

٥٢٨ / ٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ
عَمْرٍ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ:
«يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ ﷻ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، فَيَقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ،
فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي
الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ
وَالْمُنَافِقُونَ، فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ».

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، هَذَا مِنْ حِلْمِهِ وَجُودِهِ وَكَرَمِهِ، بَعْضُ النَّاسِ قَدْ يَلْقَاهُ
بِذُنُوبٍ سَتَرَهَا عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَفَعَلَهَا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، فَغَفَرَهَا لَهُ اللَّهُ وَسَتَرَهَا
عَلَيْهِ ﷻ.

وأما أولئك الكُفَّارُ والمنافِقُونَ يُنادَى عَلَيْهِمْ بدخولِهِم النَّارَ وَسَوْفَهِمُ إِلَى النَّارِ. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

• س عَفَا اللهُ عَنْكَ، الذَّنُوبُ الَّتِي مَاتَ وَهُوَ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا؟

○ ج: مثل ما في الحديث، لما سترها عليه في الدنيا بينه وبين ربه غفرها له ﷺ، قد تكون من الصغائر التي تُغفر باجتناب الكبائر: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١].

فالعبد إذا اجتنب الكبائر تُكفِّرُ عَنْهُ الصَّغَائِرُ، قد تكون سيئة بين العبد وبين ربه لم يطلع عليها سواه ﷺ، ولم يُقدَّر للعبد أن يتوب منها، فغفرها الله له بجنب حسناته وأعماله الصالحة الكثيرة، ورضا الله عنه بما فعل من الخير؛ فصارت قطرة في بحر، قطرة من نجاسة في بحر من الخيرات، فعفا عنه ﷺ.

• س قَوْلُهُ: «فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ»؟

الله أعلم، يروى كما جاء في الحديث، لا يعلم كيفيته إلا هو ﷺ، قال بعضهم: كنفه: هو ستره، ولذا قال: «سَرَّتْهَا عَلَيْهِ»، مثل هذا مثل سائر الصفات، الأولى أن يقال: الله أعلم بالمراد بكنف الله، نمرها كما جاءت على الوجه اللائق بالله ﷺ.

• س هَلْ هَذَا مِنْ صِفَاتِ اللهِ؟

○ ج: نعم من صفات الله.

• س الإِنْسَانُ إِذَا عَصَى اللهُ فِي بَلَدٍ هَلْ يُسْرَعُ لَهُ أَنْ يَنْتَقِلَ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ؟

○ ج: هذا فيه التفصيل، إذا كان عليه خطر ينتقل، إذا كان ما عليه خطر، فالحمد لله، إذا كان فيه خطر ومصلحة؛ يعني: البلد التي عصى الله فيها، فيها دعاة للسوء، وفيها أصحاب سوء؛ يُسرع له أن ينتقل عنهم؛ حتى لا يجرونها إلى الباطل، أما إذا كانت بلد خير وعصى الله فيها يتوب ويكفي.

• س الْمَعَاصِي الَّتِي فِيهَا حَدٌّ مَا تَمَّ التَّوْبَةُ إِلَّا بِتَقْدِيمِهِ لِلْحَدِّ مِنْهُ؟

ج: لا، إِذَا تَابَ لَا يُقَدِّمُ نَفْسَهُ، يَتُوبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَيُؤَدِّي حَقَّ الْمَخْلُوقِينَ فِي الْقَتْلِ وَالْمَالِ وَالسَّرْقَةِ، لَا بَدَأَ أَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّ الْمَخْلُوقِينَ، يُعْطِيهِمْ حَقَّهُمْ، لَوْ أَعْطَاهُمْ حَقَّهُمْ وَمَا اعْتَرَفَ بِالسَّرْقَةِ وَأَعْطَاهُمْ حَقُّوْقَهُمْ حَتَّى يَسْلَمَ مِنَ الْخَطْرِ لَا بَأْسَ.

• س الَّذِي يَتَعَمَّدُ تَرَكَ الصَّوْمَ وَبَعْضَ الصَّلَوَاتِ وَبَعْدِينَ تَابَ، هَلْ يُغْفَرُ لَهُ ذُنُوبُهُ هَذِهِ؟ أَوْ لَا بَدَأَ أَنْ يَأْتِيَ بِالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ؟

ج: التَّوْبَةُ تَكْفِي، مَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذَا كَانَ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ أُتِيَ بِنُوعٍ مِنَ الْكُفْرِ أَوْ نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ، فَالتَّوْبَةُ كَافِيَةٌ، إِذَا تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْقَضَاءِ، لَكِنَّ الصَّوْمَ يُقْضَى؛ لِأَنَّهُ مَا يَكْفُرُ بِتَرَكَ الصَّوْمِ، مِنَ الْمَعَاصِي، وَهَكَذَا لَوْ تَأَخَّرَ الْحَجُّ يَأْتِي بِالْحَجِّ وَلَا يَكْفُرُ، أَمَّا تَرَكَ الصَّلَاةَ كَفُرٌ عَلَى الصَّحِيحِ، وَلَوْ مَا جَحَدَ وَجُوبَهَا، فَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ ثُمَّ هَدَاهُ اللَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، يَكْفِيهِ التَّوْبَةُ.

• س يَعْني الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ سَوَاءً؟

ج: لا، مَا هُوَ بِسَوَاءٍ، تَرَكَ الصَّلَاةَ كُفْرٌ، وَمَنْ مَاتَ عَلَيْهِمَا مَاتَ كَافِرًا، وَإِذَا أَسْلَمَ وَتَابَ إِلَى اللَّهِ مَا عَلَيْهِ قَضَاءٌ، أَمَّا إِذَا كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ طَيِّبٌ، لَكِنَّ تَرَكَ بَعْضَ الصِّيَامِ هَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ مَعَ التَّوْبَةِ، الصِّيَامُ تَرَكَهُ مَا هُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ، لَا، قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ أَنَّهُ يَكْفُرُ، لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ، يَكُونُ عَاصِيًا، إِذَا أَفْطَرَ عَامِدًا يَكُونُ عَاصِيًا لَا يَكْفُرُ، وَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَالتَّوْبَةُ، الصَّلَاةَ أَعْظَمَ، فَهَيْمَنًا؟

• س نَعَمْ، إِذَا كَانَ مَثَلًا لَا يُصَلِّي وَلَا يَصُومُ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ؟

ج: إِذَا كَانَ مَا يُصَلِّي وَلَا يَصُومُ مَا عَلَيْهِ قَضَاءٌ، لَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ، عَلَيْهِ التَّوْبَةُ بَسْ؛ لِأَنَّهُ مَرْتَدٌّ، وَالْمَرْتَدُّ لَا يَقْضِي، أَمَّا إِذَا كَانَ يُصَلِّي، وَلَكِنْ تَرَكَ بَعْضَ الصَّوْمِ يَقْضِي الصَّوْمَ.

- س حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ مَثَلًا يَتْرُكُ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ فَقَطُّ؟
 ◦ ج: لو تَرَكَ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ كَفَرًا، لو تَرَكَ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ - مَرَّةً يُصَلِّي وَمَرَّةً لَا يُصَلِّي - هَذَا يَكُونُ كَافِرًا. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.
- س الْحَقُوقُ الْمَالِيَّةُ يَا شَيْخُ، حَقُوقُ الْبَشَرِ؟
 ◦ ج: حَقُوقُ الْبَشَرِ يَلْزُمُهُ رُدُّهَا، إِذَا كَانَ عِنْدَهُ لِأَحَدٍ دَيْنٌ أَوْ أَمَانَةٌ يَلْزُمُهُ رُدُّهَا إِذَا تَابَ، وَإِلَّا أَخَذَ بِهَا، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.
- س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ، النَّوَوِيِّ هُنَا يَقُولُ: الْمُرَادُ بِالذُّنُوبِ هُنَا ذُنُوبُ كِرَامَةٍ وَإِحْسَانٍ، لَا دُنُوبَ مَسَافَةٍ؟
 ◦ ج: هَذَا تَأْوِيلٌ مَا لَهُ لِرُومٍ. تَأْوِيلٌ عَلَى طَرِيقَةِ النَّوَوِيِّ، النَّوَوِيُّ تَأْوِيلٌ كَثِيرًا وَوَافِقَ الْأَشَاعِرَةَ فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ، لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ.
- س أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، شَرَعُ مَنْ قَبْلَنَا هَلْ هُوَ شَرَعٌ لَنَا؟
 ◦ ج: إِذَا لَمْ يَأْتِ شَرَعُنَا بِخِلَافِهِ، إِذَا لَمْ يَأْتِ الشَّرَعُ الْمُحَمَّدِيُّ بِخِلَافِهِ فَهُوَ شَرَعٌ لَنَا عَلَى الصَّحِيحِ.

٩ - [تَاب] حَدِيثُ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ

٥٢٤/٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحِ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: ثُمَّ عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ تَبُوكَ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدًا كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

عَزْوَةَ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ
عَزَاهَا قَطُّ، إِلَّا فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي عَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ
يُعَابِتْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ
غَيْرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيَّنَّ عُدُوَّهُمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ
شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا
أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، وَكَانَ
مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ
قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْعَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ
قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْعَزْوَةِ، فَعَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَا
لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ عَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ،
وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ
بِذَلِكَ الدِّبْوَانَ - .

قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ، يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ،
مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ، وَعَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْعَزْوَةَ حِينَ
طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَضَعُرُ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ
مَعَهُ، وَطَفِئَتْ أَعْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ
فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ، إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادَى بِي حَتَّى
اسْتَمَرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ
أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ
يَتِمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أُرْتَجِلَ فَأُدْرِكُهُمْ،
فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يَقْدَرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِئْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ، بَعْدَ
خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا

عَلَيْهِ فِي التَّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِسْ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبَيِّضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ» فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَرَهُ الْمُنَافِقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَائِلًا مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَنِي، فَطَفِئْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِسْمِ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ عَدَا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا، رَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَصَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضَعَةِ وَتَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ.

وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عِقْبَى اللَّهِ،

وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُدْرٌ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ» فَقُمْتُ، وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَدْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَدَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخْلَفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ، اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكْذَبَ نَفْسِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتُ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ.

قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بِنُ الرَّبِيعَةَ الْعَامِرِيَّ وَهَلَالُ بِنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيَّ، قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أَسُوءَةٌ، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَقَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِئْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بَيْبُكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ، أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ

حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَفَرَّأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبِكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتَهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ فَتَيَأَمَّمْتُ بِهَا التَّنُورَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزِلْهَا، فَلَا تَقْرَبَنَّهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يَدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا

رَجُلٌ شَابٌ، قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْنَا لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنَّا كَلَامَنَا.

قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبْتُ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَيَّ سَلَعٌ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

قَالَ: فَاذْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، حِينَ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قِبَلِ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي، وَأَوْفَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، فَانزَعْتُ لَهُ نُوبِي فَكَسَوْنُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرْتُ ثُوبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَيِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لِتَهَيْئِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ.

قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنْ السَّرُورِ وَيَقُولُ: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ» قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَا؛ بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ؛ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ.

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ
 أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي
 بِخَيْبَرَ، قَالَ: وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ
 تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ
 الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ، وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ
 قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ
 فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
 الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ
 ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى
 إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ﴿ حَتَّى بَلَغَ: ﴿بِنَائِبًا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٨﴾﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ
 لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ
 فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا، حِينَ أَنْزَلَ
 الْوَحْيَ، شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ. وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ
 إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآؤُهُمْ جَهَنَّمُ جَرَاءً بِمَا
 كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِرِضْوَانِهِمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ
 لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلْفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾
وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا: تَخَلُّفْنَا عَنِ الْقَرْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيْفُهُ إِيَّانَا،
وَأِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

————— ﴿﴾ الشَّحْ (١) ﴿﴾ —————

قَوْلُهُ: ﴿قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ،
فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا﴾:
وَفِي هَذَا: دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ قَوْلًا مُنْكَرًا غَيْرَ حَقٍّ أَنَّهُ يَجِبُ إِنْكَارُهُ،
وَلِهَذَا أَنْكَرَهُ مُعَاذُ ﷺ، وَقَامَ بِهَذَا الْوَاجِبِ، فَأَقْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا
مِنَ الدَّفَاعِ عَنِ عِرْضِ الْأَخِ فِي الْعَيْبِ، فَإِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ مِنْ قَوْمِ
كَعْبِ ﷺ، مِنْ جَمَاعَتِهِ أَنَّهُمْ بِالتَّكْبُرِ وَالتَّشَاغُلِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا عَنِ الْجِهَادِ، قَالَ:
﴿حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ﴾. فَقَالَ كَلَامًا سَيِّئًا؛ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ مُعَاذُ ﷺ
قَالَ: ﴿بِئْسَ مَا قُلْتَ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا﴾.

هَكَذَا يَكُونُ الدَّفَاعُ عَنِ الْمُؤْمِنِ إِذَا عَلِمْتَ عَنْهُ الْخَيْرَ وَرَأَيْتَ مَنْ يَغْتَابُهُ
وَيَتَكَلَّمُ فِي عِرْضِهِ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ، يَدْفَعُ الْمُؤْمِنُ عَنْ أَخِيهِ وَيَقُولُ: بِئْسَ
مَا قُلْتَ، أَوْ بِئْسَ مَا تَكَلَّمْتَ بِهِ، هَذَا غَلَطٌ، مَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ
مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي مَعْنَاهُ إِنْكَارُ الْكَلَامِ السَّيِّئِ.

فَلَمَّا قَالَ مُعَاذُ ﷺ مَا قَالَ، سَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ بَابِ أَنْ مُعَاذًا ﷺ
أَدَّى مَا يَجِبُ مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَهُوَ عَارِفٌ بِهِ.

قَوْلُهُ: ﴿مِنْ بَنِي سَلَمَةَ﴾ يَعْنِي: مِنْ جَمَاعَتِهِ، مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يَعْنِي مِنْ
جَمَاعَةِ كَعْبِ ﷺ، بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو سَلَمَةَ.

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رحمه الله.

قوله: ﴿وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ﴾: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْبَدَاءَةِ بِالْمَسْجِدِ إِذَا قَدِمَ مِنَ السَّفَرِ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ الْبَدَاءَةُ بِالْمَسْجِدِ وَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

وَهَذَا مِنْ سُنَّتِهِ ﷺ، وَقَدْ جَاءَ فِي هَذَا الْبَابِ أَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى شَرْعِيَّةِ الْبَدَاءَةِ بِالْمَسْجِدِ إِذَا قَدِمَ الْإِنْسَانُ إِلَى بَلَدِهِ^(١)، شُرِعَ لَهُ أَنْ يَبْدَأَ بِالْمَسْجِدِ وَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ.

• س إِذَا أَدْرَكَتُهُ فَرِيضَةٌ وَصَلَّى فِيهِ؟

○ ج: كَفَى، مِثْلُ مَا تَكْفِي الْفَرِيضَةُ عَنْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ.

قوله: ﴿فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ﴾: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ الْاِمْتِنَانِ، ﷺ، وَأَنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: «اهْجُرُوهُمْ» هَجَرُوهُمْ فَلَمْ يُكَلِّمُهُمْ أَحَدٌ، وَهَذَا وَاضِحٌ فِي كَمَالِ اِمْتِنَانِ الصَّحَابَةِ ﷺ وَأَرْضَاهُمْ، وَأَنَّهُمْ إِذَا أَمَرُوا اِمْتَلُوا^(٢).

قوله: ﴿فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ﴾: انظُرُ الْعَجَبَ! يُشِيرُونَ، مَا قَالَ: يَتَكَلَّمُونَ، مِنْ شِدَّةِ الْجُرْصِ عَلَى الْاِمْتِنَانِ، يُشِيرُونَ مَا يَتَكَلَّمُونَ يَقُولُونَ: هَذَا كَعْبٌ، يُشِيرُونَ إِشَارَةً^(٣).

قوله: ﴿وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ﴾: وَهَذَا مِنْ سُجُودِ الشُّكْرِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ لِلشُّكْرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، وَهَذَا الَّذِي فَعَلَهُ كَعْبٌ ﷺ مِنْ سُجُودِ الشُّكْرِ، لَمَّا سَمِعَ قَوْلَ: ﴿أَبَشِرْ﴾ خَرَّ سَاجِدًا؛ لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ جَاءَ فَرَجٌ^(٤).

قوله: ﴿وَاللَّهِ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ ﷺ

(١) كما في حديث جابر بن عبد الله ﷺ عند البخاري (٢٦٠٤)، ومسلم (٧١٥).

(٢) وهنا بكى سماحته ﷺ.

(٣) وهنا بكى سماحته ﷺ.

(٤) وهنا بكى سماحته ﷺ.

لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : وَهَذَا فِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا قَامَ الْإِنْسَانُ يُقَابِلُ أَخَاهُ وَيُصَافِحُهُ أَوْ يَهْنِئُهُ بِشَيْءٍ، فَلَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الْمَذْمُومِ، الْقِيَامُ الْمَذْمُومُ أَنْ يَتَفَتَّ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ لِلتَّعْظِيمِ أَوْ يَقُومُ هَكَذَا لِلتَّعْظِيمِ، أَمَّا إِذَا قَابَلَهُ لِيُسَلِّمَ عَلَيْهِ مِثْلُ مَا قَامَ طَلْحَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَمِثْلُ مَا قَامَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِمَا قَدِمَ لِلْحُكْمِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ وَالتَّرْحِيبِ بِقُدُومِهِ، وَمِثْلُ مَا قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ تَقُومُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا تُصَافِحُهُ وَتُجْلِسُهُ فِي مَكَانِهَا، هَذَا لَا حَرَجَ فِيهِ، لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ.

لِأَنَّ الْقِيَامَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ:

- ١ - قِيَامٌ عَلَيْهِ لِلتَّعْظِيمِ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْعَجَمِ.
- ٢ - وَقِيَامٌ هَكَذَا بِمُجَرَّدِ التَّعْظِيمِ، هَذَا لَا يَنْبَغِي، أَقَلُّهُ الْكَرَاهَةُ.
- ٣ - وَالْقِيَامُ الثَّلَاثُ: الْقِيَامُ إِلَيْهِ لِقَابِلُهُ لِيَأْخُذَ بِيَدِهِ لِيُكْرِمَهُ.

قوله: **{ فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ }**: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَلَّا يَتَصَدَّقَ بِمَالِهِ كُلِّهِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَحْتَاجُ وَقَدْ يَضْعُفُ، فَإِذَا تَصَدَّقَ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ، وَلِهَذَا قَالَ: **{ أُمْسِكُ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ }**: لَكِنْ لَوْ عَلِمَ أَنَّ هُنَاكَ كَسْبًا يَقُومُ بِحَالِهِ وَأَنَّهُ لَا يَضُرُّهُ الصَّدَقَةُ بِمَالِهِ كُلِّهِ فَلَا بَأْسَ، كَمَا فَعَلَ الصُّدِّيقُ، فَإِنَّ الصُّدِّيقَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ كُلِّهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَعْنِي: فِي طَاعَةِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، تَصَدَّقَ بِهِ فِي سَبِيلِ نَصْرِ الدِّينِ وَحِمَايَةِ الدِّينِ، فَأَثْبَتَ عَلَيْهِ بِهَذَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

وفي الحديث حُجَّةٌ عَلَى شَرْعِيَّةِ هَجْرٍ مَنْ أَظْهَرَ الْمَعَاصِي، وَأَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ إِذَا رَأَى هَجْرَهُمْ هَجَرَهُمْ لِلْمَصْلَحَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّأْدِيبِ؛ وَلِهَذَا هَجَرَ الثَّلَاثَةَ حَتَّى تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ مَدَّةَ خَمْسِينَ لَيْلَةً.

وَأَمَّا إِذَا رَأَى عَدَمَ الْهَجْرِ وَأَنَّ الْمَصْلَحَةَ تَقْتَضِي عَدَمَ الْهَجْرِ، وَأَنْ يَقْبَلَ الْعُدْرَ كَمَا قَبِلَ مِنْ أَوْلَادِكَ فَلَهُ ذَلِكَ، وَكَمَا تَرَكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي وَلم يهجره،

وَأَشْبَاهَهُ مِمَّنْ اتَّهَمَ بِالتَّفَاقِ لِلْمَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالتَّأْلِيفِ، وَلَثَلَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ
أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ.

فَالْمَقْصُودُ: أَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ وَهَكَذَا الْعُلَمَاءُ، وَهَكَذَا الدُّعَاةُ إِلَى اللَّهِ لَهُمْ
النَّظَرُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ، فَإِذَا رَأَوْا أَنَّ الْهَجْرَ أَصْلَحَ هَجَرُوا مَنْ أَظْهَرَ الْمَعْصِيَةَ،
وَإِذَا رَأَوْا أَنَّ الْإِتِّصَالَ بِهِ وَدَعْوَتَهُ إِلَى اللَّهِ وَأَمْرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ
أَصْلَحَ، وَأَنَّهُ أَكْثَرُ فَائِدَةٍ لِلْمُسْلِمِينَ فَعَلُوا ذَلِكَ.

فَالْهَجْرُ يَدُورُ مَعَ الْمَصْلَحَةِ، لَا مَصْلَحَةَ النَّفْسِ وَهَوَى النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ،
لَا، وَلَكِنْ مَصْلَحَةُ الْإِسْلَامِ، الْمَصْلَحَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، مَصْلَحَةُ الدِّينِ.

فَهُؤَلَاءِ الثَّلَاثَةُ هَجَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ لَيْلَةً،
وَجَمَاعَةُ الْمُعْتَذِرِينَ وَأَهْلُ التَّفَاقِ لَمْ يُهَجَرُوا وَأُخِذَ بِظَاهِرِهِمْ وَعُذِرُوا وَاسْتَعْفَرَ
لَهُمْ وَلَمْ يَهْجُرْهُمْ؛ حِرْصًا عَلَى الْمَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ وَتَرْكِ
الْفِتَنِ.

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الْفَوَائِدِ: أَنَّ الْهَجْرَ الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ
لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(١)، أَنَّ هَذَا فِي حَقِّ النَّفْسِ، الْهَجْرَ الْمُقَيَّدَ
بِالثَّلَاثِ هَذَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَقِّ النَّفْسِ، يَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ خُصُومَةٌ، أَوْ سَبَّكَ،
أَوْ كَذَبَ عَلَيْكَ، لَكَ تَهْجُرُهُ ثَلَاثًا وَلَا تَزِيدُ.

أَمَّا إِذَا هَجَرْتَهُ لِبِدْعَتِهِ أَوْ لِمَعْاصِيهِ الظَّاهِرَةِ، مَا يَتَقَيَّدُ بِالثَّلَاثِ، هَذَا لَيْسَ
لَهُ نَهَايَةٌ، إِلَّا تَوْبَتَهُ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ أَوْ يَرَى وَلِيَّ الْأَمْرِ أَوْ الْعَالِمِ أَوْ الشَّخْصَ أَنَّ
الْمَصْلَحَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي عَدَمِ هَجْرِهِ بَعْدَ كَذَا أَوْ بَعْدَ كَذَا أَوْ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ؛
مِرَاعَاةً لِلْمَصَالِحِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ، أَمَّا حَقُّكَ، لَا، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَقَطْ،
خَاصَمَكَ أَوْ دَعَا عَلَيْكَ، كَذَبَ عَلَيْكَ، سَبَّكَ، لَكَ أَنْ تَهْجُرَهُ ثَلَاثَةً فَأَقْلَّ.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٨).

• س قَوْلُهُ: «ثُمَّ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بَيْوتِنَا؟»

ج: هَذَا احْتِجَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْمَهْجُورَ الَّذِي يَهْجُرُهُ الْمُسْلِمُونَ وَلَا يَكْلُمُونَهُ لَهُ عَذْرٌ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْبَيْتِ، وَلِهَذَا كَانَ مُرَارَةً وَهَلَالًا يُصَلِّيَانِ فِي بَيْتَيْهِمَا، فَيَبْكِيَانِ وَيُصَلِّيَانِ فِي بَيْتَيْهِمَا مِنْ أَجْلِ هَجْرِ النَّاسِ، وَأَمَّا كَعْبٌ فَكَانَ يُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، لَكِنْ صَادَفَ ذَلِكَ الْيَوْمَ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ بَيْتِهِ؛ لِشِدَّةِ مَا فِيهِ مِنَ الْحُزْنِ.

ذَكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَعْذَارِ الشَّرْعِيَّةِ، وَإِنْ صَلَّى مَعَ النَّاسِ وَصَبَرَ فَهُوَ أَوْلَى، كَمَا فَعَلَ كَعْبٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، مَا الْحِكْمَةُ مِنْ اعْتِزَالِ نِسَائِهِمْ؟

ج: اللهُ أَعْلَمُ. هَذَا لَا شَكَّ فِيهِ شِدَّةٌ فِي هَجْرِهِمْ، وَلَكِنْ اللهُ أَعْلَمُ؛ يَعْنِي: تَنْصِيصُ الْحِكْمَةِ مَا هِيَ؟ اللهُ أَعْلَمُ، لَكِنْ يَظْهَرُ مِنَ الْمَقَامِ أَنَّهُ مِنْ بَابِ التَّشْدِيدِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ مَجِيءِ الْفَرَجِ، عِنْدَ الشَّدَّةِ يَجِيءُ الْفَرَجُ، لَمَّا قَرَّبَ الْفَرَجُ شَدَّدَ عَلَيْهِمْ بِاعْتِزَالِ النِّسَاءِ؛ لِحِكْمَةٍ بِالْغَيْهِ، مِنْهَا اللهُ أَعْلَمُ: بَيَانُ عِظَمِ الْأَمْرِ الَّذِي فَعَلُوهُ وَخَطُورَتِهِ، وَهَذَا عِنْدَ دُنُوِّ الْفَرَجِ، الشَّدَائِدُ إِذَا جَاءَتْ جَاءَ الْفَرَجُ.

• (الشَّيْخُ): مُرَارَةُ بِنِ الرَّبِيعِ، بِالْهَاءِ عِنْدَكَ «ابْنُ الرَّبِيعَةِ» تَعَرَّضَ لَهَا الشَّارِحُ؟ الْمَعْرُوفُ: (ابْنُ الرَّبِيعِ).

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٩٢)]: «قَوْلُهُ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: {مُرَارَةُ بِنِ رَبِيعَةَ}، فَكَذًا وَقَعَ فِي نَسْخِ مُسْلِمٍ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ نَسْخِ مُسْلِمٍ، وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ «ابْنُ الرَّبِيعِ»، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: يُقَالُ بِاللُّوْجِهِينِ، وَمُرَارَةُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ الْمُكْرَرَةِ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: يَعْنِي: يُسَمَّى أَبُوهُ رَبِيعَةً، وَيُسَمَّى رَبِيعًا، لَا مَانِعَ. يُقَالُ: (ابْنُ الرَّبِيعِ، وَابْنُ الرَّبِيعَةِ) عَلَى هَذَا.

• (الشَّيْخُ): عِنْدَكَ مُرَارَةَ بْنِ رَبِيعَةَ «الْعَامِرِيُّ» هَكَذَا «وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ»؟ تَكَلَّمْتَ عَلَيَّ الْعَامِرِيُّ؟

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/٩٢)]: «قَوْلُهُ فِي الرَّجُلَيْنِ صَاحِبِي كَعْبٍ هُمَا: {مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ}: هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نُسَخِ مُسْلِمٍ، الْعَامِرِيُّ، وَأَنْكَرَهُ الْعُلَمَاءُ وَقَالُوا: هُوَ غَلَطٌ، إِنَّمَا صَوَابُهُ الْعَمْرِيُّ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ، وَكَذَا نَسَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَيْمَةِ، قَالَ الْقَاضِي: هُوَ الصَّوَابُ، وَإِنْ كَانَ الْقَابِسِيُّ قَدْ قَالَ: لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا الْعَامِرِيَّ، فَالَّذِي غَيَّرَهُ الْجُمْهُورُ أَصَحُّ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ: «الَّذِي ضَبَطَهُ» لَعَلَّهَا تَصَحَّفتْ، ضَبَطَهُ أَوْ اعْتَبَرَهُ الْجُمْهُورُ أَصَحُّ. الْمَقْصُودُ: أَنَّهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، الْعَمْرِيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهَكَذَا الْوَاقِفِيُّ.

* * *

ك ٢٧٦٩ :- وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ سَوَاءً.

ك ٢٧٦٩ / ٥٤ :- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَخِي الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِّي، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، عَلَى يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ.

وَلَمْ يَذْكَرْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزَّهْرِيِّ أَبَا حَيْثِمَةَ وَلِحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

﴿٢٧٦٩/٥٥﴾ - وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ -، عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ أُصِيبَ بَصْرُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيْبَ عَلَيْهِمْ، يُحَدِّثُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ عَزَاهَا قَطُّ، غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَعَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيوَانٌ حَافِظٌ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمْ بَلَّغُوا ثَلَاثِينَ أَلْفًا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، كَانُوا قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ مَقَاتِلٍ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/١٠٠): «قَوْلُهُ: ﴿وَعَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ﴾: هَكَذَا وَقَعَ هُنَا، زِيَادَةٌ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، وَلَمْ يُبَيِّنْ قَدْرَهَا، وَقَدْ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: كَانُوا سَبْعِينَ أَلْفًا، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: كَانُوا ثَلَاثِينَ أَلْفًا، وَهَذَا أَشْهُرُ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بَعْضُ الْأَئِمَّةِ بِأَنَّ أَبَا زُرْعَةَ عَدَّ التَّابِعَ وَالْمَتَّبِعَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ عَدَّ الْمَتَّبِعَ فَقَطُّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي: عَدَّ الْغَزَاةَ، أَمَا مَنْ يَتَّبِعُهُمْ مِنْ خَادِمٍ أَوْ سَائِسٍ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ فَعَدَّهُمْ أَبُو زُرْعَةَ؛ فَصَارُوا سَبْعِينَ، هَذَا مُمَكِّنٌ، لَيْسَ بِالْبَعِيدِ.

• س [هل تعتبر غزوة تبوك أكثر الغزوات عددًا؟].

○ ج: لِهَذَا أَكْثَرَ، أَكْثَرَ الْغَزَوَاتِ، لَكِنْ حَجَّةُ الْوَدَاعِ أَكْثَرَ، حَجَّةُ الْوَدَاعِ كَانُوا يَعُدُّونَ نَحْوَ مِائَةِ أَلْفٍ، الَّذِينَ حُجُّوا مَعَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، لَكِنْ مَا هِيَ بِغَزْوَةٍ، هِيَ حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَكْثَرَ مَا كَانُوا.

• س أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، أَبُو خَيْثَمَةَ رضي الله عنه تَأَخَّرَ لِعَدَمِ وُجُودِ مَا يَجِدُ الدَّهَابَ، ثُمَّ وَجَدَ وَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟

○ ج: أَبُو خَيْثَمَةَ رضي الله عنه مَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ؟ الْمَوْجُودُ ثَلَاثَةَ، أَبُو خَيْثَمَةَ رضي الله عنه لَحِقَ وَإِلَّا هَجَرَ؛ بِخِلَافِ الْمُتَخَلِّفِينَ الثَّلَاثَةَ.

• س الْبِشَارَةَ، مَشْرُوعِيَّةَ الْبِشَارَةِ، إِذَا جَاءَكَ أَحَدٌ يَبْشُرُكَ؟

○ ج: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُبَشَّرَ أَخَاهُ بِمَا يَسْرُهُ، مِثْلُ مَا قَالَ مُعَاذُ رضي الله عنه: «أَفَلَا أَبْشُرُ النَّاسَ بِحَقِّ الْعِبَادَةِ عَلَى اللَّهِ».

• س يُعْطِيهِ شَيْئًا؟

○ ج: يُسْتَحَبُّ، إِذَا أُعْطِيَتْهُ شَيْئًا فَلَا بَأْسَ، كَعَبْتِ رضي الله عنها أُعْطِيَ صَاحِبَهُ تَوْبَيْنِينَ: إِزَارًا وَرِدَاءً؛ فَإِنْ أُعْطَاهُ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ فَلَا بَأْسَ، وَلَا كُلُّ أَحَدٍ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْطَى.

لو تُعْطِي بَعْضَ النَّاسِ اسْتَهْجَنَ رَأْيَكَ وَقَالَ لَكَ: مَا أَنْتَ بِعَاقِلٍ، أَمَا إِذَا جَاءَ فَقِيرٌ أَوْ نَحْوَهُ - يَعْنِي: يَنْفَعُهُ الْعَطَاءُ - فَلَا بَأْسَ، أَمَا لَوْ جَاءَكَ وَاحِدٌ كَبِيرٌ يَبْشُرُكَ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْطَى، لَوْ تُعْطِيهِ صَارَ نَقْضًا عَلَيْكَ.

• س عَفَا اللهُ عَنْكَ، إِذَا رُزِقْتَ بِوَلَدٍ فِي الْآيَامِ هَذِهِ يُعْطُونَ؟

○ ج: مَا فِيهِ بَأْسٌ، إِذَا رُزِقَ بِوَلَدٍ وَبُشِّرَ، بِشَرِّهِ إِنْسَانٌ بِوَلَدِهِ، الْخَادِمِ أَوْ الْخَادِمَةُ جَاءَتْ تَبَشَّرَهُ أُعْطَاهَا شَيْئًا، هَذَا مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

• س وَعُمَمَالُ الْمُسْتَشْفَى لَمَّا يُبْشَرُونَ صَاحِبَ الْوَلَدِ، يُعْطُونَ؟

○ ج: إِذَا أُعْطَاهُمْ لَا بَأْسَ، مَا الْمَانِعُ؟!

• س مَنْ هَجَرَهُمُ الْإِمَامُ، هَلْ يَجْتَمِعُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوتِ؟

○ ج: يَعْنِي: يَتَحَدَّثُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ؟ اللهُ أَعْلَمُ.

١٠ - [بَابُ] فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَقَبُولِ تَوْبَةِ الْقَادِفِ

٥١٤ / ٢٧٧٠ - حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، - وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ - قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثَبَتْ أَفْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، ذَكَرُوا؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّنَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنزَلُ فِيهِ مَسِيرَنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، أَذِنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقُمْتُ حِينَ آدَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا فَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلُ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ.

قَالَتْ: وَكَانَتِ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا، لَمْ يُهَبَّلَنَّ وَلَمْ يَغْمَسْهُنَّ اللَّحْمَ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلِ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيُرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنَزِلِي غَلَبَتْني عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السَّلْمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنَزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجَلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَيَّ يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ، بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاسْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يُرِيبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلَمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» فَذَلِكَ يُرِيبُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أُمُّ مِسْطَحَ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزْنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُفْفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُولِ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَدَّى بِالْكَنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُحْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالََةُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَنَاثَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُحْمِ

قَبَلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأِنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحَ فِي مِرْطَهَا، فَقَالَتْ: نِعَسَ مِسْطَحُ فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَنْسُبِينَ رَجُلًا قَدْ شَهَدَ بَدْرًا، قَالَتْ: أَيُّ هُنْتَاهُ أَوْ لَمْ تَسْمِعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفِكِ فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ نَيْكُكُمْ؟» قُلْتُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيْقَنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيْتَهُ هُوَ نِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءَ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدِّقُكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ مِنْ عَائِشَةَ؟» قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتِ عَلَيْهَا امْرَأَةً قَطُّ أَعْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاسْتَعْنَزَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي إِبْنِ سَلُولٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْدِرْنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا،

وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْدِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ -، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّه فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّ يَزَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، وَأَبَوَايَ يَطْنَانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي اسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قَبِلَ لِي مَا قَبِلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيِّبْرُوكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَعْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي، حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَحْبِبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ - وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ -: إِنَّي وَاللَّهِ لَقَدْ

عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهِذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نَفُوسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُمْ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُونَنِي، وَإِنِّي وَاللَّهُ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨].

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا، وَاللَّهُ حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنَزَلَ فِي شَأْنِي وَحَيُّ يُتْلَى، وَلِشَأْنِي كَانَ أَحَقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ بِأَمْرِ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «أُبَشِّرِي يَا عَائِشَةَ أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ [النور: ١١] عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرَهُ -: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

قَالَ حَبِيبُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْزِعْهَا مِنْهُ أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي «مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ: مَا رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقَتْ أُخْتَهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

قَالَ الزَّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ.
وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ.

————— ﴿﴾ الشَّرْحُ ﴿﴾ —————

قَوْلُهُ: {وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ}: وَهَذَا فِيهِ بَيَانٌ أَنَّهُنَّ بَعْدَ الْحِجَابِ أَمْرُنَ - النَّسَاءِ - بِتَخْمِيرِ الْوُجُوهِ، قَالَتْ: {فَحَمَرْتُ وَجْهِي} وَهَذَا عَامٌّ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ: «وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» [الإحزاب: ٥٣]، وَهَكَذَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِ» فِي الْبُخَارِيِّ، الْحِجَابُ يَشْمَلُ بَدَنَهَا كُلَّهُ.

قَوْلُهُ: {إِنْ رَأَيْتَ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا}: «إِنْ رَأَيْتُ»: يَعْنِي: مَا رَأَيْتُ «إِنْ» نَافِيَةٌ؛ يَعْنِي: مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا شَيْئًا يَشِينُهَا، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا.

وَهَذَا فِيهِ أَوْضَحُ دَلِيلٍ وَأَعْظَمُ دَلِيلٍ أَنَّهُ ﷺ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَإِنَّمَا يَعْلَمُ مَا جَاءَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﷻ، فَيَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَلَوْ كَانَ يَعْلَمُ الْغَيْبَ لَعَرَفَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ أَهْلَ الْإِفْكِ قَدْ كَذَّبُوا عَلَيْهَا، وَلَمْ يَحْتَجِ إِلَى أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ.

وَكَذَلِكَ قِصَّةُ عِقْدِهَا لَمَّا بَعَثَ النَّاسَ يَطْلُبُونَهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَلَمَّا أُثِيرَ
الْجَمَلُ وَجِدُوهُ تَحْتَ الْجَمَلِ. فَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ عِقْدَهَا تَحْتَ الْجَمَلِ حَتَّى أَنَارُوهُ
فَوَجِدُوهُ، فَهَذَا وَاضِحٌ مَعَ أَحَادِيثٍ أُخْرَى كَثِيرَةٍ، كُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ لَا يَعْلَمُ
الْغَيْبَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] وَقَالَ ﷻ: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ
كُنْتُ أَغْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨] وَبِهَذَا
يُعْلَمُ بظَلَانُ قَوْلِ الْعُلَاةِ الَّذِينَ نَسَبُوا إِلَيْهِ عِلْمَ الْغَيْبِ، كَمَا قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ:

يا أكرمَ الخلقِ ما لي منَ الوذُ به سواكَ عندَ حُلُولِ الحادثِ العمَمِ
إن لم تكن في معادي آخذًا بيدي فضلًا وإلا فقلُ يا زلَّةَ القَدَمِ
فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلمِ
نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

فَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ﴾: يَعْنِي ^(١): لَمَّا رَأَاهَا
اسْتَرْجَعَ وَقَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] لَمَّا رَأَى تَأَخَّرَهَا
وَنَسِيَانَهَا... ^(٢) لِأَنَّهُ مُصِيبَةٌ.

قَوْلُهُ: ﴿قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا...﴾: «إِنْ
رَأَيْتُ»؛ يَعْنِي: مَا رَأَيْتُ «إِنْ» نَافِيَةٌ؛ يَعْنِي: مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا، «أَعْمِصُ عَلَيْهَا»؛
يَعْنِي: أَعْيَبُ عَلَيْهَا.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/١١٠)]: «قَوْلُهَا:
﴿وَلَكِنْ اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ﴾: هَكَذَا هُوَ هُنَا لِمُعْظَمِ رُوَاةِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» اجْتَهَلْتُهُ
بِالْجِيمِ وَالْهَاءِ، أَي: اسْتَحَفَّتُهُ وَأَغْضَبْتُهُ وَحَمَلْتَهُ عَلَى الْجَهْلِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ
مَاهَانَ هُنَا: احْتَمَلْتَهُ بِالْحَاءِ وَالْمِيمِ، وَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ يُوسُفَ

(١) درس المغرب عام ١٤٠٤هـ بقراءة معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

(٢) كلمة غير واضحة.

وَصَالِحٍ، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمَعْنَاهُ: أَغْضَبْتُهُ، فَالرُّوَايَتَانِ صَحِيحَتَانِ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قوله: {حَتَّى هُمُوا أَنْ يَقْتُلُوا} كَانَ كَلَامَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَلَامًا طَيِّبًا، كَلَامًا مُؤَدِّبًا، وَلَكِنْ غَلَطَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَعَمَّا اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ مَا قَالَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ كُلُّ يَخْطِئُ وَيُصِيبُ، رَضِيَ اللهُ عَنِ الْجَمِيعِ.

قوله: {فَأَنْزَلَ اللهُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي بَرَاءَتِي}: رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا، حَسْبُنَا اللهُ وَنِعَمَ الْوَكِيلُ، وَقَاتَلَ اللهُ أَهْلَ النِّفَاقِ.

* * *

٢٧٧٠ / ٥٧٤ - وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ بِإِسْنَادِهِمَا، وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: احْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ كَقَوْلِ يُونُسَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَنًا، وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ
وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أَنْتَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللهِ.

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوعِرِينَ.

قَالَ عَبْدُ بِنِ حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوْغِرِينَ؟ قَالَ:
الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ.

ك ٢٧٧٠ / ٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ،
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:
لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا
فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَشِيرُوا عَلَيَّ
فِي أَنْاسِ أَبْنَائِ أَهْلِي، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبْنَاهُمْ
بِمَنْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ،
وَلَا غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، فَسَأَلَ جَارِيَتِي، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا،
إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرُقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا، أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا
- شَكَ هِشَامٌ - فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى
أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ
الصَّائِعُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ.

وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرَ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهِ
مَا كَشَفْتُ، عَنْ كَنَفِ أُنْتَى قَطُّ.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحِمْنَةُ وَحَسَّانُ، وَأَمَّا
الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ
وَحِمْنَةَ.

الشرح

وَفِي هَذَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْعِبَرِ: الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ وَالْأُمَّةَ

الصَّالِحَةَ قَدْ يُبْتَلَى كُلُّ مِنْهُمَا؛ فَالْوَجِبُ الصَّبْرُ وَعَدَمُ الْجَزَعِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ يَسْلَمُ مِنَ الْبَلَاوِي وَالْمِحَنِ لَسَلِمَ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ - وَهُمْ أَفْضَلُ الْخَلْقِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَهُمْ أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدَ الرُّسُلِ، وَهَذَا مُصَدِّقًا لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً: الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ»^(١).

هَذِهِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ابْتُلِيَتْ بِهَذِهِ الْمُصِيبَةِ حَتَّى هَلَكَ فِيهَا مَنْ هَلَكَ، ثُمَّ أَظْهَرَ اللهُ بَرَاءَتَهَا، وَاللَّهُ قَدَّرَ ذَلِكَ لِحِكْمَةٍ بِالْغَيْهِ، فَمَنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْمَبْتَلَى مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَسْوَأُ فِي الصَّبْرِ وَعَدَمِ الْجَزَعِ، وَأَنَّ الْبَلَايَا وَالْمِحْنَ لَا تَخْتَصُّ بِغَيْرِ الْأَتْقِيَاءِ؛ بَلْ يُبْتَلَى بِهَا الْأَتْقِيَاءُ وَالْأَخْيَارُ، هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

[قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/١١٥)]: «قَوْلُهُ ﷺ: {أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَائِ أَهْلِي} : هُوَ بَيَاءٌ مَوْحِدَةٌ مَفْتُوحَةٌ مَخْفَفَةٌ وَمُسَدَّدَةٌ، رَوَاهُ هُنَا بِالْوَجْهِينِ، التَّخْفِيفُ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: أَنْتَهَى كَلَامُهُ].

قَوْلُهُ: {تَكَلَّمُوا بِهِ، مِسْطَحٌ وَحَمْنَةٌ وَحَسَانٌ}: تَلَقَّوهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَشَاعَهُ. نَسَأَلُ اللهُ الْعَافِيَةَ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَدَّ عَلَى هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ.

• س مَا تَزَوَّجَ الْمَعْطَلُ هَذَا؟

ج: كَأَنَّهُ مَا تَزَوَّجَ ﷺ.

• س عَفَا اللهُ عَنكَ، حَسَانٌ هُوَ حَسَانٌ بِنِ ثَابِتٍ؟

ج: نَعَمْ.

• س أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمُ الْحَدَّ؟

ج: أَقَامَ عَلَيْهِمُ حَدَّ الْقَذْفِ، حَمْنَةٌ وَمِسْطَحٌ وَحَسَانٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

(١) بَوَّبَ لَهُ الْبُخَارِيُّ قَبْلَ حَدِيثِ (٥٦٤٨)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٧٠٧٩)، نَحْوَهُ.

- سن قَوْلُهُ: «من وراءِ حِجَابٍ» يَشْمَلُ الحِجَابُ الجِدَارَ ...؟
 - ج: نَعَمْ، والحِجَابُ: الخِمَارُ، كُلُّ شَيْءٍ، كُلُّ مَا يَحْجُبُهَا عَنِ الرُّؤْيَةِ.
- سن [وهل أقام النبي ﷺ على عبد الله بن أبي سلول الحد؟].
 - ج: مَا بَلَعْنَا، وَلَعَلَّهُ لِحُكْمَةِ بَالِغَةٍ، لَعَلَّهُ لِمَعْنَى، لَمْ يَقْتُلْهُ لِئَلَّا يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، وَلِأَنَّ لَهُ عَشِيرَةً كَبِيرَةً، أَوْ يُخَشَى الفِئْتَنَةَ، أَوْ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَخْشَى أَنْ يَتَحَدَّثُوا بِهِ، يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ مَا قَالَ فُلَانٌ؟ إِنَّمَا يَحْكِي الكَلَامَ، يُوشِيهِ؛ يَعْنِي: يَنْشُرُهُ، إِذَا قَالَ فُلَانٌ كَذَا وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا؛ يَعْنِي: أَنَا مَا قَذَفْتُ، إِنَّمَا يَحْكِي.
- سن قَوْلُهُ: «مَنْ يَعْذِرُنِي فِي رَجُلٍ»؟
 - ج: ظَاهِرُهُ مَا فَهَمَ الصَّحَابَةُ ﷺ؛ يَعْنِي: بِالْقَضَاءِ عَلَيْهِ.
- سن أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، مَنْ يَجْمَعُ الكَلَامَ مِثْلَ هَذَا لَوْ حَصَلَ الآنَ يُعْزَرُ؟
 - ج: يَنْبَغِي أَنْ يُعْزَرَ، لَكِنْ مَا يَكُونُ قَازِفًا إِذَا مَا صَدَقَ القَذْفُ، يَنْبَغِي أَنْ يُعْزَرَ؛ لِأَنَّهُ أَفْسَى الشَّرِّ وَنَشْرَهُ.

١١ - [بَابُ] بَرَاءَةِ حَرَمِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرَّيْبَةِ

١٠٥٩/٢٧٧١ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُتَّهَمُ بِأَمٍّ وَلَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيِّ: «أَذْهَبَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ» فَاتَّاهُ عَلِيُّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: اخْرُجْ، فَنَاولَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ، فَكَفَّفَ عَلِيُّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ مَا لَهُ ذَكَرٌ.

الشرح

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (١٧/١١٩): «ذَكَرَ فِي الْبَابِ حَدِيثَ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُتَمِّمُ بِأُمِّ وَوَلَدِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ فَأَمَرَ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يَذْهَبَ يَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَذَهَبَ فَوَجَدَهُ يَغْتَسِلُ فِي رَكِيٍّ - وَهُوَ الْبَيْرُ - فَرَأَهُ مَجْبُوبًا فَتَرَكَهُ. قِيلَ: لَعَلَّهُ كَانَ مُنَافِقًا وَمُسْتَحِقًّا لِلْقَتْلِ بِطَرِيقِ آخَرَ، وَجَعَلَ هَذَا مُحَرِّمًا لِقَتْلِهِ، بِنِفَاقِهِ وَغَيْرِهِ، لَا بِالزُّنَا. وَكَفَّ عَنْهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اعْتِمَادًا عَلَى أَنَّ الْقَتْلَ بِالزُّنَا، وَقَدْ عُلِمَ انْتِفَاءُ الزُّنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». [انْتَهَى كَلَامُهُ].

قَالَ ابْنُ بَارٍ رَحِمَهُ اللهُ: فِي هَذَا نَظْرٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمُرَادَ أَنَّهُ قَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ، وَلَكِنْ اتَّضَحَ أَنَّ الْبَيِّنَةَ قَدْ غَلَطَتْ، بِسَبَبِ أَنَّهُ مَجْبُوبٌ، أَوْ مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ؛ لِأَنَّهُ ثَبَتَ عَلَيْهِ مَا يَدُلُّ عَلَى خِيَانَتِهِ وَدُخُولِهِ الدُّخُولَ الَّذِي لَا يُرْتَضَى، وَشَهِدَ عَلَيْهِ مَنْ تَبَلَّغَ شَهَادَتُهُمْ؛ يَعْنِي: مُقَابَرَةَ الْبَيِّنَةِ الْقَاطِعَةِ فِي اسْتِحْقَاقِهِ الرَّجْمَ، وَلَكِنْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ، وَمِنْ بَابٍ لِأَنَّ جُرْأَتَهُ عَلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَعَاطِيهِ مَا لَا يُرْتَضَى مِمَّا يُوجِبُ الْقَتْلَ، فَهَذَا يَدْخُلُ تَحْتَ بَابِ التَّعْزِيرِ.

لَأَنَّ التَّعْزِيرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بَابُهُ وَاسِعٌ، فَلِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُعْزَرَ حَتَّى بِالْقَتْلِ فِي الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يُخْشَى مِنْ شَرِّهَا وَجُودُ فِسَادٍ أَكْثَرَ، فَإِنَّ التُّهْمَةَ وَحَدَّهَا مَا تَكْفِي، أَنَّهُمْ؛ يَعْنِي: بِمُوجِبِ بَيِّنَاتٍ أَوْجَبَتْ ذَلِكَ؛ يَعْنِي: تُّهْمَةً مُبَيِّنَةً عَلَى أَصُولٍ تُوجِبُ التَّأْدِيبَ وَالتَّعْزِيرَ، وَلَوْ بِالْقَتْلِ.

• سَأَلْتُ أُمَّ وَوَلَدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

ج: يَعْنِي: مَارِيَّةَ، هِيَ أُمُّ وَوَلَدِ الرَّسُولِ ﷺ.

قَالَ الْإِمَامُ الْأُبَيْ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٩/٢١٧): «(ع) قَدْ نَزَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُرْمَةَ نَبِيِّهِ ﷺ أَنْ يَثْبُتَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ بِالْقَتْلِ حَقِيقَةً؛ فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ نَهَاةً عَنِ الْحَدِيثِ مَعَهَا، فَلَمَّا خَالَفَ اسْتَحَقَّ الْقَتْلَ».

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَعْنِي: مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ.

[قَالَ الْإِمَامُ الْأَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «أَوْ بِأَنَّهُ ﷺ تَأْدَى بِذَلِكَ، وَإِذَائِبْتَهُ كُفِّرَ تَوْجِبُ الْقَتْلِ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْقَتْلِ لَيْسَ حَقِيقَةً، وَأَنَّهُ ﷺ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ مَحْبُوبٌ، وَأَمْرٌ عَلِيًّا بِقَتْلِهِ لِيَنْكَشِفَ أَمْرُهُ، وَتَرْتَفَعَ تُهْمَتُهُ...». [انتهى كلامه].

قَالَ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا، هَذَا الْاِحْتِمَالُ الثَّانِي لَيْسَ بِشَيْءٍ، الْأَوَّلُ هُوَ الْمُهْمُّ، وَالثَّانِي مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ يَعْنِي.

الْمَقْصُودُ: أَنَّ الْأَمْرَ بِالْقَتْلِ حَقِيقَةٌ، مَا يَأْمُرُ بِهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ حَقِيقَةٌ، الْكَلَامُ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، التَّرَدُّدُ فِي هَذَا، وَلَكِنْ مَا هُوَ السَّبَبُ فِي الْأَمْرِ بِالْقَتْلِ هُوَ مَحَلُّ الْبَحْثِ، هَلْ هُوَ تَأْدَى النَّبِيِّ ﷺ بِهِ لِكَوْنِهِ لَمْ يَمْتَثِلِ الْأَمْرَ؟ أَوْ لِأَسْبَابٍ أُخْرَى غَيْرِ مَجْرَدِ التَّأْدَى، مِنْ كَوْنِهِ فَعَلَ أَسْيَاءَ تُوهِمُ النَّاسَ؟ قَدْ يَظُنُّ مَعَهُ الزُّنَا، وَذَلِكَ عَظِيمٌ فِي جَانِبِ حُرْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِهِ.

الْحَاصِلُ: أَنَّ أَوْلَى مَا يُقَالُ فِي هَذَا أَنَّهُ مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ؛ لِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ فَعَلَ أَسْيَاءَ تُوجِبُ ذَلِكَ وَتَضُرُّ بِسَمْعَةِ النُّبُوَّةِ وَبَيْتِ النُّبُوَّةِ، فَلَمَّا ظَهَرَ بَرَاءَتُهُ مِمَّا يُتَّهَمُ بِهِ مِنَ الْفَاحِشَةِ عَفَا عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْعَفْوِ إِلَّا يُؤَدَّبُ أَوْ لَا يُطْرَدُ إِلَى غَيْرِ هَذَا.

وَفِي هَذَا مِنَ الْفَوَائِدِ: تَثَبُّتُ الْمَأْمُورِ، وَأَنَّ الْمَأْمُورَ إِذَا أَمَرَ بِشَيْءٍ يَتَثَبَّتْ وَلَا يَعْجَلُ إِذَا كَانَ يُخْشَى فِي الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَعَلِيَ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ لَهُ مَا يُوجِبُ عَدَمَ الْقَتْلِ تَثَبَّتْ وَبَيَّنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَأْمُورُ وَالْوَكِيلُ عَلَى غَايَةِ مِنَ الْعِنَايَةِ وَالْبَصِيرَةِ وَعَدَمِ الْعَجَلَةِ، وَالتَّثَبُّتِ فِي الْأُمُورِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ يَأْمُرُ بِشَيْءٍ عَلَى حَسَبِ مَا بَلَغَهُ، فَيَكُونُ مَنْ بَلَغَهُ أَخْطَأَ أَوْ غَلِطَ أَوْ لُبَسَ عَلَيْهِ. فَيَنْبَغِي لِلْمَأْمُورِ وَالْوَكِيلِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنَ الثَّبَاتِ وَالْعِنَايَةِ وَالتَّبَصُّرِ وَعَدَمِ الْعَجَلَةِ، حَتَّى لَا يَقَعَ فِي خَطَأٍ غَيْرِ مَقْصُودٍ.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
مقدمة المعني بالكتاب	٥
ترجمة الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ	٩
٤٨ - كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ	
١ - [باب] الْحَثُّ عَلَى ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى	١١
٢ - [باب] فِي أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا	١٥
٣ - [باب] الْعَزْمُ بِالدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: إِنْ شِئْتُ	١٧
٤ - [باب] كَرَاهَةُ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضَرِّ نَزَلَ بِهِ	١٨
٥ - [باب] مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ .	٢٢
٦ - [باب] فَضْلُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى	٢٦
٧ - [باب] كَرَاهَةُ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا	٢٩
٨ - [باب] فَضْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ	٣٠
٩ - [باب] فَضْلُ الدُّعَاءِ بِ «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا	
عَذَابَ النَّارِ»	٣٣
١٠ - [باب] فَضْلُ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ	٣٤
١١ - [باب] فَضْلُ الإِجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ	٤٤
١٢ - [باب] اسْتِحْبَابُ الاسْتِغْفَارِ وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهُ	٥٢
١٣ - [باب] اسْتِحْبَابُ حَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ	٥٧
١٤ - [باب] التَّعَوُّذُ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ وَغَيْرِهَا	٦٤

- ١٥ - **بَابُ** التَّعَوُّذِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَغَيْرِهِ ٦٥
- ١٦ - **بَابُ** فِي التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ ٦٧
- ١٧ - **بَابُ** مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخِذِ الْمَضْجَعِ ٧٣
- ١٨ - **بَابُ** التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ مَا عُمِلَ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يُعْمَلْ ٨٣
- ١٩ - **بَابُ** التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ ٩٨
- ٢٠ - **بَابُ** اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاحِ الدِّيَكِ ١٠٤
- ٢١ - **بَابُ** دُعَاءِ الْكُرْبِ ١٠٦
- ٢٢ - **بَابُ** فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ١٠٩
- ٢٣ - **بَابُ** فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ بِظَهْرِ الْعَيْبِ ١١٣
- ٢٤ - **بَابُ** اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ ١١٧
- ٢٥ - **بَابُ** بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولَ: دَعَاؤُكُمْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي ١١٨
- ١٢٣ كِتَابُ الرِّفَاقِ
- ٢٦ - **بَابُ** أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْفُقَرَاءُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ، وَبَيَانِ الْفِتْنَةِ ١٢٣
- بِالنِّسَاءِ
- ٢٧ - **بَابُ** قِصَّةِ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ وَالتَّوَسُّلِ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ ١٣٠
- ١٣٧ ٤٩ - كِتَابُ التَّوْبَةِ
- ١ - **بَابُ** فِي الْحَضْرِ عَلَى التَّوْبَةِ وَالْفَرَحِ بِهَا ١٣٧
- ٢ - **بَابُ** سُقُوطِ الذُّنُوبِ بِالْإِسْتِغْفَارِ، تَوْبَةً ١٤٥
- ٣ - **بَابُ** فَضْلِ دَوَامِ الذِّكْرِ وَالْفِكْرِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْمُرَاقَبَةِ وَجَوَازِ تَرْكِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَالِاسْتِعْجَالِ بِالدُّنْيَا ١٤٧
- ٤ - **بَابُ** فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ ١٥٢
- ٥ - **بَابُ** قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ تَكَرَّرَتِ الذُّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ ١٦٧

الصفحة

الموضوع

- ٦ - **بَابُ** غَيْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْرِيمِ الْفَوَاحِشِ ١٧٢
- ٧ - **بَابُ** قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] ١٧٨
- ٨ - **بَابُ** قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ وَإِنْ كَثُرَ قَتْلُهُ ١٨٥
- ٩ - **بَابُ** حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ ١٩٩
- ١٠ - **بَابُ** فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَقَبُولِ تَوْبَةِ الْقَادِفِ ٢١٥
- ١١ - **بَابُ** بَرَاءَةِ حَرَمِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرَّيْبَةِ ٢٢٥